

شکریه لطیفہ

الإسلاميون والمرأة مشروع الإضطهاد

دار سحر للنشر

٢١٠٤

لش ۱

٣٣٥

الإسلاميون والمرأة:
مشروع الاضطهاد



جميع الحقوق محفوظة لدار سحر للنشر

كتاب
للسيدة

الإسلاميون والمرأة:
مشروع الاصطفاء

شكري لطيف

دار سعد للنشر

الإلهاء

إلى شهيد حركة تحرر المرأة: الطاهر الحداد

إلى عظيمات تونس الخالدات:

فلاطيس عدة

نبيلة بن ميلاد

بشرة بن مراد

الأهدا

إلى شهيد حركة تحرر المرأة: الظاهر الحداد

إلى عظيمات تونس الخالدات:

فلاطيس عدة

نبيهة بن ميلاد

بشرة بن مراد

مقدمة الطبعة الثالثة

هل فيض للعرب أن يقفوا على اعتاب التاريخ وأن يبقوا خارجه؟
هل قدر لهم أن يبقوا يَتُورُونَ في حلقة مفرغة حول السؤال / الإشكالية
التي طرحتها النخب السياسية والثقافية منذ أواسط القرن 19:

لماذا تختلفنا؟

ولماذا تقدم غيرنا؟

هل قدر سизيفي عبثي، أن يكون مصير كل ما تراكم من إجابات لهذا
السؤال المركزي طيلة أكثر من قرن.
+ في المستوى السياسي: الدولة المدنية والحرية بديلا للاستبداد
والاستعمار.

+ في المستوى الاقتصادي: التنمية العادلة بديلا للتخلف والتبعية.
+ في المستوى الاجتماعي: العدالة والمساواة بديلا للتمايز بين مكوني
المجتمع نساء ورجالا.
+ في المستوى الثقافي: التویر والعقلنة بديلا للتزمر والخرافة.
+ في المستوى التربوي: المعرفة العصرية بديلا للتقليد الاجتراري.
- أن يكون مصير كل ذلك إعادة التساؤل وإعادة النظر والمراجعة لا
في اتجاه تطويري بل في اتجاه ارتادي نكوصي تصفوي؟

أليس من المفارقات الغريبة، بعد أكثر من قرن على دعوة قاسم أمين
لتحرير المرأة في المشرق، وإثره الطاهر الحداد في تونس، وبعد تمكّن المرأة
من كسب حقوق متفاوتة الدرجة في عدد من البلدان العربية، في مقدمتها تونس
منذ نصف قرن تحديدا - أليس من المفارقات الغريبة أن يطفو على سطح
المجتمع تيار فكري/ سياسي يميني محافظ متذر بغطاء ديني أصولي سلفي،

ليعلن دون مواربة عزمه على نسف كل ما أنجز بفضل كفاح أجيال متعاقبة، والعودة بنا إلى نقطة الصفر وفتح الجدل الذي ظن الجميع أنه أغلق في بدايات القرن العشرين: جدل القديم والجديد، جدل التقليد والتحديث، جدل السفور والحجاب... وغيرها من الثنائيات التي شملت جميع المستويات المعرفية وجميع ميادين الحياة السياسية والاجتماعية، وكان من المفترض أنها حسمت نهائياً في اتجاه التقدم التاريخي والحضاري؟

أليس من المؤشرات المعتبرة عن وضعية التدهور والاختلال العام السادس لدينا، أن يكون اتجاه مناطق ومجتمعات مماثلة ومشابهة لنا مثل بلدان القارة الأمريكية الجنوبية، نحو الحضور الفاعل في المشهد التاريخي الإنساني، في حين أن اتجاه منطقتنا ومجتمعاتنا "ونحننا" هو الانزياح نحو أكثر الواقع والموافق اليمينية محافظة، باستغلال الحكم الاستبدادي وتفاقم التبعية الاقتصادية وتفشي الأمية والتلفير والحيف، وتغلغل نزعات الانغلاق والتعصب. وهي كلها عوامل مهينة وممهدة لعودة الاستعمار الكلاسيكي الذي يتولى حالياً إعادة تشكيل المنطقة وبسط هيمنته المباشرة عليها؟ !

أليس من المفجع سمع حلول القرن 21 - أن يبقى وضع المرأة ومكانتها داخل المجتمع محل جدل بيزنطي لا يُعقل، و محل توظيف لكسب "شرعيات" موهومة وواهية سواء من السلطات الحاكمة أو من بعض المعارضات، أو محل تجاذب بين هذه وتلك أو بين المعارضات فيها وبينها، أو محل مقاييس مشبوهة بين السلطات الحاكمة والمعارضات أو فيما بين أطراف هذه الأخيرة؟ !

أليس من المفارقات المفزعة، أن تبلغ الأغراض السياسية الضيقة مبلغها النفعي المبتدل، لحد إقدام نخب وحركات محسوبة على الحداثة بشكلها الليبرالي واليساري - على التملص من أطروحتها التأسيسية، وعلى تبادل "صكوك غفران" و"شهادات طهارة" مع حركات الإسلام السياسي الأصولية،

مقابل "تطمينات" لفظية تقدمها هذه الأخيرة، تطمئنات لا تتجاوز الشكل ولا تمسّ جوهر فكرها السلفي؟

فهل أن الديمقراطية قابلة للتجزئة؟ هل أنها مجرد آليات لضمان الحريات العامة والفردية، ولإجراء الانتخابات والتناوب على الحكم؟ أم أنها في الأساس، مشروع مجتمعي شامل، حامل لثقافة حكم وثقافة علاقة بين الحاكم والمحكوم، وبين أفراد المجتمع وبين كافة مؤسساته وهياكله؟

أو ليست قاعدة الديمقراطية وأساسها ومقدمتها مجسّمة في إلغاء مفهوم "الرعية" (الشامل للرجال والنساء) وإلغاء عقليّة "الحريم" (الخاصة بالنساء) وهو ما يتلخص في مفهوم "المواطنة" التي يتساوى بها ومن خلالها الجميع أياً كان جنسهم أو معتقدهم أو موقعهم، بما يجعلها في تناقض جوهري مع كل أشكال الحكم وصيغ الانتظام السياسي وكل مشاريع المجتمع القائمة على الاستبداد لحاكم بأمره أو لحاكم بأمر الله.

والحالة تلك !!

فكيف يتغاضر البعض على الادعاء اليوم، بأنَّ الديمقراطية كفلسفة وكمشروع حضاري/سياسي/اجتماعي/ثقافي، متكاملة ممكنة وقابلة للانجاز التاريخي الفعلي وغير المنقوص، دون أن توفر لنفسها الاستقلالية التامة عن كافة صيغ الاستبداد حاكمة أو معارضة، أرضية أم سماوية؟ وكيف يسعى البعض على إيهامنا باحتمال أن تكون السلفية كنظام تفكير ماضوي متخلّس، وكمشروع سياسي تيوقратي، جزءاً ومكوناً من مكونات المشروع الديمقراطي، والحال أنَّ مرجعيات الأصولية وآلياتها ومناهجها وغاياتها، قائمة بالضبط على إلغاء ونفي هذا المشروع لتعارضه مع مفهوم "حاكمية الله"، وهي بالضبط على طرف النقيض معه بناء على عدم فصلها بين العام والخاص، بين الدين والدنيوي، بين العقيدة والقانون، بين السياسة والشريعة، بين الدين والدولة؟ !

ثمَّ أليس للديمقراطية محتوى اجتماعياً؟ وألا تعتبر المساواة التامة بين الجنسين الشرط الضروري والكافي، وحجر الزاوية في هذا البناء الاجتماعي المنشود؟ فكيف يمكن التنازل والتقويت في أيِّ عنصر من عناصرها لحساب "توافق" لا مبدئي مع أصولية سلفية يشكّل وضع المرأة الدونيَّ حجر الزاوية في بناءها الفكري وفي مشروعها المجتمعي؟

فهل أنَّ أيَّ استكمال فعليٍّ لمسار تحرر المرأة وتمتعها بحقوقها، وأيَّ مساواة فعلية بين الجنسين، قابلة للاستشراف والإنجاز دون ضرورة طرح إلغاء كلِّ ما تبقى من رواسب الفقه التقليدي الأبوي المكرس للتفاوت ولتحقيق وتشييء المرأة، وذلك خاصة عبر مؤسسة المهر، وولاية الرجل ورئاسته للأسرة وعدم التساوي في الميراث؟

وهل يتحقق الاعتناق المتماسك والوفي للديمقراطية، في ظرفينا التاريخية الحالية، وعلى ضوء التطورات والتراثات الكمية والنوعية التي شهدتها المجتمع التونسي بعد 50 سنة على اصدار م/أ/ش - هل يتحقق مع تحبّط طرح هذه القضايا المحورية والمبدئية، ومع اقتران ذلك مع "توافق" بين أطراف "حداثية" مزعومة وبين الحركة الأصولية، على إدراج مسألة حقوق المرأة، ضمن الإطار الهمامي والغائم وغير محدد المعالم لما يُدعى "الهوية العربية الإسلامية" وكذلك على الدفع عن "حرية" لباس الحجاب !!

ألا تؤشرُ هذه الوضعية السريالية التي وصفها البعض بأنَّها "إنجاز تاريخي غير مسبوق" لعلاقة توافق بين اسلاميين وعلمانيين - أكثر من أي اعتبار سياسي - عن هشاشة وعدم تماسك الخلافات الفكرية للنخب السياسية والثقافية، وهو الأمر الذي يفقدها تميزها علوة عن مصدقتيها، كما يعمق عزلتها ويحملها مسؤولية جسيمة في زيادة تدهور الوعي العام وشنَّ ملكات التمييز بين المواقف والاطروحات والمشاريع المجتمعية؟

ألا يُعد ذلك خدمة ومدداً مجانياً لفكرة ولمشروع سلفي أصولي يتغذى من الإرث الثقافي الانحطاطي السائد، ومن شبكات المال والإعلام وفضائيات البترودولار؟

وهل صحيح -حسب التعليقات المبررة لهذا الزواج السريالي:-

أنَّ الحركة الأصولية تنهج "توجهاً جديداً"؟ وأنَّه:

"نتيجة للحرث السياسي والفكري والاجتماعي في داخل البلد والتطورات الدولية، حصل تغير في خطاب بعض الفصائل الإسلامية التي أصبحت تدفع عن نفسها "تهمة" السعي إلى مراجعة مكتسبات النساء التونسيات، وتغير عن تمسكها بها وترى فيها "جزءاً من مكاسب الحادثة التونسية" التي لا تتناقض مع مقومات الهوية العربية الإسلامية؟"(١)

فهل تخلَّت الحركة الأصولية إذن عن مرجعيات فكرها السلفي الممتد إلى ابن تيمية وصولاً إلى المرجعيات المعاصرة: حسن البنا وسيد قطب والمودودي، مروراً بالغزالى والمدرسة الحنبليَّة؟ وهل تخلَّت عن ازدرائتها الباتولوجي للمرأة، وعن الموقف الدونى الذي توليه لها ضمن مشروعها المجتمعى الكليانى المغلق؟

لاجواب البنتَ عن هذه الأسئلة الدقيقة لدى المسؤولين الجدد لأسطورة "التوجه" الأصولي "الجديد".

غير أنَّ الحقائق التي تدلُّ على عكس كل ذلك قائمة وثابتة، ويمكن لكل صاحب بصر وبصيرة أن يدركها ويتأكد منها دون شديد عناء.

بداء، لابد من الإشارة إلى أن تعديل الحركة الأصولية لبعض مواقفها ليس وقاً على مرحلة أو قضية دون أخرى. فقد قامت، منذ تأسيسها سنة 1972 تحت مسمى "الجماعة الإسلامية" بتعديلات عديدة ليس فقط لبعض أطروحتها بل إنَّ ذلك قد طال حتى تسمياتها. والعامل المحدد في كل ذلك، ليس التطور الفكري الداخلي الذي تمْحُض عنه قطع جذري مع أسس وقع

تجاوزها نهائياً، بل هو الاصطدام برفض المجتمع التونسي الذي حاولت الحركة الأصولية دون طائل "أسلمنته" والسيطرة الكلية عليه. والإقرار بذلك واضح وجليّ حيث نجد:

"كان من الطبيعي أن تصطدم هذه الحركة التغييرية بمقاومة من المجتمع شأن كل مجتمع يدافع عن نفسه... ومن طرف القوى الطامحة للتغيير في اتجاهات أخرى.." (2)

لقد أدركت الحركة الأصولية ضرورة ما أسمته "تدارك الأخطاء" لما واجهت به المجتمع والمرأة التونسية خاصة، طيلة ثلاثة عقود، من دعوات فجّة لمنعها من التعليم والشغل وإعادتها للبيت، وهو الأمر الذي نفر منها قطاعات واسعة، لذلك أصبح من الضروري التوجّه لها بخطاب مغاير شكلياً، قادر على استدراجهما:

"فالحركة اليوم، وهي بقصد التقويم الشامل لمسارها خلال العقدين الماضيين... تدرك حقَّ الادراك أهمية دور المرأة في حركة التغيير... سواء بالمنظور الديمغرافي الذي يكشف عن أنَّ أكثر من نصف المجتمع التونسي من النساء، أو من المنظور التربوي من حيث أنَّ المجتمع يتربى بيدها" (3)

وعلى هذا الأساس فقد انتهت الحركة إلى:
"أنَّ عدداً كبيراً من المفاهيم المتحلقة بالمرأة تحتاج إلى إعادة نظر.."

على ضوء النصوص الثابتة" (4)

سيقع إذن تعديل التوجّه للمرأة باعتبارها فقط وأساساً "معطى ديمغرافياً" لا يمكن إهماله وسيقع "إعادة النظر" في عدد من المفاهيم.. ولكن ... "على ضوء النصوص الثابتة"، وذلك ما يفتّد أية مزاعم وأية أوهام حول أيَّ تطور جوهري في مواقف الحركة الأصولية.

في كتاب معنون "المرأة بين القرآن وواقع المسلمين" الصادر مؤخراً بلندن عن المركز المغاربي للبحوث والترجمة، والذي يصنّفه البعض بأنه كتاب مفصلي، انتقل بالحركة الأصولية التونسية من طور التقليد إلى طور

التجديد، نجد استعراضاً دقِيقاً للمفاهيم المتعلقة بالمرأة التي سيتم "إعادة النظر فيها". وهي على التوالي: الاختلاط - مفهوم عمل المرأة - المرأة والتعليم - المرأة والعمل السياسي.

1- الاختلاط : ستكون النزعة البرجماتية وتجنب التصادم مع الواقع التونسي، بل التأقلم معه للالتفافات عليه هو خلاصة "إعادة النظر" في هذه القضية المحورية في البناء الفكري الأصولي.

"إنَّ خروج المرأة قد فرضته ضرورات مختلفة... وهذه الاتجاهات للتطور غلبة، فواجب الحركة الإسلامية بدل التصدي لها، فهمها واستيعابها والعمل على توجيهها بما يناسب مبادئ الإسلام وقيمه العليا، فالحديث عن منع الاختلاط أمام اتجاه هذه التطورات لا يدلُّ على وعي كافٍ باتجاهاتها"⁽⁵⁾

"فالنتيجة: نعم للاختلاط بشروطه الإسلامية"⁽⁶⁾

2) عمل المرأة: يتلخص التطوير وإعادة النظر في هذا المفهوم (الذي لا يصنف البنتَ كحق) في أنه سيسمحُ به للمرأة خدمة لغاية مزدوجة:
أ- إبراز نموذج نسائي أصولي:

فـ"الحركة الإسلامية تحتاج في الميدان السياسي والثقافي والاجتماعي (النقابي) إلى إبراز زعامات نسائية متسلحات بخلق الإسلام.. زعامات نسائية تقدمن للرأي العام فرصة ممتازة للمقارنة بين نموذج التحرير الإسلامي والنماذج التغربية"⁽⁷⁾.

ب- توظيف العمل وتوجيهه لصالح الدعوة:

"إنَّ خروج المرأة المسلمة من بيتها للعمل وملاقاتها لكثير من المتابعين يُعتبر تضحيَّة من زوجها لها مقابل لصالح الدعوة الإسلامية، فإنَّ ضرورة وجود العنصر النسائي الإسلامي في المؤسسات التي يكثر بها النساء كالمؤسسات الصحية والتعليمية والاجتماعية ومراكيز التجمع النسائي (طبيبة، ممرضة، معلمة، أستاذة، مرشدة اجتماعية..) بغاية تبليغ الدعوة الإسلامية واظهار أنَّ النموذج الإسلامي النسائي يفوق في أهميته حتى الضرورات

الاقتصادية بالنسبة للحركة الاسلامية. فعلى الاخوة والأخوات أن يتفهموا هذه الضرورة ويقدموا من أجلها التضحيات المطلوبة.. مما يجعل الصالح من وجود الأخث في هذه المؤسسات يفوق المخاطر والمحاذير..⁽⁸⁾

واستدراكا وتوبيخا لمن قد يعتريه شك في أن إعادة النظر في مفهوم عمل المرأة قد يؤول على أساس أنه إقرار لها من الحركة الأصولية بحق مساو لحق الرجل، يقع التأكيد على أن الأولوية في العمل هي... للرجل !! يراعي في اختيار العاملين الكفاءة المطلوبة بقطع النظر عن الاعتبارات الجنسية، فإذا استوت الكفاءة قدم الرجال، فلا يرضى الإسلام أن تعمل النساء وأفواج الرجال عاطلون، خاصة وأن المرأة تقدر على القيام برعاية البيت⁽⁹⁾.

3- المرأة والتعليم: مثله مثل العمل، سيسنخ به لا حق قائم لذاته، وإنما خدمة لأهداف محددة هي:

أ- إعادة إنتاج شروط الفصل بين الجنسين:

"إننا نحن المسلمين إذ نحث من طموح الفتاة إلى المستويات العلمية العالية، ألا نشعر بالتناقض الواقعين فيه؟"

فمن ناحية يود أحدها لو تمكّن من عرض زوجته إذا أصبت بمرض على طبيبة وليس على طبيب، ويتمنى أن يدرس ابنته على معلمة وأستاذة، ومن ناحية أخرى يحول بين ابنته وبين أن تواصل تعليمها ليتكون معلم أو طبيبة أو أستاذة أو ممرضة؟..⁽¹⁰⁾

ب- تعلم منفصل عن الشغل موجه ل التربية الأبناء.

"سبب آخر إضافي من شأنه أن يدفعنا إلى حث بناتنا إلى النيل من العلم أقصاه بقطع النظر عن قضية التشغيل، فنحن لا نرى ضيرا أبدا، ولا تبديدا للطاقات أن تقتصر مجازة في الآداب أو العلوم عملها المهني على تربية أبنائنا، بل نتمنى أن تكون كل أم من هذا القبيل..."⁽¹¹⁾

ج- تعلم موظف لأداء الدعوة:

"بالنسبة للإسلاميين بالذات، فهناك سبب إضافي آخر يدعوهم إلى حد بنائهم وأخواتهم الداعيات إلى مواصلة التعلم إلى أقصى ما تسمح به امكانياتهن إلا وهو الدعوة الإسلامية ذاتها التي تكون الأخت أقدر على أدائها على أحسن وجه بين كل الأوساط كلما كانت مسلحة بالعلم والمعرفة.." (12)

4- المرأة والعمل السياسي: تقاليد النضال السياسي النسائي في تونس واقع لا يمكن للحركة الأصولية التصادم معه، بل من الضروري كما هو الشأن مع العمل والتعليم التعامل معها ببرجمانية تضمن الالتفاف عليها لاحقا. كما أن الرؤية القاربة للمرأة كمعطى ديمغرافي يشكل نصف المجتمع يفرض على الحركة الأصولية العمل على توظيفه ولكن في حدود شكلية لا يمكن الخروج عنها بما يتعارض مع قوامة الرجل على المرأة وولايته عليها.

أ- فيما يتعلق بالترشح للمجالس النيابية:

"الأصل الذي أثبته القرآن الكريم "أن الرجال قوامون على النساء فكيف نقلب الوضع وتصبح النساء قوامات على الرجال.
وأود هنا أن أبين أمرين:

الأول : أنَّ عدد النساء اللائي يرشحن للمجلس النيابي سيظلَّ محدوداً، وستظلَّ الأغلبية الساحقة للرجال، وهذه الأكثريَّة هي التي تحلَّ وتعقد. فلا مجال للقول بأنَّ ترشيح المرأة للمجلس سيجعل الولاية للنساء على الرجال.
الثاني ... الممنوع هو الولاية العامة للمرأة على الرجال. والحديث الذي رواه البخاري "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" إنما يعني الولاية العامة على الأمة أي رئاسة الدولة" (13).

ب- حدود عضوية المرأة في المجالس النيابية:

"على أننا حين نقول بجواز دخول المرأة مجلس الشعب، لا يعني ذلك أنَّ تختلط بالرجال الأجانب عنها بلا حدود أو قيود أو يكون

ذلك على حساب زوجها وبيتها وأولادها، أو يخرجها ذلك عن أدب الاحتشام فيibus والحركة والكلام، بل كل ذلك ينبغي أن يراعى بلا ريب ولا نزاع من أحد⁽¹⁴⁾

جـ- التشريع لله وليس من اختصاص المجلس:

"الشق الثاني من مهمة المجلس (بعد المحاسبة والتصح) يتعلق بالتشريع. وبعض المתחمسيين يبالغون في تضخيم هذه المهمة زعماً بأنها أخطر من الولاية والإمارة فهي التي تشرع للدولة، لينتهي إلى أنَّ هذه المهمة الخطيرة لا يجوز للمرأة أن تباشرها. والأمر في الحقيقة أبسط من ذلك. فالتشريع الأساسي إنما هو لله وأصول التشريع الامرية النافية هي من عند الله سبحانه.."⁽¹⁵⁾ ص120 ن/م

ذلك هو إذن ما نخرج به بكل دقة دون زيادة أو نقصان أو تجزئ من "تطوير" و"اجتهداد" و"توجه جديد" مزعوم للحركة الأصولية في مواقفها من المرأة وذلك من خلال آخر ما صنفه ونشره منظرها الرئيسي في هذا الصدد. ولابد من الإشارة إلى أنه قد تعرض اضافة لما تقدم لمسألة جوهرية في البناء الفكري الأصولي ألا وهي مسألة تعدد الزوجات التي أعاد تأكيد شرعيتها وضرورتها ومعارضته لمنع التشريع التونسي لها:

كلمة أخيرة حول تعدد الزوجات هذا الذي نظر إليه على أنه نقطه ضعف في الإسلام يسهل اتخاذها منطلق هجوم عليه والحق غير ذلك، فالإسلام في كل تشريعاته يقف على أساس صلب من العمل على تحقيق مصلحة الجماعة حتى ولو كان في ذلك ما يؤدي بعض الأفراد...

.. فإنْ فضلت بعضهنَ أو جلَّهن الاشتراك مع أخرى في زوج واحد تماشياً مع العمل بمبدأ أخفَ الضررين، فبأيِّ حقٍ يتدخل المشرع لمنعهنَ من هذا الاختيار الحرَّ؟

.. أليس في هذا رحمة للمرأة وللمجتمع؟⁽¹⁶⁾

وحتى تُغلق الدائرة، وتكمل الصورة، ويتأكد كيف أن الموقف من المرأة مندرج لدى الحركة الأصولية ضمن مشروع مجتمعي وسلطوي كلياني تخضع كل مجالات الحياة الفردية والاجتماعية والسياسية فيه إلى سلطة "مقدسة" لا مجال لمسائلتها أو نقادها أو التشكيك فيها، فإن المصنف المذكور يقدم لنا توصيفا دقيقا لطبيعة المجتمع التونسي ولطريقة علاجه الناجعة لوضعه وضع المرأة التونسية على "الطريق القويم":

"هذا المجتمع فاسد. نعم هو فاسد بكل مؤسساته... واعتبار أن مجتمعنا هذا لا يحتاج لغير لمسات صغيرة كتطوير الزي وإزالة الحمرة حتى يصبح مجتمعا إسلاميا، هذا وهم خاطئ فالمجتمع الإسلامي هو الذي يتولى الله فيه سلطة التشريع، تشريع النظم والقوانين والقيم والموازين، ما تتعلق منها بالفرد والمجتمع والدولة، وما يتعلق بالناحية المادية والروحية"⁽¹⁷⁾.

الموقف من مجلة الأحوال الشخصية:

شكل "تأثيم" و"شيطنة" م/أ/ش ثابتًا من ثوابت أدبيات الحركة الأصولية التكوينية والتأطيرية والدعائية منذ تأسيسها سنة 1972، وكانت لا تتوانى بين الفينة والأخرى عن القيام بعملية "جس نبض" للرأي العام بإعلانها الرسمي والعلنی عزمها على "مراجعة بما يتلائم مع الشريعة المطهرة" كان ذلك سنة 1981 في مناسبة الإعلان التأسيسي للاتجاه الإسلامي، ثم كان ذلك سنة 1984 بمناسبة الحملة التي شنتها الحركة ضد أرضية الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان التي أدرجت مبدأ المساواة التامة بين الجنسين فيها. كما شكلت الانتخابات التشريعية لسنة 1989 المناسبة الكبرى لإعلان معارضة م/أ/ش والدعوة الصريحة لإعادة تشريع تعدد الزوجات وتحريم التبني... غير أن ردود الفعل الحازمة التي كانت تلقاها من الحركة الديمقراطية والنسائية التونسية كانت تدفعها إلى التراجع ومحاولة التملص وإعلان عدم معارضتها لاحكام م/أ/ش.

وقد أضحت هذه الازدواجية المدروسة سمة ملزمة للحركة الأصولية وطريقة ناجعة لاستثمار تأييد المؤيدين وتحييد المعارضين وبث البلبلة في صفوفهم وشقّها واستدراج جزء منهم إلى موقع المهلل "الاعتدال" و"تطور" الحركة الأصولية على غرار الإعلان الذي صدر في 8 مارس المنقضي.

وقد كنا أشرنا في أكثر من مناسبة، إلى أنَّ هذا الغموض الذي يحتمل الموقف ونقضه تجاه م/أ/ش هو غموض متعمَّد ومقصود يفسح للحركة الأصولية هامشاً للمناورة، ويوفر لها "المرونة" المطلوبة لتمرير أطروحتها وتثبيتها اجتماعياً بالتدريج، دون الدخول في مواجهة صدامية مع المجتمع.

المرفوض في م/أ/ش

وإذا أردنا كشف حجب هذا "الغموض" في شقّيه القابل والرافض - بالاعتماد لا على نصوص قديمة وإنما على آخر ما صدر من مواقف رسمية - فإنّا سنجد حكماً واضحاً قطعياً أنَّ:

"م/أ/ش لم تكن ثمرة تطور ذاتي للمجتمع التونسي ولا تلبية لضغطوط ومطالب انسانية، بل إنها ضمن الأجواء التغريبية التي ظهرت فيها كانت جزءاً من حملة عامة لتغريب مجتمعنا والقضاء على ذاتيته العربية الإسلامية" (18)

ذلك هو إذن الحكم القطعي النهائي الذي يعيد تأكيده وحوصلته مؤخراً منظَّر الحركة السلفية التونسية وذلك في الوقت الذي يتوهم البعض عن قصد أو عن غير قصد الظرف "بتوجهه جديد" للحركة الأصولية مغاير ومتجاوز لأطروحتها "القديمة" ويجهدون أنفسهم لإيهام الرأي العام بحصول ذلك.

فأين يمكن التجديد والتجاوز حين نجد أنَّ:

"خطورة هذه المجلة تكمن في الموجة التي صاحبتها وسبقتها ولحقتها وساهمت هي في إلهاب نارها. أعني موجة التغريب والثورة العمياء ضد كل

تراثنا الفكري والثقافي والتشريعي والرغبة في تقويض البناء الاجتماعي الموروث.

وأين يمكن هذا "التوجه الجديد" المزعوم حين نظر لا فقط على جرٌد دقيق للنصوص القانونية المرفوضة في م/اش بل نجد كذلك دعوة صريحة لإعادة تطبيق الرجم كحدٌ شرعي وإعادة تشريع تعدد الزوجات وإلغاء التبني:

".. بعض نصوصها التي أسقطت على المجتمع إسقاطاً.. مثل:

+ إباحة التبني

+ وتأييد الفراق بعد الطلاقة الثالثة

+ وإباحة الزنا للراشدة واعتبار القيام ضده حقاً شخصياً للزوج المتضرر والزوجة، والتخلّي عن الحد الشرعي في ذلك.

+ ومقابل إباحة التعدد الحرام، وقع تجريم التعدد الحال مهما كان

المبرر⁽¹⁹⁾ ص 104 ن/م.

كما نصطدم بقائمة من:

"التشريعات التي أنت لتربيح ما بقي من عقبات قانونية في طريق الفساد

وهي:

+ القانون المبيح والمشجع لتعاطي وسائل منع الحمل.

+ قانون إباحة الاجهاض

+ تشريع آخر يتم الحلقة الجهنمية

وهو عدم اعتبار البكاره في عقد الزواج، وبالتالي فاكتشاف عدم

توفّرها في الفتاة العروس ليس مبطلاً من مبطلات العقد

+ قانون إباحة التبني...⁽²⁰⁾ ص 105 ن/م

أي امتهان وأي إهانة لكرامة وإنسانية المرأة أكثر من هذه الدعوة

المقرفة التي تحاول استعادة رؤى وممارسات قرون الظلام والانحطاط البدائي

التي تختزل المرأة في جسدها وتختزل "قيمتها" في "شرفها" وتختزل "شرفها" في غشاء بكارتها ثم فيما بين فخذيها مدى الحياة؟ !!!

المقبول في م/أ/ش:

إنَّ الادعاء بأنَّ الحركة الأصولية قد غيرت موقفها من م/أ/ش مؤخرًا وأصبحت وفقاً "لتوجه جديد" في فكرها تعتبر المجلة "مكسبًا" هو إدعاء باطل ومجانب للحقيقة وللتاريخ كما أنه يعبر عن جهل قاتل بموافقات الحركة الأصولية الثابتة.

فهذه الأخيرة قد أدركت منذ زمن بعيد أنَّ توخيها خطاباً تصعيدياً متشنجاً ضدَّ م/أ/ش أمرٌ غير مجدٍ و يجعلها في قطيعة مع أوسع قطاعات المجتمع.

لذلك أصبح خطابها المعدل يقيم تميزاً داخل م/أ/ش يقبل على صوته بعض أحكامها ويرفض أخرى.

كما أنها وخلافاً لمن يدعى أنها أصبحت مؤخرًا "متشبة" بم/أ/ش - لم تتورَّع على الإمضاء الرسمي على الميثاق الوطني سنة 1988، الذي يمثل "التمسك بـ م/أ/ش ومكاسب المرأة التونسية" ركناً أساسياً من أركانه الأساسية.

لقد تعرقنا فيما نقدم على البنود التي ترفضها الحركة الأصولية في م/أ/ش فما هي تلك التي تقبلها فيها؟

إنَّ ما تقبله وتدافع عنه الحركة الأصولية هو ذلك الموروث الفقهي التقليدي الذي لم تخرج عنه م/أ/ش والذي لم يدخل عليه تغيير جوهري منذ صدورها سنة 1956، باستثناء بعض التعديلات الجزئية التي تمت في التسعينات وهو الموروث المتمثل في:

- المهر بصفته شرطاً من شروط عقد الزواج
- الحضانة

إنَّ هذه البنود التي تكرَّس التفاوت بين الجنسين وتجعل المرأة في مرتبة التابع الذي لا يتجاوز في القيمة نصف الرجل، هي ما تتمسَّك الحركة الأصولية بها وما تسعى إلى استكمالها عبر إعادة تقسيم تعدد الزوجات، وإقرار إقامة الحدود وإلغاء التبني.

وذلك ما يفسِّر مدلول:

"أنَّ الحوار حولها (م/أ/ش) لتطويرها ممكن خاصة إذا وضع الحوار ضمن الاطار المرجعي للاجتهداد الاسلامي"⁽²¹⁾
وذلك بناء على:

"أنَّ النصوص الأصلية لهذه المجلة يمكن تحريرها على مذاهب الفقه الاسلامي بنسبة 95%"⁽²²⁾
فأوضاع الأسرة وإحداث تغييرات مهمة عليها ممكن إذن ..

"ولكن بفارق أساسى، بين أن تتأسَّس على أسس الإسلام وترتبط بشرعياته وأخلاقياته وعقائده.. وبين أن تتم في سياق التغريب.."⁽²³⁾
ولا تتأخر الحركة الأصولية عن تقديم البديل المتكامل النموذجي لم/أ/ش في وضعها المختلَّ الحالى حسب زعمهم. وهي مجلة "جيـط" التي يتوفَّر فيها مقياس التطابق مع الشريعة و"المهوية" فماهى مكونات هذه المجلة؟ وما سرّ تمسَّك الحركة الأصولية بها وب أصحابها؟

"ظهرت مجموعة مجلات "الأحوال الشخصية" أهمُّها في حدود علمنا المجلة التي أشرف عليها المفتى الشيخ عبد العزيز جعيط، وهي مجلات انتطلقت من نصوص الشريعة ومن التراث الفقهي لتلبية احتياجات الواقع المتعفن. وكانت اجتهادات اسلامية وتطوراً تشريعياً منطقاً من ذاتية الأمة واحتياجاتها لا نقلًا عن الغرب واسقاطاً متعرضاً على الواقع"⁽²⁴⁾.

الشيخ محمد العزيز جعيط الذي يقدم من طرف الحركة الأصولية كرمز للهوية وتقدم "مجلته" للأحوال الشخصية كنموذج ومرجع يجب العودة لها - أحد كبار رجال السلطة الدينية والسياسية في عهد الاحتلال الفرنسي لتونس - فقد كان مفتياً مالكيا بالمحكمة الشرعية وعضووا باللجنة المكلفة بالنظر في كتاب الحداد "امرأتنا في الشريعة والمجتمع" وقد تقلب في عديد المناصب إلى أن تولى سنة 1948 وزارة العدل.

ويتلخص رأي الشيخ جعيط الشخصي في كتاب الحداد في أنَّ:
"صاحبـه قد سـلك فـيه منهـجا خـالـف بـه اجـمـاعـ الـكـافـة.. وـفي رـأـيـ الخـاصـ
أنـ كـثـيرـاـ ماـ تـضـمـنـهـ الكـتـابـ يـوـجـبـ المـرـوـقـ مـنـ الدـيـنـ".

أما لجنة شيوخ جامع الزيتونة التي كلفت بالنظر في كتاب الحداد، والتي كان الشيخ جعيط من أعضائها، فقد تضمن تقريرها الذي رفعته إلى حكومة الاحتلال ما يلي:

"... بمجرد تصفحنا إياته بنظرية إجمالية، وجدنا به ما يخل بالشريعة الإسلامية.. نطلب من الجناب توقيف ومنع رواجه" فـ"الكتاب المذكور يحـوي في عـدـةـ نـوـاحـيـ مـنـهـ أـوـجـاهـ كـثـيرـةـ مـنـ الضـلـالـ وـالتـضـلـيلـ وـبـهـذـهـ الصـفـةـ يـعـتـبرـ مـرـوـقاـ عـنـ الدـيـنـ وـتـمـرـداـ عـلـىـ اجـمـاعـ الـكـافـةـ مـنـ عـلـمـاءـ الـاسـلـامـ، وـمـحـارـبـةـ لـحـضـرـةـ الرـسـوـلـ الـأـعـظـمـ..."

إنَّ هذا الرجل الذي أسهم مباشرة وشخصياً في مصادر فكر الطاهر الحداد وفي تكفيره وتصفيته مادياً ومعنوياً، هو إذن العمق والنبع الذي تنهل منه الحركة الأصولية وتمثل معه. أما "مجلته" التي يدعون للعودة لها كمرجع شرعي، فهي تجميع فقهى للأحكام الشرعية للأحوال الشخصية كان قد أعدَها أثناء تقادمه لوزارة العدل سنة 1948 وهي عبارة عن حوصلة وتقين لأكثر المواقف والممارسات الاجتماعية الموروثة ظلمة وامتهاكاً لكرامة وانسانية المرأة.

وإن ذلك يبيّن بكل جلاء، زيف كل "ادعاء" وكل "توهم" حول "تطور" لمواصفات الحركة الأصولية وحول انتقالها "السحري" من طور الرفض إلى طور الاندماج في فكر وممارسة مشروع الديمocrاطية وحقوق المرأة وحقوق الإنسان عموماً. فالتمسك بمرجعيات النظر السلفي متواصلة الحالات لديها دون انفكاك من ابن الجوزي وأبن تيمية إلى البناء وقطب المودودي وجعبيط، وتلك المرجعيات التي ترقى إلى رتبة المقدس والتي يعتبر كل مشكك ونافذ لها "مارقاً" وخارجها عن الملة" هي بالضبط نص وروح محتوى مفهوم "الاصالة" و"الهوية العربية الاسلامية" ندى الحركة الأصولية وهي الشرط الضروري والاطار والمدخل الأوحد لطرح قضايا المجتمع والاسرة والمرأة والتشريع. إن كل ما نقدم يؤكد ضرورة الحزم في مواجهة المشروع الأصولي تجاه المرأة، واليقظة تجاه كل محاولات "تجميده" وتلميع صورته" من أي جهة كانت.

لقد حققت المرأة التونسية الكثير على مسار تحررها ولكن الطريق ما زال طويلاً لنثبت ما أنجز من مكاسب وللحيلولة دون تهديدها بالتصفيه والإلغاء. ولن يتم ذلك سوى بتكريس مساواة كاملة في الحقوق بين الرجال والنساء، مساواة تتطلب مصادقة الدولة التونسية دون تحفظات على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبتعديل الفصل 23 من م/أ/ش بما يضمن تشاركاً بين الأب والأم في تسيير العائلة، وكذلك باعتماد المساواة في الإرث وسن تشريعات حامية للمرأة من هجمة العولمة المتوجهة. هل ستتحمل النخب المستترة المعتنقة لقيم العقلنة والتحديث والتقدّم الاجتماعي، مسؤوليتها في الذود عن الحرية للرجال والنساء دون تمييز - عن مواطناتهم ون حقوقهم المشتركة والمتتساوية الفردية وال العامة التي لا انفصالت بينها؟

هل ستتحمل مسؤوليتها في تجاوز حالة الهشاشة والتلفيقية الفكرية، وفي كسر حلقة الاستقطاب السائد المفرغة والتحرر من التذليل لأي طرف من

أطراها، وفي العمل عوضاً عن ذلك على رسم آفاق بديلة مستقلة ومتمنزة كفيلة بتكريس مساواة فعلية مناقضة لكل أشكال القهر والسلط ذكورياً كان أو عائلياً، اجتماعياً أو اقتصادياً، دينياً أو سياسياً.

في رسالة للشabi كتب محمد الحليوي يوم 11/5/1930 واصفاً الوضعية الفكرية/السياسية السائدة بتونس:

"إنَّ تونس عبارة عن حزبين: حزب قويَّ عات جبار مهاجم، هو حزب الرجعيين المتطرفين، وحزب المفكِّرين المجددين، ولكن الجبن والضعف غالب على أفراده، فهم غير مستعدّين للتضحية في سبيل المبدأ كما فعل الطاهر الحداد".

فهل ستتحلُّ النخب الحالية - كحدَّ أدنى - بالجرأة والشجاعة والتضحية التي اتَّسَم بها هؤلاء الرواد الأقداذ... منذ 77 سنة !!!

هل ستكون جديرة بإرث جيل الحداد والحليوي الذين لم يساوموا ولم يرضخوا لا لسلطة شيوخ التزمت ولا لسلطة حكام التسفّ؟ !!

تونس في 21 مارس 2007

شكرى لطيف

مقدمة الطبعة الثانية

أعدَّ هذا الكتاب سنة 1986 في إطار الصراعات التي أثارتها مواقف الحركة السلفية التي دعت قياداتها في 6 جوان 1985 لإجراء استفتاء حول مجلة الأحوال الشخصية، والتهجمات التي وجهتها للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان حول أرضيتها والبنود المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

وقد أدت المواجهة الحازمة لتلك المواقف بالحركة السلفية إلى توخي موقف دفاعي كان قد نبهنا وقتها إلى أنه تراجع ظرفٍ وتكلٍّمٍ ومحاولة ذكية لربح الوقت.

وإثر صدور الكتاب سنة 1987 رمانا بعضهم بالتجني على الحركة السلفية وكان هذا مراهنة منهم على "اعتدالها" و"تطورها" و"تخلّيها" عن مواقفها السابقة من المرأة سيما وأنَّ العديد من رموزها كانوا بين الحين والأخر يطلقون "التطمينات" المناسبة في هذا الاتجاه. وقد نبهنا وقتها أيضاً إلى الطابع المراوغ لمثل تلك "التطمينات" وإلى خطورة الانزلاق في انحرافين اثنين: أولهما المراهنة على "اعتدال" موهوم للحركة السلفية وثانيهما "الاغفاء المريخ" على أرضية "المكاسب التاريخية المحققة للمرأة التونسية".

وها أن تطور الاحداث أتى ليثبت صحة ما ذهبنا إليه. إذ حالما خلع بورقيبة ارتفعت من جديد أصوات السلفيين المنادية بمراجعة مجلة الأحوال الشخصية في اتجاه إعادة المرأة إلى البيت وحرمانها من حق الشغل بدعوى "الحد من أزمة البطالة ووضع حد للانهيار الأخلاقي". وقد اندسَ هؤلاء بين صفوف المنادين بمراجعة الدستور والمجلات القانونية الجزرية الأخرى مثل قانون الصحافة وقانون الجمعيات محاولين إدراج المطالبة بالتراجع عما تضمنته مجلة الأحوال الشخصية في إطار "محو آثار الحكم الفردي".

وعلى هذا الأساس نتبين من التمشي الحالي الذي سلكه الحركة السلفية، جسامنة خطر مراهنة البعض على "اعتدالها" انطلاقا من بعض التصريحات المنتقدة التي قد تؤدي بالتخلي عن بعض مواقف هذه الحركة. فتوافر الأحداث حاليا وتنامي الدعاوة للاجهاز على هامش الحريات المتحققة للمرأة التونسية بمثل هذه القوة يبيّن بكل جلاء الحقيقة التي تغافل عنها المراهنون على وهم "الاعتدال" و"خصوصية" الحركة الإسلامية بتونس، هذه الحقيقة المتمثلة في أن هناك ثابتنا ومتحولا في مواقفها. لم يتمكنوا -عن وعي أو دون وعي- من ادراكها والتمييز بينها وتحديد تخومها.

الثابت: هو أننا إزاء حركة سلفية لها مشروع مجتمعي سياسي متكملا ولها، كجزء من هذا المشروع، موقف من المرأة يتضمن تحديدا دقيقا لموقعها في الأسرة والمجتمع.

أما المتحول: فهو التراجع أو التقدم في التصريح بجزء أو أجزاء من ذلك المشروع حسب موازين القوى، وردود الفعل "المستساغة" أو المقاومة. بهذا التمييز الصارم بين هذين المستويين- الثابت والمتحول- وبه فحسب نتمكن من فهم مواقف السلفيين التي تبدو أحياناً متضاربة أو متناقضة ومن ادراك حدود "التراثيات" اللغوية التي يطلقونها لتمرير أطروحتهم. فالمغالطة الأساسية الأولى التي ينطلق منها السلفيون حالياً كنقطة ارتکاز لشن الهجوم المكشوف على حقوق المرأة، هي التسلل من وراء موضوعة الدعاوة "إعادة قراءة التاريخ" (كل ما جدّ أثناء حكم بورقيبة) للدعوة تحت غطاء طيّ صفحـة "الحكم الفردي" إلى الغاء مجلة الأحوال الشخصية بعد ربطها به كشخص ودمجها ضمن التشاريع والترتيبات الضرورية المطروحة للتجاوز.

وإذا كانا نعتبر أن رسم آفاق تجاوزية واضحة لمرحلة جديدة في تاريخنا مشروط بالفعل بفهم آليات مرحلة تاريخية كاملة وتفكيكها فإن ذلك لا يعني التماضي عن الاشكال والصيغ التي تم بها عملية إعادة قراءة التاريخ هذه.

فتحديد المنهجية التي ستقود هذه العملية هو الشرط الضروري الأولي الذي يكفل إدراجهما في مقاربة مستقبلية مندرجة في اتجاه التقدم والتاريخ أو يحكم عليها بالفشل.

ان المغالطة / المرتكز التي ينطلق منها السلفيون - وتشاركهم في ذلك اطراف أخرى - كامنة بالضبط في هذه النقطة. وهي تمثل بالأساس في الاستناد إلى منهجية لا تاريخية تجاذب التوجه إلى عمق الأشياء والمسك بالقوانين الموضوعية الملمسة التي حكمت تطورات الفترة السابقة وذلك بالقفز على معطى أساسى هو المعطى الطبقي أي الترابط العضوي بين الحكم السابق - مثله مثل كل نظام سياسى في أي مجتمع- بأجهزته المختلفة و اختياراته وتوجهاته، وبين الهيكلة الاجتماعية والنظام التراتي السائد. وذلك ما يؤدي بـ هذا التمشي إلى اختزال الأحداث في إرادة فرد وصولاً في النهاية إلى إقامة موازاة بين 30 سنة من تاريخ بلادنا وبين شخص واحد هو بورقيبة. وإذا ما أضيف إلى ذلك نعـت تلك الفترة "بالجور" و"الحكم الفردي" وحتى "الكافر" فإن ذلك يكشف آلية المراوغة التي يعتمـدـها السلفيون لتمرير أن مجلة الأحوال الشخصية هي إحدى تجلـيات تلك النوعـت.

والسؤال الذي يمكن طرحه بصورة مفتوحة هنا: هل يصبح اعتبار مجلة الاحوال الشخصية إنجازا شخصيا لبورقيبة؟

أوليا يمكن القول أنه كان لبورقيبة، كفرد، دور فعلي في إنجاز مجلة الاحوال الشخصية. ولكن الملفت للنظر أن السلفيين يلتقطون في تركيزهم على ربطها بشخصه، مع بورقيبة ذاته الذي كان يقدم نفسه دائمًا على أنه هو محرر المرأة ومخلصها ومنقذها الأول والوحيد، تماماً مثلما كان يعمد إلى حصر تحققه، "التحرر" و"الاستقلال" و"الازدهار" ... الخ في شخصه.

وإذا كان الاقرار بدور بورقية الشخصي في إنجاز م/أ/ش أمرًا لا قدح فيه فإن ما يعمل السلفيون على طمسه هو أنه لا يجوز الحكم تاريجياً بأنه قد كان لبر وقية موقعاً نهائياً وثابتاً من المرأة. فالوقائع التاريخية تثبت أنَّ موافقه

من قضية المرأة لم تكن متسقة ولا متجانسة بل كانت تخضع لحسابات ظرفية ومتغيرات متغيرة في كل فترة.

ففي الثلاثينيات وفي خضم معركة السفور والحجاب كان بورقية في صف القوى التقليدية التي قاومت الطاهر الحداد ودعت إلى المحافظة على الحجاب باعتباره جزءاً من مقومات "شخصيتنا القومية". كما أنه وقف خلال الصراع الدائر حول تشريك المرأة في الانتخاب وتمكينها من حق الترشح للمجلس التأسيسي في 25 مارس 1956 إلى جانب دعاه حرمانها من هذا الحق.

أما المعطى الثاني الذي يعمد السلفيون إلى طمسه، فهو تحديد الأطار الزمني السياسي والاجتماعي الفعلي الذي يتنزل فيه اصدار م/أ/ش والذي لا يجوز اعتباره كذلك نابعاً جوهرياً من ارادة فردية ذاتية لبورقية أو لغيره. وهذا الأطار الزمني السياسي والاجتماعي محدد في مستويات ثلاثة:
أولاً: بروز بوادر إعادة توزيع الأدوار داخل الأسرة والمجتمع وفتح المجال أمام المرأة لاكتساح الفضاء العمومي نتيجة لنفكك بنى وعلاقات الانتاج ما قبل الرأسمالية في المجتمع التونسي في ظل الحماية.

ثانياً: اصدار م/أ/ش هو أيضاً مندرج ضمن مشروع تحديثي عصرياني مشوّه لاقامة الدولة بعد 1956 مواكب ومستكملاً لاستراتيجية الاندماج التابعة في السوق العالمية وما يتطلبه ذلك من استغلال أكثر ما يمكن من طاقات وقوى الانتاج والعمل المحلية التي تشكل المرأة جزءاً أساسياً منها باعتبارها تمثل نصف المجتمع.

وعلى هذا الأساس يتوضّح السبب الحقيقي الكامن وراء تعمّد السلفيين التمسك بربط إنجاز م/أ/ش ببورقية كشخص، والقفز على كل هذه المعطيات، وذلك لأنّ اقرارهم بها من شأنه أن يلقى الأضواء على أن مطالبتهم بإرجاع المرأة إلى الفضاء المنزلي وحصر دورها في الانجاب وتربية الأطفال وحرمانها من حق المواطنة هي مطالبة معاكسة لواقع الديناميكية والسيرورة

والتطورات التي طرأت على تركيبة المجتمع التونسي ومحاولة يائسة للعودة بال التاريخ إلى الوراء. أي في كلمة يبرز أن الأيديولوجيا السلفية إيديولوجيا لا تاريخية تطمح إلى إعادة تشكيل قيم وعلاقات اجتماعية هي قيم وعلاقات مجتمع قد اندر ومات.

ثالثاً: ومثلاً تعمد الحركة السلفية إلى طمس الاطار الزمني السياسي الاجتماعي لصدور م/أ/ش فانها تعمد أيضاً إلى القفز على المناخ الفكري الذي سبقها، وإلى عدم التعرض للبنية للاشكاليات التي طرحت في بلادنا وفي الوطن العربي عموماً، وذلك في محاولة منهم لتمرير أن م/أ/ش عمل معزول ومسقط على المستوى الفكري، مثلاً هي كذلك - حسب زعمهم - على المستوى التاريخي الاجتماعي.

ولكنَّ تناول هذا الجانب بالدرس يبيّن أنَّ بروز حركة فكرية حملت على عاتقها قضيّاً تحرر المرأة والمساواة بين الجنسين لا يمكن البتة ارجاعه تاريخياً لا إلى بورقيبة ولا إلى م/أ/ش. بل إنّها تعود إلى هاجس النهضة الذي عمَّ البلدان العربية منذ أواسط القرن التاسع عشر على يد الطهطاوي وقاسم أمين في مصر، ثم تبلورت الدعوة للأقرار بحقوق المرأة ضمن حركة النضال ضد الاستعمار المباشر. وكان ذلك على يد مفكرين ومناضلين ومناضلات عديدين وعى البعض منهم مثل الطاهر الحداد من خلال تكوينه وتجربته الثورية بالترابط العضوي بين تعرّر المجتمع من الهيمنة الأجنبية وتحرّر الطبقة العاملة من الاستغلال وتحرّر المرأة من الاضطهاد. وهي موضوعة لا تزال تحتفظ بجذتها وصدقيتها.

وعلى هذا الأساس إذن، يتوضّح كيف أن م/أ/ش لم تكن عملاً مسقطاً بالمعنى المطلق للكلمة، حيث أنها لم تشكل سوى مواكبة لاحقة واستجابة جزئية لمبادئ الحركة الفكرية التي ناضلت من أجل المساواة بين الجنسين منذ أوائل القرن. وكذلك لمطالب ونضالات جماهير النساء أثناء الفترة الاستعمارية المباشرة حيث انخرطن بأشكال مختلفة في المقاومة.

لقد كانت استجابة جزئية لذلك المسار الفكري والنضالي الذي انطلق عربياً وتونسياً منذ أوائل القرن العشرين، لأنها حافظت في جزء هام منها على الروح الابوية المكرسة لدونية المرأة. وذلك ما يكشف الغموض المبيت الذي يعمد له السلفيون عند مطالبتهم بمراجعة م/أ/ش دون توضيح ما يستهدفونه منها بالضبط.

في هذا المستوى نبلغ المغالطة الأساسية الثانية التي يعتمدونها حالياً كنقطة ارتياز للهجوم المكشوف على حقوق المرأة. وهي التذرع بـ"الطبع النسبي" و"بنقاص" كل عمل بشري وهو الأمر الذي يحتم ويشرع "إعادة النظر" في م/أ/ش "لتتفقح" و"تطویر" بعض البنود التي "تجاوزتها الأحداث" وأبرزت عدم صلويتها.

ومكن المغالطة، مرة أخرى هو هنا، الاختفاء وراء حقيقة بدائية وتطويعها لخدمة أغراض مناقضة للبعد التطورى المحايث لها. فمن الاكيد أن كل تشريع منظم للعلاقات الاجتماعية، وباعتباره إفرازاً لهيكلة طبقية/ اجتماعية في فترة تاريخية محددة، هو عموماً انعکاس لتلك الهيكلة ومرآة لتلك الفترة.

ومما لا شك فيه كذلك أن المجتمعات البشرية لم ولا تعرف جموداً أو وجوداً هامشياً على وتيرة أبدية واحدة، بل أنها تشهد تطوراً تاريخياً متواصلاً منقاداً في ذلك بقانون التناقض والتجاوز. فلا مراء اذن في أن م/أ/ش. تستدعي فعلاً التطوير والمراجعة نظراً للتطورات الكمية والنوعية التي طرأت على المجتمع التونسي منذ صدورها.

ولكن المطلوب هو تحديد اتجاه ذلك التطوير وتلك المراجعة.

وإذا ما عدنا إلى محتوى المجلة فاننا سنجد أنه باستثناء ما تضمنته من الغاء لتعدد الزوجات والطلاق الشرعي على وجه الخصوص، وهو ما يعتبر مكسباً لا مجال للتراجع عنه، فإن بقية البنود تعتبر تجسيداً واضحاً للعلاقات الابوية المكرسة لتبغية المرأة للرجل وانخراطاً جلياً في المرجعية الشرعية

السلفية الرجعية ذاتها، وذلك من خلال المحافظة على مؤسسة المهر وإسناد رئاسة الأسرة والقوامة والاتفاق كلها للرجل، والتمييز في الميراث. و المجال التطوير الضروري لمواكبة تطور مجتمعنا هو حسب رأينا تجاوز نقصان هذا الجانب الذي أصبح فعلاً مختلفاً عن واقعنا اليوم. أي تجاوز ذلك التماشي التلفيقي بين الذهنية التقليدية والتوجه العصري الذي طبع م/أش، والذي تشكل عموماً كخلفية أساسية لإيديولوجيا النهضة لدى الانجلجنتسيـا العربية، والانحراف الفعلى بدلاً عن ذلك في خيار الحداثة. كما يتمثل مجال التطوير أيضاً حسب رأينا في التنصيص الواضح في الدستور على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في كل الحقوق والواجبات وفي المصادقة والتطبيق الكاملين لكل الاتفاقيات الدولية وبصورة خاصة اتفاقية كوبنهاغن حول "إلغاء كافة أشكال التمييز ازاء النساء".

وفيما عدا ذلك، فإن ما يهدف إليه السلفيون من خلال تذرعهم "بنسبة التشريعات" و"ضرورة تطويرها" فهو ليس في الحقيقة سوى إرادة استكمال للجزء المكرّس للعقلية الابوية المشار إليها أعلاه في م/أش، وربطه ببقية مكوناتها وذلك باعادة التشريع بتنوع الزوجات (تحت مخارج وتعلّقات مختلفة) وتحريم التبني والعودة إلى الطلاق الشرعي... وربما سلم لا - بيت الطاعة !!

أما المغالطة الأساسية الثالثة التي ينطلق منها السلفيون حالياً كنقطة ارتكاز للهجوم على المرأة فهي تحملها مسؤولية انتشار جحافل البطالة والفقـر وأزمة "انهيار الأخـلـق" وبشكل عام أزمة المجتمع.

ومكمن المغالطة هنا يتمثل في طمس الأسباب الحقيقية للأزمة التي شملت كل الميادين من جراء نظام تربوي منضم وسياسة تنموية تابعة ونمط حكم استبدادي. والمغزى من وراء توجيه السلفيين تهمة حدوث كل المأسـيـات الاجتماعية إلى المرأة وقفزـهم على قاعـدتها المـوضـوعـية هو مـحاـولة مـتـعـمـدة منهم للتـفصـيـ ولـصرفـ النـظـر عنـ أـنـهـمـ أحدـ إـفـراـزـاتـ ذـلـكـ الـوـاقـعـ المـتـأـزمـ

ووجهها من وجوه أزمته العامة، نشأوا ضمنها وترعرعوا بين أحضانها وتتاموا كرداً فعل / مهرب / مخدر / مخرج لها. وكذلك لصرف النظر عن أنهم ليسوا سوى فريق الاحتياط الأكثر ظلماً، المرشحين أنفسهم "بامتياز" لتأدية مهمة تأييد / علاج الأسس المادية لأزمة النظام الاجتماعي / السياسي القائم، عن طريق غطاء "حكم الشريعة المقدس".

أما نقطة الارتكاز الرابعة والأخيرة التي يعتمدها السلفيون حالياً فهي توظيف تركيز الخطاب السائد على إعادة الاعتبار لما يُدعى "هوية تونس العربية الإسلامية" وما تبع ذلك من إجراءات مثل بثِّ الإذان في الإذاعة والتلفزة ومشروع الجامعة الزيتونية وحملة "الأخلاق الحميدة"، للتقدم خطوات أخرى على درب تحقيق بعض الأجزاء من برنامجهم. ومكمن المغالطة هنا، هو الاختفاء خلف مسألة "إعادة الاعتبار لهوية تونس العربية الإسلامية" لابراز أنفسهم في مظهر الممثل الواحد والأمين لاصالة شعبنا وحياته، ووضع كل معارض لهم في موقع الدخيل المنبت عن الواقع وذلك في إطار صراع أخلاقي مثالى مختلق مفرغ من كل محتوى ملموس بين خطَّ الاصالة الذي يدعون تمثيله، وخطَّ التبعية للغرب الذي يصمون به معارضيه.

ومن الضروري هنا أن نفهم أنَّ هذا الادعاء المفتقر إلى أي دليل وهذا الخلط المعتمد بين أطراف ومواقع ومسائل مختلفة، له مبرراته في خطة السلفيين الحالية، فهم يضعون عمداً في سلة واحدة من يسمُّونهم "أتباع الغرب" دون تمييز بين من يعتقدون قيم المساواة والعدالة والحرية وحقوق الإنسان التي انبثقت فيه ثم أصبحت ملكاً مشاعاً للإنسانية جماء، وبين أذیال الغرب الاستعماري بما يعنيه من هيمنة وتفسخ وانحلال وعنصرية... وهم يعمدون من ناحية ثانية إلى إقامة تطابق وتدخل غير علميين بين التراث ككل، من جهة، وبين الدين كعقيدة من جهة أخرى، في حين أنه يمثل أحد أجزاء ذلك الكل لا غير ولا يجوز بأي حال اختزال الكل في الجزء أو تقديم الجزء في

شكل التجلي الوحيد للهوية الجماعية. ولكن السلفيين يعتمدون مواصلة هذا الخلط خدمة لغاية محددة تتمثل إحدى مقدماتها في الهجوم على المرأة وإعادة تفنين علاقتها مع الرجل باسم الشريعة تحت غطاء التمسك "بالاصلاله" و"الهوية" المختزلة فيها. وهذه الغاية المحددة هي إلغاء كل التشريعات والقوانين الوضعية باعتبارها حسب زعمهم ناقصة ومختلة لأن مرجعها هو العقل البشري "المحكم بالنقص والخطأ" ولتعويضها بأحكام الشريعة.

وعلى هذا الأساس تتوضح الأبعاد الحقيقة للجدل القائم حاليا حول مكانة المرأة في مجتمعنا لما لها من ارتباط وثيق بالرهانات والأفاق الممكنة. فالقضية المحورية التي يحيل إليها هذا الجدل، لا تتمثل في "التغرب" أو في التمسك بالهوية، أو في المعركة بين الایمان والالحاد وإنما تتحدد بالأساس في إشكالية العلاقة بين الدين والدولة، وفي الجسم بين مشروعين مجتمعين: مشروع مجتمعي ديمقراطي قائم على أساس المواطنة، تكون الدولة فيه جهازا مدنيا معبرا عن طموحات ورغبات مواطنيها بغض النظر عن جنسهم أو معتقدهم.

أو مشروع تيوقратي كلياتي يتداخل فيه تسييس المقدس وتقديس السياسي، فيقصي الدولة من حيز الإنسان، كائن اجتماعي، ومن حيز التاريخ إلى نطاق المطلق وينفي عنها في آخر المطاف كونها ظاهرة اجتماعية لكي يؤدي إلى إقامة نظام استبدادي على أساس نظرية الحق الالهي في السلطة. وما محاولة السلفيين حاليا الدفع في اتجاه تقييم م/أ/ش. والاحتكام إلى النصوص الشرعية الفقهية لتنظيم العلاقات بين الرجل والمرأة في الحياة الأسرية إلا مقدمة للاجهاز رويدا رويدا على مبدأ التشريع الوضعي ككل وفق تصورها المجتمعي المذكور آنفا وذلك للتقدم بعدها حسب خطة تصاعدية إلى نقاط أخرى مثل الدعوة إلى إقامة الحدود والرجم والجلد وقطع يد السارق مثلا، وذلك كله متوقف حاليا على مدى الاختراقات التي يمكن للسلفيين تحقيقها فيما يتعلق بالتوقف من المرأة وعلى درجة التنازلات التي يمكنهم كسبها، وهو

الأمر الذي يستدعي أكثر من أي وقت مضى درجة راقية من التعبئة واليقظة والمقاومة.

لا يفوتي في خاتمة هذا التقديم أن أتقدم بالشكر على الصدى الطيب الذي لقيه عملي المتواضع هذا لدى العديد من القراء الأمر الذي جعل طبعته الأولى تتفذ من السوق في ظرف شهور قليلة، بيد أنه من الضروري التأكيد على أن هذا العمل هو لبنة أولى لا أدعى فيه الشمولية والنموذجية بل أضعه بين يدي القراء للإثراء وكدعوة للتفكير وحثّ على فتح مجالات مقاومة أرحب.

شكري لطيف

تونس في 8 مارس 1988

تقديم

محمد معالي

يتفق كل المسلمين - مهما اختلفوا - في المنداد بصوت واحد بتطبيق الشريعة الإسلامية، أي "سلمة المجتمع". وهذا يعني إخضاع إرادة الفرد، والمجموعة، إلى مشيئة السماء المضمنة في المتنون التي لا يرقى إلى تبرير أحكامها وحكمتها إلا "الراسخون في العلم". ومن هنا يصبح إعمال العقل، خاصة من لدن من لم يتوتا من العلم إلا قليلاً، وعلى أي صعيد كان، ضرباً من المروق عن النهج القويم، يتطلب التقويم باليد واللسان؟...

وعلى الرغم من أن هؤلاء "الراسخين في العلم" يرفضون، في الغالب، تقديم برنامجهم المتضمن لمشروعهم استجابةً لتوصية أحد قادتهم التاريخيين، الشيخ البناء، الذي ينصح أتباعه بالإكتفاء بالقول أن برنامجهم هو الكتاب والسنة...! وعلى الرغم أيضاً من تجنبهم الخوض في القضايا التفصيلية والإكتفاء فقط برفع الشعارات العامة مثل إحلال "المجتمع الإسلامي" محلَّ مجتمع "الجاهلية" الخ... حتى يتبنوا الجدل الذي يؤول إلى تسبیت صفوفهم، وحتى يتمكّنوا من تجنب أكبر عدد ممكن من الأنصار من مختلف الطبقات والفتّات الاجتماعية الذي يخيل لكلِّ منهم أنه يجد ضالّته المنشودة لديهم... على الرغم من كل هذا تكشف لنا القراءة الممحضة لكتابات المسلمين حقيقة الأهداف التي يرمون إليها بعد تعریتها من الشعارات الجميلة التي يحاولون بها تعطية مشروعهم الحقيقي.

لقد أفتحَ مؤلفُ هذا الكتاب، شكري لطيف، إلى حدٍ كبير في رسم مشروع المسلمين لاضطهاد المرأة بذلة كبيرة من خلال استطاعته لنصوصهم ونجح في هنك حجب الخطاب الإسلامي وأظهار حقيقة شعار "تحرير" المرأة لديهم، هذا الشعار الذي يخفى نقشه، تماماً.

ولعلَّ أهم ما يميّز هذه الدراسة القيمة التي بين أيدينا هو تتبع صاحبها وإحاطته بمعظم ما كتبه المسلمين في تونس وفي عدد من البلدان العربية الأخرى حول قضية المرأة وإحالته القاري على مصادره بذلة. وهنا يمكن الفارق الجوهرى بين هذا العمل وكتابات المسلمين التي تستబله القاري وتستغلّ جهله فتختلق تارة مقولات لتنسبها إلى بعض الخصوم وتعتمد تارة إلى تشويه بعض المقولات الأخرى، دون الاشارة حتى إلى

المصدر التي يزعم هؤلاء أنهم ينقولون عنها أو ينفثونها، ونكتفي في هذا المجال ببيان مثال من استشهاد يسوقه صاحب هذه الدراسة، نقلًا عن عبد الله علوان (انظر كتابه: "إلى كل أب غيور يؤمن بالله" ص 24-25) جاء فيه: "يقول كبير من كبار المسؤولية الفجرة (من هو ونقل عن أي مصدر؟): " علينا أن نكتب المرأة، فمالي يوم متى إلينا يدها، فلن بالحرام وتبتد جيش المنتصرين للدين... (هكذا !)... هكذا يصل استبلال القراء لوجه لدى المسلمين، فالخير يكفي أن يقول "أنا خير" حتى نصفه أما "الشرير" فلا مجال أمامه إلا الإفراط بأنه شرير.. والفاجر يقول "أنا الفاجر حليف الشيطان" ومن يسعى إلى "الفوز بالحرام" يقولها هكذا علانية وعلى رأس الاشهاد !.. إننا لم نظفر قط، لدى أيَّ كان، بمثل هذا الإفراط بسوء النية والغدر بالفاسد !.. ولكن "سعة اطلاع" المسلمين على كتابات خصومهم بل على سائرهم، تكفلت بإيجاد العجب العجاب، ثم ان هؤلاء لا يريدون ارهاق قرائهم بنكر مصادرهم، فلا داعي لتجسم هذا العناء، وهل من داع إلى الشك في صحة ما ينقولون وهم "الأمناء" و"الصادقون" الذين لا يمكن بحال الشك في صحة أقوالهم التي لا يأتُها الباطل من أمام ولا من خلف؟! وإذا كان الأمر على هذا النحو لدى المسلمين الذين يجدون لدى خصومهم "من اليهود والنصارى والشيوخين"، أو "الاستعمار والصهيونية والمسونية والمذاهب المادية اللاحادية" كل شيء جاهز ولا يتحملون أية مشقة في "الكشف" عن خفايا خطاب الخصوم، فإن صاحبنا، مؤلف هذا الكتاب، قد تجسس المصاعد وسرى الليلي في جمع شتات مقولات المسلمين على اختلاف مذاهبهم وانتقاءاتهم، حول مسألة تحرر المرأة وجمع الشواهد والقرائن التي تثبت بطلان دعواهم وزيف شعاراتهم التي تدعى الدفاع على "شرف" المرأة وـ"حقوقها" وبين أنهم، على عكس ما يدعون، دعاة لاستبعاد المرأة وشن المجتمع بأكمله بتحويل نصفه (الرجل) إلى سجينين لنصفه الآخر (النساء) وخلق قطيعة بين الجنسين "مجتمع الرجال ونadies غير مجتمع النساء ونadies" كما يقول الشيخ الغنوشي !...

وبناء على ما نقدم يغرق المسلمون في الحديث عن "الأخلاق الإسلامية" التي ينبغي أن يختص بها كل "آد" من النadies المنكوريين، ووفق هذه الأخلاقية يجب أن لا تشبه أخلاق الرجل أخلاق النساء في شيء نظرا لأن لكليهما خصائصه المميزة بل أن الأمر يؤول إلى إصطناع عالمين متباينين ومتمايزين كل التباين إلى حد تحول فيه فضائل الرجل إلى رذائل

لدى النساء وفضائل النساء إلى رذائل لدى الرجل.. ومن أجل المحافظة على استمرار تملّز هذين للعلميين الذي اقتصته سنن الطبيعة بل إراده السماء نفسها يصبح من الواجب - حسبما يطرحه الاسلاميون، انطلاقاً من أنَّ هذا كان بمشيئة الخالق التي من الكفر أن يتغى لها تبليلاً - تأييد هذه الحواجز والحفاظ على هذا الجدار الصيني القائم بين "اللذين". فمن ناحية يكون "الرجل جباراً يسلطون بقوتهم على المرأة فيستعملونها كذلة من ثواب المنزل" ومن الناحية الأخرى "مكر النساء وحيلهن وانهن ربما يستولين على الرجل السمح للذين فما ينزل به حتى ينقلب الله في أيديهن وقد يكسرن قلبه ويطعنن شرفه في الصميم إن لم يتمسّك بناموس الرجل المتحذرين.." (انظر "مرأتنا في الشريعة والمجتمع" للطاهر الحداد- ص137- ط4 الدر التونسية للنشر). ولا غرابة في كل ذلك مدام "كيد النساء" عظيم !

ولمام هذا الوضع لا يفقد الاسلاميون الأمل في إيجاد سعادة الدارين لأهل النadies بسن منظومتهم الأخلاقية الاسلامية التي تتمحور حول "العفة" و"الحياء" و"الطهارة" التي تتزم المرأة أكثر مما تتزم الرجل ولكن الهدف، كما يلاحظ ذلك، محقق، الطاهر الحداد، هو "إن يكون الحياة في المرأة رمزاً لمعنى انسارها وضعفها وبينما يفسرون معنى أنوثتها التي يحرضون على بقائها. وما ذلك في الحقيقة إلا مصدر لسيطرة الرجل عليها وأخذها بذلك راضية مستسلمة. فهو يلذر له أن تأتيه ملائكة تطلب منه الرأفة والنجد فيبتسم لها ببساطة القوة للضعف حين تأخذها عوامل الرقة والعطف وذلك معنى الحياة والحب في نظره هؤلاء..." (مرأتنا... ص237).

ووضع المرأة في موضع التوتّنة والخضوع الكامل للرجل لا يمكن أن يتحقق إلا بتجهيز المرأة وتضييق أفق تفكيرها بايقاعها رهينة سجنها المنزلي وتكبيلها بتحمل أعباء شؤون البيت لوحدها اضافة إلى تربية الأطفال وإيهامها بأنها ما "خلقت" إلا لهذا الدور الذي أهلتها له مشيئة السماء... ثم إنهم يجهدون أنفسهم في كيل المديح الكاذب لـ"أنوثتها" وأن دورها كأم هو أكبر شرف لها حتى إنه يجعل "الجنة تحت أقدام الأمهات" وهلمجرا... ولكن أية فائدة تجنيها المرأة من هذا السبيل من المديح المنافق وأية فائدة يجنيها المجتمع كل من إبطالة هذا الدور للمرأة؟

هل من الحكمة أن نسند إلى هذه المرأة الجاهلة، "نقصة العقل" وـ"القاصرة" التي يتطلب وضعها هذا بالذات ووضعها تحت وصاية الرجل وقوامته عليها على الدوام، مهمة تربية أجيل المستقبل دون أن يكون في ذلك خطر عليهم وعلى مستقبل المجتمع ككل؟.

إن إمرأة جاهلة وضيقة الأفق لا يمكن إلا أن تمرر جهلها وضيق أفقها إلى النساء وتعطل ملكة التفكير لديهم وتغرس فيهم الایمان بالخرافات والأباطيل، وهذا ما لاحظه منذ نيف وخمسين سنة للطاهر الحداد الذي رصد هذه الظاهرة وخلص إلى أن "العائلات عندنا لا شعر بشيء يسمى حركة عقل حتى تشير في أبنائهما للتأمل من الأشياء وتميزها وما يكون سوى إثارة تلك التخيلات وتلبيده العادات والأوهام الموروثة فينشأ الأبناء على جهل وحمق، وتعصب لما لقوا منذ الصغر...". ("إمرأتنا..." ص 132).

إن علاقة الانكماfo هذه بين الرجل والمرأة التي يريد المسلمين تلبيتها، لا يمكن إلا أن تؤيد هذا التخلف الذي يعيشه كل المجتمع بأفراده وخلاياه الأسرية، فستتحيل الأسرة التي يقتسمها هؤلاء المسلمين إلى "مخفر قمع لعفوية الأطفال وغرائزهم ومكان تشويه لنشاطهم الذهني والجنسى ونفي لاستقلالهم. إنها المدرسة الأولى لتعليم الطفل الخنوع أمام الأب وبالتالي القائد ورب العمل ورب الدولة. إنها خلية النظام القائم الأولى وضممان استمرارية مراتبه" كما يقول لينين ("تصووص حول الموقف من الدين" ص 12 - دار الطليعة - بيروت 1978).

إن هذا السجن الذهبي الذي أعده المسلمين للمرأة لا يهدف إلى تكبيلها هي فقط بل يستهدف المجتمع ككل قوى تغييره ومسار تجده، إنهم يريدون الإبقاء على واقع هذا المجتمع السيء ولكن حركة التاريخ آخذة مسارها لتحطيم كل القيد التي يضعها المسلمين وغير المسلمين في طريق قوى التغيير في مجتمعنا هذا من رجال ونساء، هذه القوى الساعية دوما إلى الأرقى وإنها لراده لا تقاوم إذ أن التاريخ الزاحف دوما إلى الأمام لن تقدر على تعطيل مساره أو جعله ينتفهر إلى الوراء أية قوة مهما كانت.

وسوف يكون لهذا الكتاب الذي نعده دون مبالغة الثاني في تونس بعد كتاب الطاهر الحداد الشهير "إمرأتنا في الشريعة والمجتمع" - إسهامه في هذا المسار.

وطئة: ضد السلفية

- 1) يأتي هذا العمل كجزء أول من سلسلة أعمال متدرجة ضمن مشروع عام يستهدف الرد على السلفية، على مستوى فلسفى: نظام تفكير لا معرفي، منافق لقيم العقل والعلم، وعلى مستوى اجتماعي/سياسي: كمشروع استبدادي للسلطة منافق لقيم الحرية والعدالة.
- 2) ولم يكن اختيارنا تخصيص الجزء الأول من هذا المشروع، للتعرف والرد، على أطروحتات السلفيين الأساسية تجاه المرأة، اختياراً عفوياً أو جزافاً.
- 3) فال موقف من المرأة ومكانتها في المجتمع، شكل - ولا يزال - البوصلة التي تحدد اتجاهاتها حقيقة وطبيعة مرامي، وتوجهات كل حركة فرقية وكل مشروع اجتماعي/سياسي.
- 4) وهو بصفة خاصة موقف يكتسي أهمية بالغة في مجتمعات مثل مجتمعاتنا العربية، تعانى من أمراض عاتية، أبرزها التخلف العلمي والتكنولوجي، والتبعية الاقتصادية، والاستبداد السياسي، والتمزق الحضاري، والجهل والأمية...
- 5) وهو لذلك موقف، يكتسي أهمية مضاعفة، لأنَّ المرأة العربية ترثى تحت وطأة نصيب الأسد من تلك الأمراض وبناتها، الأمر الذي يمنعها كطاقة تشكل نصف المجتمع، من المساهمة المطلوبة والضرورية في عملية تقدمه ونهضته.
- 6) إنَّ خطر الردة المأدلة والكلامية التي تشهدها الساحة العربية - ومن ضمنها بلادنا - تحت غطاء ما يحلو للبعض تسميته "بالصحوة الإسلامية"، يهدى من ناحية بتصفيه هامش المكتسبات /"الثغرات" ، التي تحفظ للمرأة في "سور التخلف العربي" ، ويهدى من ناحية أخرى بنسف الجسور المؤدية إلى انعتاقها الكلي والنهائي.
- 7) لقد كان الرأي السائد إلى وقت غير بعيد - خاصة في بلادنا - أنَّ مسائل مثل حق المرأة في التعليم، وحقها في الشغل، وحقها في اختيار الزوج

وفي الطلاق، وإلغاء تعدد الزوجات - أنها مسائل دخلت نطاق البدويّات، على الأقل في العقول، ... بعد دخولها نطاق الواقع...

(8) لكن السلفية الجديدة - التي تجد أرقيَّ تعبير لها في الحركة الإسلاميّة / السياسيّة - بمناهضتها لتلك البدويّات، وبسعيها المعلن إلى نسفها وقلبها في اتجاه انكاسي، لا تاريخي، تأتي لكي تبيّن أنَّ الجدل حول مكانة المرأة الذي عرفته الساحة الفكرية، تونسيًا، وعربيًا، في مطلع القرن العشرين، لم يقل بعد، وأنَّ صراعاً حازماً ومتواصلاً، أمر ضروريٍّ ومتأكّد، بهدف الجسم فيه لصالح حركة التحرر، والتقدّم للمرأة ولكل المجتمع.

(9) إنَّ هذا العمل هو محاولة للربط مع ركن نبيلٍ ومضيءٍ من تراثنا، بناء جيل من الرواد: الطاهر الحداد، قاسم أمين، الطهطاوي، سلامة موسى، .. - بنوه بجرأة على إصداع الرأي واستئمانة في الدفاع عنه، وقبول للتضحيّة في سبيله، فتعرّضوا للعزل ولشّتى المضايقات المادية والأدبية التي بلغت درجة الاستشهاد، مثلاً حصل للطاهر الحداد.

(10) لذلك، فإنَّ هذا العمل، هو أيضًا امتداد لعمل أولئك الرواد، ومواصلة لجهودهم ونضالهم ضدَّ التزمت والسلفيّة، في أشكالها الجديدة، التي تحاول هي أيضًا الربط مع "تراثها" ومنظريها الذين جابهوا الرواد، وتعمل على توظيف كل "الأسلحة" الممكنة، للإجهاز على تراث الرواد المضيء المتمثّل أساساً في الوعي بأنَّ تحرّر المجتمع من قيود التبعية، والخلف والاستبداد، مرتبط أشدَّ الارتباط بتحرّر المرأة من قيود الدونية والهامشية والخضوع، وفي الوعي بأنَّ النهضة المنشودة مرتبطة أشدَّ الارتباط، بإلغاء عقلية "الحريم" وبنتحقّق شرط انسانية المرأة داخل مجتمع مدني قائم على أساس المواطنة، وبكسر الأغلال التي تمنعها من الابداع والخلق وتحقيق الذات.

(11) إنَّ هدف هذا العمل، هو في كلمة: الدافع عن حقِّ المرأة في الحياة. لأنَّ الدعوة السلفية الجديدة، لا تعني بالنسبة لها، سوى الموت. و"متى كان الموت" - مثلاً قال الطاهر الحداد مخاطباً سلفيين عصره - "يُنْتَجُ الحياة؟"

شكري لطيف
تونس في 8 مارس 1986

دخل عام

شهدت الساحة الفكرية ببلادنا خلال صائفة 1985، جدلاً حامياً طالُّ
أغلب وسائل الإعلام، وذلك إثر ما أعلنته قيادة الاتجاه الإسلامي في ندوة
صحفية، من معارضه لوضع المرأة الحالي، ومن مطالبة بإجراء استفتاء
حول مجلة الأحوال الشخصية التي وصفتها بكونها "فرضت من طرف فرد
ضد إرادة شعبنا المسلم".

وقد كان من نتائج الحملة المضادة التي شنتها محمل قوى التقدم
والديمقراطية ضد هذا المطلب، أن توخيَّ المسلمين، في فترة أولى، طريقة
الدفاع عن موقفهم.. ثم، وأمام الوعي بحجم المعارضة له، تقلّصت تصريحاتهم
في فترة ثانية... ثم انتهوا إلى تكتيكم المعهود، وهو التراجع، لكنَّ يعلنو بكلِّ
ماكينافيلية، بأنَّ كلَّ ما وقع ليس إلا حملة تشويه وكيد منظمة ضدهم، وأنَّهم لم
يعارضوا أبداً ما حصلت عليه المرأة في إطار مجلة الأحوال الشخصية... وأنَّ
مناصرتهم قضية المرأة لا حدود لها، ولا تستدعي التشكيك... .

إنَّ مثل هذا الأسلوب "المتنقل" في التعامل مع قضية جوهريَّة من
قضايا التغيير المجتمعي، كقضية تحرر المرأة، من شأنه أن يبيِّث الفموض
والبلبلة في الأذهان، وذلك في غياب (أو تغيب) موقف واضح يمكن الرأي
العام من الجسم الوعي بين الأطروحات المتنازعة، ومن فهم خلفياتها
وأبعادها. وكل ذلك يؤكد، أنَّ محاولة رفع كل امكانيات الالتباس...، أو
التعتيم، مشروطة قبل كل شيء، بالتساؤل المشروع، عن مكمن الحقيقة، الذي
يقود إليه أسلوب المسلمين، "المتنقل" في هذه القضية.

فأين هي الحقيقة؟.. هل أنَّ المعركة الفكرية التي شهدتها أغلب الجرائد
والمجلَّات بين قوى التقدم والديمقراطية من ناحية، والإسلاميين من ناحية
أخرى، لم تكن... سوى عملية مفتعلة، مفتقرة لأي أساس؟!... أم هل أنَّ ما
ذكرته قيادتهم في الندوة الصحفية، لم يكن سوى "زلة لسان"، وقع التراجع
عنها، و"عفا الله عما سلف"؟؟!!... .

الإجابة الأولى عن هذه التساؤلات، هي أنَّ ما صرَّح به في ندوة 6
جوان 1985، لم يكن سوى مقدمة "مهذبة" لموقف المسلمين من المرأة. فهذا
الموقف، هو في الحقيقة "مكتمل"، و"متكملاً"، انطلقت بوادر بلورته في بداية

السبعينات مع البروز والتهيكل العلني لحركة "الاتجاه الإسلامي". أي بالتحديد منذ سنة 1972، حيث تدافعت أفلام المسلمين لبناء ذلك الموقف وتعزيزه والتنظير له، أساساً على أعمدة مجلتهم: "المعرفة"، وغيرها من المنابر. وذلك إضافة إلى توجهم المكثف للدعائية له في صفوف النساء (حلقات نسائية في المساجد وفي المعاهد.... الخ) لهيلكتهن التنظيمية على قاعده، والتي كانت من أبرز نتائجها، ظاهرة الفتيات المتحجبات، التي ميزت أواسط السبعينات.
وما سعمل على تحقيقه في هذه الدراسة، هو بالضبط، إلقاء الأضواء على هذا الموقف المتكامل، في كل المجالات التي تتصل بقضية تحرر المرأة:

- المساواة.
- الأسرة (هيكلتها، غایتها)
- الاختلاط
- الحجاب
- الشغل
- التعليم
- النشاط السياسي.

وذلك، لكي نتجنب السقوط في "فتح الظرفية" التاريخية الضيقة التي قد يتعلّل بها لتبرير ما صاحب صراعات صائفة 1985 من "غموض" أو "تعنيف"، أي لكي نتبين في النهاية، حقيقة ما يطرحه المسلمون، وحقيقة ما يطمحون إلى تحقيقه تجاه المرأة.

المقدّمات الثلاث للموقف العام:

لكل نسق فكري مداخل أو مقدمات يتشكّل حولها، وتحدد بمقتضاها تفاصيله المتعددة. ولن يشدّ موقف الاسلاميين العام من المرأة عن هذه القاعدة. لذلك نعتقد أنه من الأجدى ومن الضروري التعرّض للمقدمات المحورية التي سيقوم عليها موقف الاسلاميين، حتى يتّسنى لنا استجلاء "المنطق" الداخلي الخاص الذي سيؤدي فيما بعد إلى تفاصيله وجزئياته، في مجلل المسائل التي طرحتناها للفحص.

ويمكّنا تحديد هذه المقدمات في مستويات ثلاثة:

- (1) قضية تحرر المرأة: "مؤامرة استعمارية".
- (2) المرأة "رمز للعنة والخطيئة".
- (3) المرأة "رمز للذلة والفتنة".

I- تحرّر المرأة "مؤامرة استعمارية":

من المنطق، نصطدم بالرفض "الاسلامي" القطعي، أي بالتسليم وبالاقتناع مبدئيا، بما للمرأة كإنسانة، وكمواطنة مكونة لنصف المجتمع، من حقوق أساسية، من المشروع ومن الواجب أن تتمتع بها. فحقوق المرأة التونسية المكتسبة حاليا، أو تلك التي مازالت تطمح إلى تحقيقها، لا تعود أن تكون في تصور الاسلاميين، سوى بدعة استعمارية تستهدف مسخ ضمير الأمة، في حين يمثل البديل الذي يقتربونه وسيلة عودتها الوحيدة إلى النبع الصافي لـ"ضمير الأمة وفطرتها".

يقول راشد الغنوشي:

"لا يمكن الحديث عن المرأة في تونس، كظاهرة معزولة عن الإطار العام للمجتمع الذي يرّزح منذ بداية الهجمة الاستعمارية في القرن الماضي، تحت وطأة مشاريع المسخ والتغريب والاستغلال... وليس الصحوة الاسلامية إلا الجواب - وليس رد الفعل - عن فشل مشروع التغريب. وفي

هذا الاطار، فقد مثل المد "الإسلامي" النسائي، تحدياً صارخاً للقائمين على هذه المشاريع. ومن هنا يفتر ما كان مشروع التغريب وصاية على المرأة، لأنها قاتلة، بقدر ما كان مشروع الصحوة الإسلامية النسائية، انطلاقاً ذاتية، انطلقت من ضمير الأمة وقطرتها^(١).

إنَّ منطلق المسلمين المبدئي هو الرفض المطلق والنهائي لكل ما دعا له العديد من الرواد في مطلع القرن الحالي (قاسم أمين، سلامة موسى، الطاهر الحداد...) من ضرورة تحرير المرأة من الأغلال التي تكتلها، كجزء مكمل ومؤثر في عملية تحرير المجتمعات العربية من أغلال التخلف والاستعمار. فقضية المرأة، بالنسبة لهم، مسألة لا تهم مجتمعاتنا المعاصرة، فقد أوجد حلولها السلف الصالح ولا تحتاج للإثارة. إنها مشكل "أوروبي" بحت لا علاقة لنا به، ولا حاجة لنا بطرحه، وهي في نهاية الأمر، قضية مفتعلة، و"مشكل مستور" من جملة "الأفكار المستوردة" المطروحة محاربتها.

يقول السيد عبد الوهاب الهناتي في مجلة "الاتجاه"، "المعرفة":

"نحن في البلاد الإسلامية، رغبة منا في اللحاق بركب الحضارة، ننقل إلى بلادنا، ما يوجد في أوروبا من مشاكل، ظاتين أنَّ هذا النقل سبيل الخروج من التخلف، حتى ولو أنَّ المشاكل المستوردة لا يدعو لها أيَّ غرض أو ضرورة، وأفهم هذه المشاكل: موضوع الاختلاط الذي فرضته أوضاع أوروبية محسنة، ونقلنا دون وعي أو دراسة"⁽²⁾

إن رفض المسلمين المبدئي ومن الأساس لمجرد طرح فكرة تحرر المرأة يصل بهم إلى حد نعت المنادين بها بأنهم "أهل جاهلية"، مشاركون بدعوتهم تلك في "المؤامرة الرهيبة" التي تحاك ضد شعوبنا من الثالث اليهودي - المسيحي.. والشيوعي !!

يقول الشيخ عبد الرحمن البرـاك:

"إنَّ أهمَّ ما ينادي به أهل الجاهلية الحديثة ويدعون إليه، هو خروجها (المرأة) إلى الميدان للعمل، ويعذون بقاء المرأة في بيتها سجناً.. وليس هذا بغرير إذ صدر من اليهود والنصارى والشيوعىـين... والحقيقة أنَّ الكلام في هذه القضية هو نتيجة الاحتكاك بالكافر ومن آثار الاستعمار الذي غالب على أكثر ديار الإسلام، وكذلك نتيجة الاعجاب بالكافر وضعف الإيمان"⁽³⁾.

قضية تحرر المرأة إذن "فكرة مستوردة"، مندرجة في إطار مخطط عام مشترك للاستعمار (والنصارى) والصهيونية (واليهود) والشيوعية (هكذا في سلة واحدة !) هدفه زعزعة أسس مجتمعاتنا وتحطيمها. ذلك هو "الاكتشاف" الذي سيسعى الإسلاميون إلى تعريفنا به، والدعوة انطلاقا منه إلى تحريم طرح مسألة تحرر المرأة.

يقول السيد عبد الله علوان في كتاب بعنوان "إلى كل أب غيور يؤمن بالله":

"من الأمور التي يجب أن تعلموها جيدا، أيها الآباء، أن مخططات الاستعمار والصهيونية وال MASONIّة والمذاهب المادية اللاحادية تهدف إلى إفساد الأسرة المسلمة، وانفصال عراها، وهذا لا يتم إلا بتمزيق القيم الأخلاقية واطلاق عنان الغرائز والشهوات، واسعاً الانحلال والمجوحة في المجتمع، فالمرأة - عند هؤلاء - هي أول الأهداف في هذه الدعوة الاباحية، والميدان الماكر، فهي الغنصر الضعيف العاطفي ذو الفعالية الكبيرة، والتاثير المباشر في هذا المجال.

يقول كبير من كبار المسؤولية الفجرة: " علينا أن نكتب المرأة فأي يوم مدت إلينا يدها، فزنا بالحرام، وتبدد جيش المنتصرين للدين"⁽⁴⁾.

ولن يكتفى الإسلاميون بنعت دعاء تحرير المرأة بأنهم "أهل جاهلية" وعملاء "لاديولوجيات مستوردة" مثلما تقدم، بل سيصل بهم الأمر إلى أقصى حدود الابتذال، وذلك بحسب جام حقدهم على دعاء تحرير المرأة، من جنس الرجال، ووضع هؤلاء في مرتبة أقل من الحيوانات: يقول السيد محمد لطفي الصباغ:

"إن هناك تأمرا رهيبا ضد المرأة المسلمة، يقوم به أناس لا يخافون الله، ولا يخشون العار والفضيحة، لأنهم ليسوا متديين غيورين، فليس لكثير منهم زوجات ولابنات، ولا يتقون يوما يسألون فيه عما يعلمون، وإن كان لبعضهم زوجات وبنات، فليس عندهم من الغيرة شيء حتى ولا التي توجد عند بعض الحيوان"⁽⁵⁾.

ذلك هي مقدمة المسلمين الأولى.

II- المرأة... تلك "اللعنة":

على مستوى المقدمة الثانية التي ستحدد على أساسها كذلك، تفاصيل الموقف المتكامل، نجد، أن المرأة - بالنسبة للإسلاميين - تمثل "اللعنة" وترمز إلى الخطيئة. فهي التي كانت السبب في التحدي الأدemi للخلق، وهي وبالتالي السبب في حرماننا - بصورة أو بأخرى - من نعيم الفردوس الأبدي، بطرد آدم منه. إنها حلية الشيطان، الذي لم يتمكن من نسج "مؤامته" بالاعتماد على آدم (الرجل) فوجد ضالتَه في حواء (المرأة)، التي تمكنت بفضل كيدها (وهو عظيم) من غوايته، مستغلة براءته وطبيعته.

ذلك هو المنطلق الثاني لموقف الإسلاميين من المرأة، وهو منطلق مشترك مع بقية ما صدر في مجمل الأساطير والأديان القديمة. ولكن، ولن تتمكن العديد من الشعوب والحضارات من تجاوز هذا المنطلق الذي طبعها في فترة من فترات تاريخها، فإن "إسلاميين" مازالوا يجدون في هذا البعد الأسطوري - الميتافيزيقي، ملانا هاما، ويشتبثون به كحجَّة وأساس لموقفهم العام من المرأة.

يقول راشد الغنوشي مخاطباً الشباب:

"فألا أسلُّ أَنْ يَثْبِتْ أَقْدَامَكُمْ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَأَنْ يُؤْتِيَكُمْ فَوَّةَ مِنْهُ تَنَّصُّرُونَ بِهَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَشَهْوَاتِكُمْ وَعَلَى حِبَالِ الشَّيْطَانِ... وَحِبَالِ الشَّيْطَانِ كَمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُمُ النِّسَاءُ الْكَاسِيَّاتُ الْعَارِيَّاتُ الْمَائِلَاتُ عَنِ الْحَقِّ، الْمَمِيلَاتُ قَلُوبُ الرِّجَالِ عَنْ طَرِيقِ اللَّهِ.. وَكُمْ مِنْ شَابٍ عَمْرَ الْمَسَاجِدِ وَتَلَاقِ الْقُرْآنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ مِنْ بَابِ الْمَرْأَةِ فَصَرَعَهُ وَأَفْسَدَ عَلَيْهِ عَمَلَهُ، وَلَذِكَ حَذَرَنَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ التَّكَالِبِ عَلَى الْمَالِ وَمِنَ الْجَرِيِّ وَرَاءِ النِّسَاءِ فَقَالَ: "فَاقْنُوا الدُّنْيَا، وَاقْنُوا النِّسَاءَ"⁽⁶⁾.

إنَّ اللَّعْنَةَ الَّتِي مَثَّلَتْهَا، وَالْخَطِيئَةَ الَّتِي رَمَزَتْ إِلَيْهَا وَمَارَسْتُهُما حَوَاءَ (المرأة) فِي الْفَرْدَوْسِ، مَازَ الْأَنْتَ إِنْ مَتَّوَالِصَّةَ فِي الْأَرْضِ. فَهِيَ دُومًا حَلِيفَةُ الشَّيْطَانِ. وَكَمَا تَمَكَّنَتْ مِنْ إِغْوَاءِ آدَمَ (الرَّجُل) فِي الْفَرْدَوْسِ، فَإِنَّ تَحَالِفَهَا الْمَتَّوَالِصَّةُ مَعَ الشَّيْطَانِ فِي الْأَرْضِ، يَجْعَلُهَا تَغْوِي أَبْنَاءَ آدَمَ (الرَّجُل) عَنِ الْطَّرِيقِ السُّوِّيِّ، وَتَدْخُلُ عَلَيْهِمْ حَتَّى فِي حُصُونِ الْإِيمَانِ: الْمَسَاجِدِ، لِتَتَصْرِعُهُمْ

وتفسد أعمالهم. إنها إذن مصدر الإثم، والخطيئة الأبدية التي يتوجب على (الرجل) اتقاءها والحد منها:

فـ“هناك قطاعات كبيرة من النساء المسلمات لم يستطعن الالفلات من مصايد الشيطان، فوقعن فريسة في براثنه، وابتعدن عن أدب الإسلام نتيجة استجابتهن للمغريات الحديثة”⁽⁷⁾.

بل إن طبيعتها تلك (مصدر الإثم والخطيئة الأبدية) لا تجعل خططها مهددا للرجل الفرد فحسب، بل ستجعلها مهددة للمجتمع ككل، لأنها ستكون المنفذ الذي تعبّر من خلاله المؤامرات المدبرة للمسلمين:

يقول السيد محمد لطفي الصباغ:

“إن الكيد الذي يُكاد للمسلمين، كان قسم كبير منه، موكولا إلى المرأة لإفسادها وإخراجها إلى ميدان الفتنة والإبتذال”⁽⁸⁾.

لن يقف المسلمون إذن، بمقدمتهم المرأة اللعنة/ الخطيئة في حدود البعد الميتافيزيقي - الاسطوري، بل سنجدهم يحاولون إقامة الأدلة على ذلك في الأرض. وذلك من خلال الأخلاق، وعلم الاجتماع والتاريخ، التي يستخلصون منها أنَّ الجرائم التكرياء لا يمكن أن يكون لها من سبب سوى المرأة... وكذلك أن سبب انهيار الحضارات العريقة لا يمكن أن يعزى إلا إلى المرأة...

فمن المعلوم تاريخياً، أن من أكبر أسباب انهيار الحضارة اليونانية، تبرج المرأة ومخالطتها للرجال وبمالغتها في الزينة والاختلاط. ومثل ذلك حصل تماماً للرومانيين، فقد كانت المرأة في أول حضارتهم مصنونة محشمة، فاستطاعوا أن يفتحوا الفتوح ويوطدوا اركان امبراطوريتهم العظيمة، فلما تبرجت المرأة وأصبحت ترتاد المنتديات والمجالس العامة وهي في أتم زينة وأبهى حلّة، فسدت أخلاق الرجال وضعفت ملكتهم الحربية وانهارت حضارتهم انهياراً مريعاً⁽⁹⁾.

وسيسحب المسلمون تصوّرهم هذا، على مجلل التاريخ البشري، الذي يقدمون له تفسيراً انقلابياً (على حساب المرأة)، تكون بمقتضاه، هي سبب

انحلال وسقوط الدول وانهيار الأمم الغربية منها أو "الاسلامية"، في العهود القديمة أو في العصور الحديثة.

على هذا الأساس سيفسر لنا الاسلاميون سبب انهيار الدولة العباسية، والفاطمية، وخروج العرب من الأندلس... وعلى هذا الأساس، "يفهمنا" الاسلاميون، لماذا اندلعت الحرب العالمية، ولماذا انهارت فرنسا بسهولة، وعليه أيضاً، يقدم لنا الاسلاميون فوق طبق من ذهب، "سر" هزيمة الأنظمة العربية في جوان 1967.

يقول الشيخ محمد صالح النابلسي في مجلة "المعرفة".

"تشأ المثل المشهور في العالم، عند التحير من جريمة نكراء أو ملامة صعبة: فتش عن المرأة.

بل الأمر أخطر وأشدّ متى درست التاريخ البشري، فإنك تلمس في طالع أسباب سقوط الدول وانحلال الأمم، طغيان الشهوة الجنسية وما تجرّ إليه من لهو وترف. وأمامك تاريخ الدول الاسلامية: في الشام وبغداد ومصر، وأفريقياً والأندلس. وأمامك تاريخ دول الغرب من يونان وفرس وروماني، وبيزنطيين، بل وحتى سقوط فرنسا تحت سنابك خيل الالمان بتلك السرعة، وانهيار الدول العربية في حرب الستة أيام⁽¹⁰⁾.

بهذه الطريقة، إذن، يحاول الاسلاميون الربط بين صفتَيِّي البعدين: الميتافيزيقي - الاسطوري والواقعي الانساني، السماوي والأرضي، للبرهنة على تغلُّغ اللغة والخطيئة في كيان المرأة كمرأة بصورة مطلقة وأبدية، وتشبيت مقدّمتهم الثانية.

III - المرأة ... تلك "الذلة":

إن مقدمة المسلمين السابقة، بمبرراتها الميتافيزيقية، و"الأرضية"، توحِي بأنَّ القطيعة هي التي ستطبع - بالنسبة للإسلاميين - العلاقة بين الرجل والمرأة، لما تمثله هذه الأخيرة من مصدر للإثم والكيد والشر.

ولكن... بقدر ما يبالغ الخطاب الاسلامي في "التقرّز" من المرأة، ومن الريبة فيها، بقدر ما يكون الاستبعاد العملي المنطقى لذلك - أي في العلاقة معها - سائراً في الطريق المعاكس !!

فنحن لن نظرف بدعوة لتطليق المرأة نهائياً، ورفض لإقامة أي نوع من أنواع العلاقة معها، على شاكلة ما دعا له ومارسه العديد من المتصوفة والزَّهاد والحكماء في عديد المجتمعات والحضارات البشرية. بل إننا على العكس من ذلك سند خطاب الإسلاميين يدعوا لتعدد الزوجات، ويحل نكاح المملوکات دون عقد زواج (ما ملكت أيمانكم).

إننا أمام تناقض غريب... !!

ورغم كل شيء، فالأمر الثابت هنا، هو أن المقوله المنطقية العربية القديمة: "الشيء إذا جاوز حدّه، انقلب إلى ضده" - تجد أصدق تجسيد لها في هذا المقام.

فالمرأة "اللذة" بالنسبة للإسلاميين ليست في نهاية الأمر، سوى الامتداد للمقدمة السابقة "المرأة اللعنة"، والمفسر لها في نفس الوقت. إنها الوجه الثاني لنفس القطعة النقدية.

المرأة لعنة وخطيئة، وهي لعنة وخطيئة لأنها... امرأة.. !!
وطوطلوجيا شكليّة دون شك، ولكن المنطق الصوري يبيح مثلها... إنها امرأة ولذلك تمكنت من الغواية، وقد أغوت ولذلك تحقّق عليها اللعنة... ولكن هذه اللعنة - بالنسبة للإسلاميين - لا تنفي عنها أنها امرأة: أي أنها حسب تصوّرهم "جمال وزينة وجاذبية"، أي أنها جسد، أي أنها الجنس.

لذلك كلّه، وبالرغم من الصرامة التي يتسم بها الخطاب الإسلامي تجاه المرأة (على مستوى مقدمة المرأة اللعنة)، وبالرغم من جمعتهم الأخلاقية- ويسبب كل ذلك - يبرز أن المرأة الأنثى / الجسد تشكّل موضوع افتتان بالنسبة للإسلاميين، كما يتجلّى أن هاجسهم الدفين هو الهاجس الجنسي الذي يسهل إبرازه للسطح بمجرد تفكيك نظامهم الرمزي الأخلاقي المزيف.

يقول السيد عبد القادر سلامة في "المعرفة".

"أمرت النساء أن يغضبن من أبصارهن، ويحفظن فروجهن، وأمرن خاصّة أن لا يُظهرن زينتهن إلا ما لا يُستطيع اخفاوه، وكل المرأة زينة وفتنة وجمال وجاذبية، فكيف إذا أرادت مع ذلك التجمّل والزينة والدلل" (١).

إنَّ هذِهِ الْمَرْأَةُ - لِيُسَّ الْإِنْسَانُةَ - وَإِنَّمَا الزِّينَةُ / الْجَمَالُ الْجَاذِبُ،
الْأَنْثَى الْمُتَعَةُ، الْأَنْثَى الْجِنْسُ، هِيَ بِالضُّبْطِ تَلَكَ الْتِي يَتَحَدَّثُ عَنْهَا الْغُنُوشُي
مَحْذِرًا حِينَ يَقُولُ:

"وَكُمْ مِنْ شَابٍ عَمَرَ الْمَسَاجِدَ وَتَلَاقَ الْقُرْآنَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ مِنْ بَابِ الْمَرْأَةِ
فَصَرَعَهُ وَأَفْسَدَ عَلَيْهِ عَمَلَهُ"⁽¹²⁾.

ولَكِنْ... نَفْسُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ - لِيُسَّ الْإِنْسَانُةَ - بَلِ الْمَرْأَةُ الْجَاذِبُ / الْمُتَعَةُ
الْجِنْسُ (وَلَأْنَهَا كَذَلِكَ رَغْمَ أَنَّهَا الْلَّعْنَةُ / الْخَطِيئَةُ)، هِيَ الَّتِي يَجَاهِدُ الْاسْلَامِيُّونَ
أَنفُسُهُمْ، وَيَقِيمُونَ الدُّنْيَا وَلَا يَقْعُدوْنَهَا مِنْ أَجْلِ التَّمَتعِ بِهَا إِلَى أَقْصَى الْحَدُودِ،
وَذَلِكَ بِدُعُوتِهِمْ لِاعْدَادِ التَّشْرِيعِ بِتَعْدِيدِ الْزَّوْجَاتِ !!!
فَهُلْ هِيَ دُعْوَةُ لِتَعْدِيدِ الْأَثَامِ وَالْخَطَايَا الَّتِي تَجَرَّهَا الْمَرْأَةُ مَعَهَا مِنَ الْفَرْدَوْسِ...
أَمْ مَاذَا؟؟!!

الْحَقِيقَةُ أَنَّ هَاجِسَ الْمَرْأَةِ الْمُتَعَةِ / الْلَّذَّةِ هُوَ الْأَقْوَى لِدِي الْاسْلَامِيِّينَ مِنْ
كُلِّ الْمُبَرَّدَاتِ الْأَسْطُورِيَّةِ / الْدِينِيَّةِ الَّتِي يَزِيَّنُونَ بِهَا مَوْقُفَهُمْ. وَلَذِكَ نَجْدُهُمْ
يَنَادُونَ بِتَعْدِيدِ الْزَّوْجَاتِ، وَيَبِحُّ بَعْضُهُمْ زِوْجَ الْمُتَعَةِ، وَلَا يَتَورَّعُونَ حَتَّىَ عَنْ:

"إِجازَةُ تَقْبِيلِ الرَّجُلِ الْمُتَوْضِيِّ، الْمُقْبَلُ عَلَى الصَّلَاةِ لِزَوْجِهِ، وَاعْتِبَارِ
ذَلِكَ لَا يَنْقُضُ الْوَضْوَءَ"⁽¹³⁾

بَلْ إِنَّ هَاجِسَ الْاِفْتَنَانِ الْجِنْسِيِّ يَبْلُغُ مَلْغَهُ لَدِيهِمْ، حِينَ نَجْدُهُمْ يَبْحُثُونَ لَهُ
عَنِ الْمَنَافِذِ فِي شَهْرِ وَأَيِّ شَهْرٍ: شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرُ التَّقْوَى وَالصَّبْرِ وَالتَّجَلِّدِ
بِالنَّسْبَةِ لِلْمُسْلِمِينَ. وَذَلِكَ بِإِفْتَانِهِمْ بِجُوازِ تَقْبِيلِ الرَّجُلِ لِزَوْجِهِ وَمَلَامِسِهِ... فِي
نَهَارِ رَمَضَانَ دُونَ أَنْ يَفْسُدْ صُومَهُ !!..

"إِنَّهُ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ تَقْبِيلُ زَوْجِهِ، وَمَبَارِسُهَا بِاللَّمْسِ وَالْيَدِ وَالْمَعَانِقَةِ وَهُوَ صَائِمٌ،
إِذَا كَانَ يَأْمُنُ عَدَمَ التَّمَادِي"⁽¹⁴⁾

خلاصة:

المقدمات الثلاث ... والمآذق الثلاثة:

تلك هي المقدمات الثلاث التي ستحدد على أساسها تضاريس موقف المسلمين من المرأة في مجل ميادين الحياة. وأنها مقدمات لا تحمل طابع الانسجام، فإنه لا يمكنها، إلا أن تكون معبرة عن مآذق مؤذية إلى مآذق على مستوى النتيجة.

فالمرأة كرمز للعنزة والخطيئة الأبدية، هي حجر الزاوية في المرجع الديني الذي لا يمكن للإسلاميين القفز عنه، وإنما سيسقط البنيان كلهم. ومن ناحية أخرى، فالمرأة كرمز للذلة والمعنة الجنسية، هي الهاجس الدفين وحجر الزاوية في وعي ولاوعي المسلمين الذي لا يمكنهم أيضاً القفز عنه وإنما أفقوا ذلك "النعيم" ... !!

ثم يأتي المآذق الثالث الذي يضعهم في مواجهة مع تطور الحركة النسائية والمجتمع في بلادنا، السائز في موازاة مع تطورها في بقية أقطار الوطن العربي والعالم، والذي أصبح يفرض كل يوم مزيداً من المطالب المشروعة المتمحورة أساساً حول اعتبار المرأة كائناً بشرياً قائم الذات، وليس مجرد أداة أو لعبة جنسية في يد الرجل.

لأن هذه المآذق الثالثة هي الحامل والمحمول، الجوهر الأساسي والنتيجة في نفس الوقت للمقدمات الثلاث. وهي مآذق لا يمكن أن يوجد لها من حل منطقي علمي، لأن حلها يستوجب التوفيق بين بعد الميتافيزيقي والبعد الجنسي والبعد الاجتماعي / السياسي، وهي أبعاد متنافرة، يصعب، إن لم نقل يستحيل، التوفيق بينها... ومأساة المسلمين تكمن بالذات في محاولة التوفيق بهذه...

- فهم لكي يحققوا الجزء الجنسي من المعادلة الثلاثية، ويؤيدوا وضعية المرأة/ المتعة/ اللذة، الخاصة لرغبات الرجل الجنسية، نجدهم يقيمون نظاماً كاملاً يحدّ حياة المرأة وفق تلك الرغبات: تعدد الزوجات، عدم منح المرأة حق الطلاق، ولادة الرجل على العائلة...

- ثم، ولكن يوقفوا بين هذا الجزء من المعادلة وبين بعد الميتافيزيقي - المكمل والضامن له - نجدهم يحدّدون للمرأة باعتبارها رمزاً للعنزة والخطيئة،

نقط ومحال تحرّكها وذلك بمنع الاختلاط، ووجوب الحجاب، وسحب حق التعليم والشغل منها، وسحب حقها في النشاط السياسي، ومنعها من تولي أي موقع قرار. فهي رمز الخطيئة واللعنة، وهي ناقصة عقل دين، ومكانها الطبيعي هو إذن البيت/ الجنس. وهذا تنقل الدائرة، ويكون الربط مع الجزء الجنسي من المعادلة.

- وبقى بعد ذلك المأزق الثالث: تطور الحركة النسائية، تطور العصر والمجتمع، وتتطور المطالب المشروعة، وهنا أيضاً يستجدّ الاسلاميون بالبعد الميتافيزيقي ويطوّعونه حسب إرادتهم. فمن الثابت (لديهم طبعاً) أن المرأة (حواء) حذفت دور الحليف للشيطان في الفردوس، ونفذت بمعيته مؤامرة طرد آدم (الرجل) وحرمان أبنائه (أي الإنسانية) من النعيم الأبدي، فملف سوابقها يحمل إذن بكل وضوح حذفها لممارسة الشر والجريمة، بالتعاون مع رأسها: الشيطان.

ولأي شيء تدعوا الحركة النسائية في بلادنا -حسب زعمهم-؟ أليس لما يدعو له أداء الإسلام من يهود ومسيحيين وشيوعيين وماسوبيين؟ وبما أن هؤلاء جمِيعاً في سلة واحدة: هم سُرّ زعمهم دوماً -الغرب... وبما أن المسلمين قد "اكتشفوا" مؤخراً أنَّ الغرب موطن الكفر: هو الاستعمار، فلم يبق إذن من شك في أن قضية تحرير المرأة مؤامرة استعمارية تستهدف ضرب مقومات المجتمع "الإسلامي" وذلك ببنيانه، والأداة في ذلك طبعاً هي المرأة.

وهكذا "بُحلَّ" المأزق الثالث، بالموازنة بين الشيطان والاستعمار. بحيث تكون المرأة دوماً مصدراً للخطيئة والشرّ وأداة لهما وذلك في تحالفها مع الشيطان/ الغرب/ الاستعمار. ويُضمن من ناحية أخرى الجانب الجنسي من المعادلة بعد سحب أية حقوق ممكنة للمرأة التي تطالب بها الحركة النسائية. تتدخل مقدمات المسلمين الثلاث إذن، لكي تبرّر إحداها الأخرى، وتفسّرها. وسوف نعمل الآن، على رصد انعكاساتها، أثناء استعراضنا التفصيلي لموافقيهم في مجلـل المجالـات المتصلة بقضـية تحرـر المرأة.

I - المساواة:

لم يعد مجال الصراعات الفكرية منحصراً فقط بين أنساق فكرية مختلفة أو مناهج متباعدة، بل إنَّه صار متحملاً كذلك مثلاً أشار التوسيير (Althusser) حول المصطلحات، وفي نهاية الأمر حول كلمات. ويدخل في هذا السياق مصطلح المساواة. فنحن نظرر في بعض أبيات الاتجاه الإسلامي أنَّ الحركة: "ستواصل النضال لتنال المرأة حقوقها التي ضمنها لها الإسلام من كرامة وحرية ومساواة" (15).

ونجد الغنوشي يقول في موضع آخر:

"بقدر ما مثل مشروع التغريب وصاية على المرأة - لا تزال قائمة - بقدر ما كان مشروع الصحوة الإسلامية النسائية، انطلاقاً ذاتية، انطلق من ضمير الأمة وفطرتها" (16).
إنَّ كلمة "وصاية" تفيد لأول وهلة أنَّ حاملها يعاني القهقر والاستبعاد، وأنَّ رفعها يؤدي إلى التحرر من القيود والظلم، وكل ذلك متضمن لا محالة في المعنى المتداول للمساواة. ولكن معنى الوصاية الذي يرمي إليه المسلمين غير الذي أدرجناه، كما أنَّ محتوى كلمة المساواة - التي يستعملونها بكثرة في كتاباتهم هو غير المحتوى المتعارف عليه، أو على الأقل، الذي ترفعه كشعار الحركة النسائية ومجمل أنصار الحرية.
فعند حديثهم عن المساواة بين الرجل والمرأة، سرعان ما يستدرك المسلمون ليأكروا على أنَّ الحركة:

"تؤمن بالمساواة التي تميلها المبادئ الإسلامية دون التغافل عن خصوصية كل من الجنسين" (17).
يميز المسلمين بين معنيين للمساواة: معنى وضعى (إنسانى) وهو المساواة الموهومة عندهم، ومعنى ربائى يتسبّلون به.
وهذا المعنى الثاني محكم في جذوره بإحدى المقدمات الثلاث التي ذكرناها: مقدمة المرأة / اللعنة مصدر الخطايا، وهو لذلك سيؤدي مباشرة إلى تكريس دونية المرأة بصورة فظيعة تبلغ درجة العنصرية المفرعة.

يقول السيد عبد المجيد النجار في "المعرفة".

"المساواة التي تتضمن العدل لا بد أن تكون قائمة على الموازنـة بين القدر المـعـطـى، وبين طبيعة الأفراد المعـطـى لهم، وهذه هي المساواة التي أقامتها التعالـيم الـاسـلامـية بين أفراد الانـسان عـامـة وبين الرـجـل والمرـأـة خـاصـة. إنـ منـاطـ التـسـاوي بين الرـجـل والمرـأـة هو الحقـوق والواجبـات في جـانـبـيها المـاديـ والمـعـنـويـ سواء باعتـبارـهما مـفـرـدين أو باعتـبارـهما زـوـجينـ. ولو تصـوـرـنا مـساـواـة بين هـذـيـنـ الطـرـفـيـنـ تـقـومـ علىـ أـسـاسـ التجـانـسـ المـطـلـقـ فيما لـكـ مـنـهـماـ وـمـاـ عـلـيـهـ، لـكـ لـتـحـصـلـناـ عـلـىـ صـورـةـ كـارـيـكـاتـورـيـةـ، لـاـ تـخـرـقـ مـبـادـئـ الذـوقـ وـالـجـمـالـ فـقـطـ، وـلـكـ مـبـادـئـ الحـقـ وـالـعـدـلـ وـقـوـانـينـ الطـبـيـعـةـ. وـيـكـفـيـ بـذـكـ صـورـةـ يـكـونـ فـيـهاـ الرـجـلـ قـائـمـاـ بـحـضـانـةـ الـأـطـفـالـ، وـإـعـادـهـ الطـعـامـ، وـانـجـازـ شـؤـونـ الـمـنـزـلـ مـنـ كـنـسـ وـتـنـظـيفـ وـخـيـاطـةـ، وـتـكـونـ الـمـرـأـةـ ضـارـبةـ فـيـ الـأـرـضـ سـاعـيـةـ لـلـرـزـقـ بـأـعـمـالـ قـدـ تـكـونـ لـهـ مـطـيقـةـ، وـقـدـ تـكـونـ مـتـحـمـلـةـ فـيـهاـ لـمـشـقـةـ جـلـيـ وـحـرـجـ عـظـيمـ، أـوـ صـورـةـ تـكـونـ فـيـهاـ الـمـرـأـةـ فـيـ مـقـدـمـةـ الـجـيـشـ وـتـخـوضـ الـمـعـارـكـ، وـتـصـارـعـ الـأـهـوـالـ، وـتـشـقـ الـجـيـالـ وـالـأـوـدـيـةـ وـالـوـهـادـ، فـيـماـ الرـجـلـ مـنـشـقـ بـاحـضـارـ لـوـازـمـ ذـلـكـ الـجـيـشـ مـنـ الـمـؤـنـ وـالـمـلـابـسـ، وـالـأـدوـيـةـ"(18).

تلك هي "أسـاسـ المـساـواـةـ بـيـنـ الـمـرـأـةـ وـالـرـجـلـ فـيـ الـمـفـهـومـ الـاسـلامـيـ" التي "تـوـمـنـ" بـهـاـ حـرـكةـ الـاتـجـاهـ الـاسـلامـيـ، وـالـتـيـ تـعـلـنـ أنهاـ "سـتوـاـصـلـ النـضـالـ منـ أـجـلـ أـنـ تـتـالـلـ الـمـرـأـةـ". إـنـهاـ المـساـواـةـ التـيـ تـنـأـيـ حـسـبـ رـأـيـهـ، بـالـعـلـاقـةـ بـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ، عنـ السـقـوطـ إـلـىـ مـسـتـوىـ كـارـيـكـاتـورـيـ يـصـبـحـ بـمـقـضـاهـ الرـجـلـ قـائـمـاـ بـأـعـمـالـ الـمـنـزـلـيـةـ فـيـ الـبـيـتـ، وـالـمـرـأـةـ عـالـمـةـ خـارـجـهـ. بلـ إـنـ هـذـهـ الأـسـسـ تـرـتفـعـ بـتـلـكـ الـعـلـاقـةـ إـلـىـ مـسـتـوىـ "الـذـوقـ" وـ"الـجـمـالـ" وـ"الـحـقـ" وـ"الـعـدـلـ" وـ"قـوـانـينـ الطـبـيـعـةـ" أـيـضاـ... !!

وـالـحـقـيـقـةـ، أـنـ كـلـ "الـقـيـمـ النـبـيـلـةـ" وـ"الـجـمـيلـةـ" التـيـ يـزـيـنـ بـهـاـ الـاسـلامـيـونـ هـذـهـ الـمـساـواـةـ، إـنـماـ تـتـمـحـورـ بـالـضـيـطـ حـولـ مـفـهـومـ شـكـلـ وـمـازـالـ يـشـكـلـ الـقـاعـدةـ النـظـرـيـةـ لـكـلـ الـاـيـديـوـلـوـجـيـاتـ الـعـنـصـرـيـةـ: وـهـوـ مـفـهـومـ الطـبـيـعـةـ/ـالـفـطـرـةـ. فالـسـودـ فـيـ أـمـريـكاـ عـيـدـ بــالـفـطـرـةـ وـالـبـيـضـ بــطـبـعـهـمـ أـسـيـادـ، وـالـعـربـ بــطـبـعـهـمـ مـتـخـلـفـونـ، مـتـوـحـشـونـ وـالـغـرـبـيـونـ بــطـبـعـهـمـ مـتـقـدـمـونـ مـتـحـضـرـونـ، وـالـشـعـبـ الـأـرـيـ مـتـفـوقـ بــالـفـطـرـةـ، وـبـقـيـةـ شـعـوبـ الـعـالـمـ خـدـمـ لـهـ بــالـفـطـرـةـ".

و"طبع/فطرة" كل فصيل من هذين الفصيلين -حسب هذه القاعدة العنصرية- تحدّد "الواجبات" المحدّدة لكلٍّ منها، والتي لا تعني، مثلاً ما يعلم الجميع، سوى تمتّع الطرف "المتفوّق" بكلٍّ "الحقوق" "النبيلة"، و"تتمّع" الطرف "الدوني" بكلٍّ "الواجبات" "الرخيصة" وذلك بالضبط هو معنى: "إنَّ المساواة التي تتضمّن العدل لابدَّ أن تكون قائمة على الموازنة بين القدر المعطى، وبين طبيعة الأفراد المعطى لهم" ⁽¹⁹⁾

وكذلك معنى أنَّ الحركة:

"تؤمن بالمساواة التي تمثِّلها المبادئ الاسلامية، دون التغافل عن خصوصية كل من الجنسين" ⁽²⁰⁾.

وأثناء تحديد الاسلاميين النظري "مفهومهم" للمساواة، غالباً ما نجدهم يقيّمون تعارضاً بينه، وبين مفهوم المساواة "على الطريقة الغربية"، متعلّلين بـ"خصوصية المجتمع الاسلامي".

والحقيقة أنَّ "الطريقة الغربية" للمساواة التي يتحمّلون عنها، لا تمثل إلا افرازاً وتراكماً لسيرورة تطور الانسانية جماع (بنقائصه وإيجابياته)، لتجاوز عهود العبودية والإقطاع السوداء، وإرساء المبادئ الأولية لحقوق الإنسان، في حين أنَّ "المساواة" على الطريقة الاسلامية" التي يطروّنها، لا تمثل سوى انتكاساً وارتداداً، لا تاريختين إلى الوراء لتبرير الاضطهاد، وتشريعه.

فقد جاء بمجلة "المعرفة" بهذا الصدد:

"إنَّ محاولة الزوج بالمساواة على الطريقة الغربية في المجتمع الاسلامي، أمر في منتهى الغرابة. ذلك أنَّ وضع المرأة في المجتمع الاسلامي، يختلف عن وضعها في المجتمع الغربي... فلو حدثت المساواة (بهذا المعنى)، لصار المجتمع ذا وجه واحد فقط، ولأضحي كقطعة نقود فقدت أحد وجهيها.. الإسلام ينظر إلى المرأة كعرض يجب أن يصان، ومسؤولية الرجل (الأب) لا تنتهي ببلوغ ابنته وقدرتها على الكسب، بل تستمرُّ هذا المسؤولية حتى بعد أن تتزوج، فإذا ما تزوجت، انتقلت المسؤولية إلى الزوج، فإذا ما توفى الزوج، صارت المسؤولية إلى الابن، فالمهم أنَّ المرأة يجب صيانتها وحمايتها" ⁽²¹⁾.

إن مفهوم المسلمين للمساواة قد أدى بنا إلى أن المرأة - بالنسبة للرجل - كائن دونيّ قاصر يجب حمايته.. ولكن، وبالرغم من ذلك، فإن المسلمين لا يتحرّجون من الحديث عن المساواة.. !! بل الأغرب من ذلك، أن نجدهم لا يتحرّجون من الادعاء، أن المرأة نفسها هي التي تطلب تلك "الحماية" من الرجل، وتدعى لمنزلتها الدونية إزاءه، وهي لن تشعر بالراحة والاطمئنان - حسب زعمهم - إلا متى كان الرجل قواماً عليها !!

جاء في مجلة المعرفة بهذا الصدد:

"إلا أن هناك بعض آيات تمثل شبّهات وتشكّل التباساً مثل قوله تعالى: "وللرجال عليهنَّ درجة". وهذه الدرجة مفسّرة بأية أخرى: "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم". فهذه الدرجة وهذه القوامة لها أسبابها من التكوين الطبيعي والاستعدادات الفطرية عند كلّ من الذكر والأنثى. والفطرة تتحكم في بنى الإنسان، وإن ينكرها ويرفضها ويتنكر لها، فالمرأة تتوقّع بنفسها إلى هذه القوامة وتشعر بالحرمان والقلق عندما تعيش مع رجل لا يتعاطى هذه القوامة" (22).

ونعود لنلاحظ مرة أخرى غرابة أن لا يتحرّج المسلمين من التحدث بعد هذا عن المساواة !! ولكن.. يبدو أن هذا الاستغراب لا محل له، لأن طرح مفهوم المساواة نابع من فضليين بشريين مختلفين اختلافاً جذرياً: "فضيل سوّي وضعبيته مع الله"، فهو في صراط مستقيم وطريقه للمساواة هو إذن الأحقُّ الأصحُّ، وفضيل ثان "لم يسوّي وضعبيته" فهو في ضلال مبين، ومفهومه للمساواة غير جدير بالطرح.

ذلك ما تؤكّدُه السيدة عصمت الدين كركر * حين تقول:

"إن المساواة، مفهوم يقدّم نظرياً بطريقة خاطئة، ويندر وجوده في الواقع من قبل الذين لم يسّروا وضعبيتهم مع الله: إن القرآن واضح "ولهنَّ مثل الذي عليهم" أي أن للنساء نفس الحقوق والواجبات مثل الرجال، لكن هذا لا يكون على حساب التمايز والفارق بين الجنسين" (23).
المساواة إذن.. ولكن هناك "طبيعة/فطرة" خاصة لكل من الرجل والمرأة !! نفس الحقوق والواجبات.. ولكن... هناك "تمايز وفارق" !! متناقضات يعسر فهمها، وهي تستوجب منا بالتأكيد، ضرورة إلقاء الضوء على محتوى طرفيها

المعتم: الطبيعة والفارق لكلا الجنسين، مستعينين في ذلك بالطبع بـ"المأثر" القيمة لمن "سروا وضعريتهم مع الله" !.

تقدّم لنا السيدة عصمت الدين كركر عرضاً مفصّلاً ودقيقاً للفارق بين الرجل والمرأة وترتّبها كالتالي:

1) **الفارق الجسمية:** الاختلاف في الأعضاء التناسلية وفي وظائف هذه الأعضاء، مما يؤثّر على عقلية الرجل والمرأة تأثيراً مباشراً. إلى جانب ذلك هنالك فوارق عند الولادة، الذكور يكون وزنهم أكبر من الإناث بـ5%. كما أنّ قامة الذكر أطول، وحجم مخه أكبر من الأنثى.

2) **فارق من حيث الطاقة الحيوية:**

- حتى 6 سنوات فارق بنسبة 7%.
- حتى 10 سنوات فارق بنسبة 12%.
- حتى 20 سنة فارق بنسبة 35%.

3) **فارق في القوة:**

قوّة ضغط اليد عند الرجل أقوى منها عند المرأة بنسبة 50% وترتفع هذه النسبة إلى 60% في العشرين من عمرها.

4) **البلوغ:**

البنت تبلغ قبل الولد.

5) **الفارق العقلية:**

- الذكر : الفكرة قبل كل شيء.
- الأنثى: الشيء قبل الفكرة.

6) **الفارق الوجدانية:**

الصبر يكون عند النساء أكبر⁽²⁴⁾.

ويكشف لنا السيد علي كمون في مجلة "المعرفة"، بصورة أكثر توسيع، معنى وأبعاد الفوارق بين الرجل والمرأة، القائمة لديه على أساس الفوارق الوظيفية. وهذه الفوارق لا تخرج بالطبع بالنسبة له - عن مبدأ المساواة.. مع استنراك بسيط طبعاً، وهو أنها المساواة "بمفهومها الرباني"، لا "بمفهومها الوضعي الموهوم" ..!

يقول:

"عهد الله لكل مخلوق وظيفة يقوم بها حسب الدائرة التي يوجد بها، بهديه وبوحى منه... والإنسان مخلوق من بين المخلوقات فإن حياته لا تخرج عن هذه الدائرة، بل هي محورها الرئيسي، وقد كونه الله على أساس التخصص نفسه، فتبادر تكوين الرجل عن تكوين المرأة، فوهج الرجل قوة وطاقة تفوق في بدنـه وفـكره بكثير طـاقة المرأة. فـتراه في سـاحة الـوغـى لا يـبالي بـروحـه في سـبيل مـبدأ يـؤمنـ بهـ، وـفيـ المناـجم لـيـخـرـجـ مـعادـنـهـ يـصـرفـ قـوـتهـ، وـفيـ مـخـالـاتـ الحـيـاـةـ يـبـذـلـ طـاقـتـهـ، كـذـاكـ فيـ المـخـابـرـ يـكـشـفـ وـيـبـتـكـرـ وـيـبـدـعـ، وـفيـ مـجاـلاتـ السـيـاسـةـ أـيـضاـ يـخـطـطـ وـيـرـسـمـ الـمنـاهـجـ وـيـقـودـ الـأـمـ. وـقدـ اـسـتـفـادـ الـاسـلـامـ مـنـ هـذـهـ الـقـوـةـ فـأـلـجـ عـلـيـهـ بـنـاءـ أـسـرـةـ مـتـنـيـةـ يـحـمـيـهاـ مـنـ التـضـعـ وـالـذـوبـانـ، بـمـاـ أـتـاهـ اللـهـ مـنـ قـوـةـ وـذـلـكـ بـالـنـفـقـةـ عـلـيـهـ وـالـدـافـعـ عـنـهـ"⁽²⁵⁾.

وبمقتضى هذا المفهوم المزعوم للمساواة، الذي يعطيه المسلمين غطاء إليها، محدداً منذ أول وهلة، أي مع الخلق، طبيعة ووظيفة كل من الرجل والمرأة - بمقتضى ذلك إذن، نصل إلى المعادلات المتنافرة التالية:

الرجل	المرأة
1) لا يبالى بروحه في سبيل مبدأ يؤمن به.	1) لا مبدأ تومن به لكي تحارب من أجله.
2) الرجل يخرج معادن الأرض	2) عاجزة عن القيام بذلك.
3) يكتشف/يتذكر/ببدع في المخابر	3) عاجزة عن القيام بذلك.
4) يخطط ويرسم المناهج ويقود الأمم في مجال السياسة	4) عاجزة عن القيام بذلك.
5) يتولى بناء الأسرة وحمايتها	5) عاجزة عن القيام بذلك.

إنَّ ما يحيينا إلينه هذا المفهوم العنصري للمساواة، وما يؤدي إليه، هو في كلمة إقامة نموذجين مطlicين متناقضين: نموذج الرجل الفاعل الایجابي من

ناحية، ونموذج المرأة الخانعة السلبية، من ناحية أخرى، الرجل المتفوق، والمرأة الدونية.

فماذا بقي للمرأة، من وظائف ملائمة مع "طبيعتها"؟ لا أكثر ولا أقل من أنها ستكون مصنوعاً مثالياً لإنجاب الأطفال والعناية بهم، ومرفاً الراحة للرجل / الفارس المتعب (Le refuge du guerrier) :

ذلك ما يؤكده السيد علي كمون حين يقول موصلاً:

"الله سبحانه وتعالى، قد عوض قوة بدن الرجل عند المرأة بشحنات من العواطف في نفسها ورقّة ولوّونة في بناء جسمها، وهي فطرياً ليست في حاجة إلى الخشونة، لأنّ وظيفتها البيولوجية تفرض عليها أن تكون لينة سواء في بناء جسمها أو بناء نفسها. كما لا يخفى على القارئ ما للعاطفة من أهمية في تحمل الأعباء النفسية للأمومة، فالطفل في أغلب فترات حياته يحتاج إلى تلك العاطفة والحنان والرقة".

والرجل هو أيضاً يحتاج إلى من يزيل عنه تلك القشرة الصلدة التي تحجب إشراق روحه وتغبس صفاءها من جراء احتكاكه الدائم بماديات الحياة، فيجد في أمرأته خير معين وخير رفيق، بعواطفها ورقتها، فتشأ المودة والرحمة بينهما وفي ذلك رحمة كبيرة من الله سبحانه وتعالى⁽²⁶⁾.

لم يبق لنا الآن، بعد أن تعرّفنا على التحديد النظري لمصطلح المساواة بين الرجل والمرأة، لدى المسلمين، وعلى نظرية الفوارق "الطبيعة الفطرية" التي يضعونها بينهما، لم يبق لنا، إلا التعرف على التطبيقات العملية لكل ذلك، أي على كيفية تحقق هذه المساواة "على الطريقة الإسلامية" في الواقع. ذلك ما تجربنا عنه مجلة المسلمين "المعرفة" على لسان السيد عبد المجيد النجار الذي سيبين تلك الكيفية في مستويات ثلاثة:

١) رعاية الأسرة حيث يقول:

"فرعاية الأسرة تتحقق فيها المساواة بأن تتحمّل المرأة مسؤولية الاعتناء بالأبناء وإعداد لوازمهن، و توفير ما يكفل لهم النمو السويّ نفسيًا وجسمياً، وأن يتحمّل الرجل مسؤولية الضرب في الأرض وكسب الرزق. وفي هذا تناسب مع طبيعة التكوين الجسمي والنفسي لكل منها"⁽²⁷⁾.

(2) رئاسة الأسرة حيث يقول:

"وليس في إسناد رئاسة الأسرة للرجل ما يخرق مبدأ العدل الذي هو غاية المساواة، بل إنه يتحقق تمام التحقيق، فالأسرة جماعة، ولا بد لكل جماعة من رئيس يرجع إليه عند الخلاف، وتصادم الرغبات حتى تنتظم به الوحدة، وليس في أفراد الأسرة من هو أحق بالرئاسة من الرجل، وذلك لقدرته على التنفيذ بقوته نفسها وبذاته وبصبره واحتماله، وبقلة ما يطرأ عليه من العوارض التي تعوقه عن تمثيل هذه المجموعة لدى الأطراف المتعاملة معها، بالنظر إلى العوارض المختلفة التي تطأ على المرأة"⁽²⁸⁾.

(3) شهادة الرجل، وشهادة المرأة حيث يقول:

"أدلة الشهادة لا يتحقق فيها التساوي بأن يكفي فيه رجل وامرأة عوضاً عن رجلين، ولكن يتحقق بأن يكون رجل وامرأتان، وليس في هذا تحفير للمرأة ولا استثناؤ لها، لأنَّ أدلة الشهادة مبنية على تجنب الميل مع الهوى النفسي وغالباً عاطفة الحب والكره، ومقاومة الاكراه والضغوط النفسية من الخارج، وليسَ المرأة في كلِّ هذا متساوية للرجل، فإنها لا تملك من السيطرة على العواطف ما يملك، ولا تقدر على مقاومة الضغوط النفسية ترغيباً وترهيباً كما يقدر، ولذلك عُوْضَ الرجل بامرأتين عسى أن تعدله في هذه الأمور"⁽²⁹⁾.

إنَّ أهمَّ استنتاج نستخلصه إذن، من مفهوم المساواة لدى المسلمين، بين الرجل والمرأة، أنه التكريس السافر، وبالكشف لوضعية الدونية بالنسبة للثانية، الذي يبلغ حدود العنصرية المقرفة بإقامة جدار فاصل بين نموذجين مطلقين: نموذج الرجل الفاعل الإيجابي، ونموذج المرأة الخاتمة السلبية.

كما أنَّ هذا المفهوم يحيينا من ناحية أخرى، وبجلاء تام إلى مقدمتي الموقف الإسلامي العام: المرأة/ اللعنة، والمرأة/ اللذة. فالمرأة (حواء) كحليفة للشيطان في الفردوس وفي الأرض، لا يمكنها أوتوماتيكياً أن تكون متساوية للرجل في أي شيء. وبالإضافة لكونها مصدر الخطيئة، فإنَّ "تكوينها" ذاته ينفي عنها امكانية ذلك التساوي. إذ يجب أن لا ننسى أن خلق آدم سبق خلقها -وفي ذلك تمييز له- ثم إن مادة خلقها الأولية لم تكن سوى مجرد ضلع أوج من ضلوعه. في هذا المستوى تتدخل إذن مقدمة المرأة/ اللعنة مصدر الخطيئة لتحديد أبعاد "المساواة" للمرأة.. ثم يقع الربط مع المقدمة الثانية: المرأة/ اللذة/

المتعة، آنذاك بصورة ذكية، إذ أنَّ اللعنة الأبدية التي تمنع المرأة من التساوي مع الرجل، ستمكن من وضعها دوماً تحت الطلب الجنسي في البيت، وذلك باسم "الفطرة" و"الأخلاق" و"الذوق" .. الخ... هكذا يضرب عصفوران بحجر واحد... ثم يضاف لذلك عصفور ثالث وهو شعار تحزير المرأة. وهنا تتدخل مقدمة الإسلاميين الثالثة التي تحطم مطلب الحركة النسائية والتقدمية في المساواة، باعتباره طرحاً موهوماً لها، ومتناقضاً مع "حكمة الله في خلقه وفي تقديره".

على هذه الأسس إذن يتحقق "تفوق" الرجل على المرأة ناقصة العقل والدين" وتشريع قوامته عليها بصورة مطلقة لأنها عاجزة/ قاصرة/ ضعيفة مثلما تؤكد مجلة "المعرفة" حيث نجد:

"ونحن نعلم أنَّ القوامة لا تكون إلا على العاجز أو القاصر أو الضعيف. والمرأة ضعيفة عاجزة، لذلك كان للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة، وخصمه المولى عزَّ وجلَّ بالنبوة والرسالة، وفرض طاعته على المرأة، ولم يفرض طاعتها عليه. وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يَفْلُحْ قَوْمٌ وَلَوْ أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ⁽³⁰⁾".

الأخوة - II

كيف ستتعكس المقدمات الثلاث التي تعرَّضنا لها من البداية، على تصوَّر المسلمين للأسرة، في هيكليتها وغائزتها؟

للتعرُّف على ذلك، سنعمل على فحص ثلات مسائل هي:

1) مسألة العلاقة الزوجية في تصوَّر المسلمين.

أ- واجبات العلاقة الزوجية.

ب- تشريع ضرب المرأة.

2) مسألة تعدد الزوجات.

3) مسألة غائبة الأسرة.

1) العلاقة الزوجية في تصوَّر المسلمين:

لقد تعرَّضنا في فصل "المساواة" باسهاب، للتمايزات الجوهرية التي يضعها المسلمون بين الرجل والمرأة، ولتباعاتها العملية بصورة عامة. نذكر هنا فقط، بأنَّ مهمَّة المرأة الأساسية لديهم هي الانجاب، في حين تبقى للرجل، مهمَّة رئاسة الأسرة وتحمُّل "أعباء" القوامة عليها بصورة مطلقة.

أ) واجبات العلاقة الزوجية:

تُوحِي "العلاقة الزوجية" - مثل أيَّة علاقة بين طرفين - بوجود نوع من الالتزام يجمع الطرفين، تضمنه وتنظمه مجموعة من الحقوق والواجبات المناطقة بعهدة كلِّ منها. وسوف نجد، أنَّ المسلمين - في معرض حديثهم عن العلاقة الزوجية، سيؤكِّدون كثيراً، على كلمة الواجبات، ولكننا، سنشترطُ مرأة أخرى - متلماً حصل مع مصطلح المساواة - إلى استجلاء المحتوى الخاصُّ الذي يعطونه لهذه الكلمة. فالعلاقة الزوجية لن تكون في تصوَّر المسلمين عقداً قائماً بين طرفين متساوين، قوامه الاتفاق، لا الاقراء، ومنضمنا، تبعاً لذلك، حقوق كلِّ منها وواجباته على تلك القاعدة.

سيكون حيز العلاقة الزوجية وغضاؤها بالنسبة لهم، خارجين عن نطاق الاسنان والمجتمع، ميتافيزيقيين، فالعملية هي استجابة لأمر الخالق بضرورة زواج الذكر والأنثى، وستكون واجبات العلاقة الزوجية، تبعاً لذلك، واجبات نحو الرَّبِّ، لا بين طرفي العلاقة، المتعركين في حيز اجتماعي، إنساني.

تقول السيدة وردة رابح في "المعرفة".

"الواجبات الزوجية هي واجبات الله، قبل أن تكون واجبات لأحد الزوجين، وذلك أن التزام الزوجة بواجباتها نحو الزوج، والتزام الزوج بواجباته نحو الزوجة، يُعد من الأعمال التعبدية التي يُفترضى بها الله"⁽³¹⁾.

في هذا المستوى، تأخذ عملية تصعيد وتحويل "الواجب" من وجهه ولأرضيه الإنسانية، إلى الوجهة الإلهية، أهمية قصوى. فنتائجها المباشرة ستكون، أضفاء طابع الضرورة والاكراه في القيام بالواجبات، انطلاقاً من خلفيتها "الشرعية، المقدسة". وبما أن وضعية الرجل كطرف في العلاقة الزوجية، وضعية "المتفوق" القوام، فلن تكون إذن، تلك الضرورة، وذلك الاكراه، لتنفيذ "الواجبات المقدسة، إلا من نصيب المرأة.

توضح لنا السيدة وردة رابح نوعية الواجبات باختلاف طرفيها، فتقول:
أما عن اختلاف صور الواجبات أحياناً، بالنسبة لكل من الرجل والمرأة، فهو ناشئ عن الاختلاف الذي جعله الله في طبيعة كل من النوعين: الذكر والأنثى، بأن منح كلاً منها من الخصائص في التكوين العقلي والعضووي والعصبي ما يعينه على أداء وظائفه التي أنيطت إليه.
فقد زُود الرجل بالقدرة البدنية والصلابة والخشونة ومتانة الأعصاب ورجحان العقل واتزان العاطفة وبطء الانفعال وما إلى ذلك من خصائص الرجلة التي جعلت على الرجل أعباء وواجبات من نوع خاص.

أما المرأة، فقد زُودت بالرقة، وسرعة الانفعال والمشاعر الملتهبة والخيال الواسع، والضعف والحمل، والأمومة، وحاجة الطفل إليها مدة طويلة، وما إلى ذلك من خصائص الأنوثة التي جعلت عليها مسؤوليات وواجبات من نوع خاص.

وتجدر هنا أن نذكر بعض الواجبات، ولو بياجاز دون تحليل...
فمن واجبات المرأة نحو زوجها: الطاعة، وعدم الخروج إلا بإذنه، والقناعة، والحرص على مال الزوج والاقتصاد، والخدمة في المنزل، والتزيين والنظافة، وحسن الخلق وحسن معاشرة أهل الزوج، واحترام مشاعر الزوج، وتربية الأولاد، والوفاء، والغفوة والأمانة"⁽³²⁾.

كما تدلنا مجلة "المعرفة" في موضع آخر على نوعية "الواجبات" المناطقة بعهدة المرأة، بصورة أدق، فنجد:

"... وفي الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو كنت أمرأً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرتُ زوجة أن تسجد لزوجها"؛ وعن أم سلمة قالت: قال صلى الله عليه وسلم: "إِيمَّا امْرَأَةٌ مَاتَتْ، وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٌ، دَخَلَتِ الْجَنَّةَ".

ويجب عليها أن لا تعصيه في الفراش، وأن لا تقوم إلا بإذنه⁽³³⁾.

تلك هي إذن، واجبات العلاقة الزوجية المناطقة بعهدة المرأة كما تتراءى لنا من خلال تصور المسلمين. ولأنها "واجبات الله قبل أن تكون لأحد الزوجين" (مثلاً يقولون)، فإن اخلال المرأة بأي منها، سيؤدي إلى غضب الزوج، وغضب الزوج سيكون بطبيعة الحال، "مشروعًا" و"عقابه" لها، سيكون كذلك "مبرراً"، لأن غضبه وعقابه، من غضب وعقاب الله الذي عصته، ولم تتفق أوامرها...

ومرة أخرى، لن تغيب مقدمات المسلمين المذكورة في الأول، فهي تبرز بوضوح في تصورهم للعلاقات الزوجية، من خلال مصطلح "الواجبات" المقدسة".

فالمرأة/ اللعنة/ مصدر الخطيئة، العاصية الأبدية، معاقبة، ومداسة بكل ما في الكلمة من معنى. فمن واجباتها: طاعة الزوج وعدم الخروج إلا بإذنه، وحسن معاشرة أهل الزوج واحترام مشاعر الزوج والرغبة والأمانة... ومن ناحية أخرى تبرز بقوة مقدمة المرأة/ اللذة التي أشار إليها الأستاذ قاسم أمين منذ بدايات هذا القرن حين قال:

"رأيتُ في كتب الفقهاء أنهم يعرفون الزواج بأنه "عقد يملك به الرجل بضع المرأة"، وما وجدت فيها كلمة واحدة تشير إلى أنَّ بين الزوج والزوجة شيئاً آخر غير التمتع بقضاء الشهوة الجنسانية، وكلها حالية من الاشارة إلى الواجبات التي هي أعظم ما يطلبها شخصان مهذبان كل منهما من الآخر"⁽³⁴⁾.

ورغم قرب انتفاء القرن على ما كتبه الأستاذ قاسم أمين، لا يزال الفقهاء الجدد يتسبّبون بتلك "الشهوة الجنسانية" كأساس لرباط الزواج ولل علاقة مع المرأة ويفحثون لها عن الفتوى ويزينونها بالحجج "الشرعية". فالمرأة/

اللذة/ الجسد غير مغيبة لدى إسلاميَّنا، بل إنَّ حضورها بهذا المعنى الجنسي المرضي، مؤكَّد بصورة قطعية في شكل واجب "إلهي" "مقدس"... فمن واجبات الزوجة نحو زوجها... التزيين والنظافة"... !! و"أن لا تعصيه في الفراش وأن لا تقوم إلا بأذنه.. !!

ب) تشريع ضرب المرأة:

يغرقنا خطاب المسلمين في بحر التفسيرات "الأُخْلَاقِيَّة" و"النَّبِيلَة" حول "حُكْمَة" قيام الأُسْرَة، وحول تميُّز مفهوم الأُسْرَة "عَلَى الطَّرِيقَةِ الْاسْلَامِيَّةِ"، وتفوُّقه عن المفاهيم الموصوفة بـ"المادِيَّة". فمفهومهم، يضمُّن "التساوي" و"العدالة"، و"التواحد" و"الرحمة بين الزوجين"، وهو يضمن استمرار المجتمع ويجنبه التوترات والهزات، كما أنه يوفر ميلاد "أجيال صالحَة سُويَّة" بعيدة عن الإجرام والانحراف... الخ...

ولكن كل هذه "الميزات" والخلاص "النَّبِيلَة"، تصطدم بـ"خصلة" أخرى، يتشبث بها المسلمين، ويميّزون بها الأُسْرَة "المتوازنَة السُّويَّة على الطَّرِيقَةِ الْاسْلَامِيَّةِ" عن الأُسْرَة "المنحلَّة المختلَّة" على الطَّرِيقَةِ "المادِيَّة" - هذه "الخصلة": هي إجازة وتشريع وتقنين الاعتداء الجسدي للرجل على المرأة من الرجل. !!

ما هي الحجج التي سيقدمها المسلمون لتبرير ذلك؟

تقول السيدة وردة رابح:

"وهناك شبَّهَة كثيرة ما يشدق بها الذين يريدون ضرب الإسلام، أو الجاهلين به، وهي حكاية الضرب والهجر في المضاجع. يقول تعالى: "واللاتي تخافون نشوزهن، فعظوهنَّ واهجروهنَّ في المضاجع واضربوهنَّ، فإنْ أطعنكم فلا تبغوا عليهنَّ سبيلاً إنَّ الله كان علَيْاً كَبِيراً" والضرب يكون عندما لا تنجح الموعظة والهجران، عند ذلك يلجأ إلى الضرب وهو الضرب غير المبرح للتَّأْدِيب... والضرب هنا أحسن من الطلق إذا تأدبت المرأة"⁽³⁵⁾.

هذا، إقرار بمشروعية ضرب المرأة بهدف "تأديبها"، وتقديم لهذا الاعتداء، في سياق "الدفاع" عن الأُسْرَة، باعتباره يجنبها الطلق... وهنا، يُطرح، بكل إلحاح، السؤال التالي: ما هو "السر" الكامن وراء عملية الضرب؟ أو ما هو "الدافع" الذي سيحدد عملية "التَّأْدِيب" هذه؟؟؟

تقول السيدة عصمت الدين كركر:

" علينا أولاً أن نفهم أن العلاقة بين الزوجين في الإسلام تقوم على التواد والمحبة، ولا يمكن نجاح حياتهما العاطفية وال الجنسية واليومية إلا إذا بنيت على أساس المودة والرحمة (شيء جميل !! من عندنا)...
... ولكن إذا أردنا أن تكون واقعيين، فلا بد أن نفهم أن المرأة رغم حبها لزوجها، قد تمر بمراحل تخامرها فيها فكرة شيطانية، وهي الامتناع عن تمكين زوجها منها.. ولا يخفى ما لهذا الحرمان الجنسي من انعكاسات خطيرة إذا طال. فهو قد يؤدي إلى لجوء الزوج إلى الزنا لأشباع رغبته الجنسية، والزنا فضل عن كونه من أخطر المصائب التي إن حلّت بمجتمع تدمره، يؤدي إلى الطلاق وضياع الأبناء وربما تسكمهم ودخولهم عالم الانحراف والاجرام"⁽³⁶⁾.

هنا أيضا، تتدخل مقدمتا: المرأة/ اللعنة والمرأة/ اللذة بوضوح. فكما يلاحظ، تعقد المرأة/ اللعنة، مرة أخرى تحالفها الملعون مع الشيطان لكي تحرم الرجل (أي إسلاميينا !)، "أثمن" و"أعز" ما يطلبها: وهو المرأة/ المتعة، المرأة/ اللذة. الكلمات واضحة لا لبس فيها: "تخامرها فيها فكرة شيطانية وهي الامتناع عن تمكين زوجها منها". لذلك يجوز، بل يجب تأدبيها وعقابها، ضربا: ضرب الجاتب المتعاقد مع الشيطان فيها، "للتمتع" بجانب اللذة/ الجنس منها. المطلوب إذن، امرأة جسد/ امرأة وعاء، يفرغ فيها الرجل شحنته، يلبثي غرائزه، في أية لحظة، ومتى شاء هو، وما عليها إلا الاستجابة دون أي تردد. فالمسألة في نهاية الأمر متوقفة على تلبية مطالبه هو، وهي في كل ذلك سلبية، مقتبلة، مفعول فيها وبها، ليست لها مشاعر، ليس لها رأي، ليست طرفا مشاركا إلا بكونها وعاء.

الضرب علاج:

ولن يفوتنا هنا أن نذكر حجا "جديدة" ، ابتكرها الاسلاميون لتشريع عملية الضرب و"تنميقها". فلكي يبعدوا عن أنفسهم، THEM التخلف والتلوّح المحاذية لعملية الضرب، سنجدهم يتذرون بعباءة "مسيرة العصر". وستكون النتيجة متمثلة في هذه المفارقة المضحكة: وهي استجاد الاسلاميين بـ"العلم" لبرير ضرب المرأة وتشريعيه !!.

نعود للسيدة عصمت الدين كركر التي تواصل حديثها السابق قائلة:

"أليس من الأفضل أن نفهم، أن ضرب الرجل لأمرأته الناشر، إذ لم ينفع معها القول الحسن (الوعظ) والهجر، هو علاج خاص لحالات خاصة، مصابة بمرض خاص".⁽³⁷⁾

ما هو هذا المرض؟ ذلك ما ستوضّحه لنا " بكل علمية" على صفحات مجلة "المعرفة" ، السيدة وردة رابح التي تقول:

"... إن النشور هو حالة مرضية تنتاب المرأة وهذه الحالة المرضية نوعان:

الأول: هي الحالة التي تلتَّ فيها المرأة بأن تكون الطرف الخاضع وبأن تضرب وهو ما يسمى في علم النفس (Masochisme).

والثاني: هو الحالة المرضية التي تلتَّ فيها المرأة بأن توقع الأذى بالغير وأن تتسلط وأن تتجرَّ وتحكم وتسيطر، وهذه الحالة تسمى (Sadisme) في علم النفس.

فمثُل هذه المرأة لا حل لها سوى انتزاع شوكتها وكسر سلاحها الذي تحكم به، وسلاح المرأة أنوثتها.

أما المرأة الأخرى التي لا تجد لأنتها إلا في الخضوع والضرب، فإن الضرب لها علاج.

ومن هنا تتفق كلمة القرآن: واهجروهن في المضاجع واضربوهن، مع أحدث ما وصل إليه علم النفس العصري في فهم المرأة الناشر، فكانت هذه الكلمة من المعجزات العلمية للقرآن، إذ تلخص ما أتى به علم النفس في مجلدات عن المرأة الناشر".⁽³⁸⁾

بهذه الطريقة، يحاول المسلمون تطويق علم النفس، لتبرير الاعتداء الجسدي على المرأة، تماماً مثلما حاول النازيون تطويق علم البيولوجيا لتبرير حكمهم بالإعدام على شعوب العالم وأجناسه التي لم تبلغ "نقاوة" الجنس الآري، و"تفوقة" ومثلما تحاول الحركات العنصرية في فرنسا لتبرير حكمها بالطرد والتقطيل المسلط على العمال العرب والأفارقة المهاجرين.

أما المفارقة الثانية التي تؤدي لها محاولة البروز في مظهر "المسابير للتطور والعصر"، فهي الاقتراح "الطريف" بعدم تعميم الضرب، كحق لكل الرجال، ووقف ذلك "الحق" على "الصفوة الاجتماعية"... !!

نعود مرة أخرى للسيدة عصمت الدين كركر التي تقول:

"أعلم أنك ستقول، لكن بعض الرجال لا سيما الجاهلون منهم، وسكان الجبال والأرياف (كذا !) قد يستغلون هذا الترخيص المشروط (الضرب) ليسيئوا إلى زوجاتهم، ويعاملوهن معاملة الدواب. لذلك أرى أننا في هذا العصر، ينبغي أن نحرّم الضرب على الأمي، والجاهل، وهنا يأتي مجال التطور" ⁽³⁹⁾.

ذلك هو الاقتراح "القيم" الذي تقدمه لنا السيدة عصمت الدين كركر. وبالرغم من أنه لم يحصل بعد على إجماع كل المسلمين، فإنه يعبر بكل مأساوية، إلى أية درجة من الاسفاف، يمكن أن يؤدي "الاجتهاد" و"مواكبة التطور والعصر" في مسألة ضرب المرأة !! وهو اقتراح يذكرنا بمناقشات دارت بمجلس نيابي لأحد الأقطار العربية، حمى فيها الوطيس حول نقطة الضرب هذه، لا حول رفضه أو قبوله من الأساس، باعتباره اعتداء مهينا لكرامة المرأة كإنسان، وإنما حول طول العصا التي ستضرب بها وعرضها، لا غير !!!

على كل، وفي انتظار حصول إجماع كل المسلمين على مقترح السيدة كركر، الذي يحقق معادلة "الأصالة والمعاصرة" الصعبة، أروع تحقيق خلاشك، أن زوجات مواطنينا "الجاهلين" و"الأميين" سكان الجبال والأرياف، زوجات العمال والفلاحين، لا شك أنهن يندين مسبقاً حظهن التعيس، الذي جعلهن في أسفل السلم الطبقي والعلمي والتلفي وحرمهن من "متعة" العصا. في حين أن زوجات السادة المتعلمين، أرفع الرتب الاجتماعية والتلفافية ينتظرن بشوق لا مثيل له، فرصة التمتع بشرف "جديد" يليق بمرتبة النخبة: وهو "شرف" الضرب الذي منحته إياهن السيدة كركر. فتعازينا لهؤلاء... وتهانينا لأولئك.. !!

ولتكن، رغم كل شيء، على يقين من أن إسلامينا -لو أجمعوا- على قبول هذا المقترح - فإنهم لن يتناسوا مبدأ العدل - وهو مبدأ عزيز عليهم - وسيجدون صيغة تمكن زوجات "موطنينا الجاهلين سكان الجبال والأرياف" من التمتع بهذا الشرف العظيم. وقد يكون ذلك مثلا، في صيغة لجنة قارة مكونة

من "الصفوة الإسلامية المتقنة" تتولى عملية ضرب زوجات المواطنين الجاهلين الأميين - نيابة عنهم - بكل "منهجية إسلامية"!!

(2) تعدد الزوجات:

تزامنت دعوة الإسلاميين في تونس خلال الصائفة الأخيرة، لمراجعة مجلة الأحوال الشخصية ولإجراء استفتاء حولها، مع الحملة التي شنها "اخوانهم المسلمين" في مصر، فسارعوا - على لسان "أميرهم" راشد القوشي - لاعلان مسانتهم، و"تنويعهم" بـ"بالغء المحكمة الدستورية المصرية للقانون المخوك للمرأة حق طلب الطلاق في صورة تزوج زوجها لامرأة أخرى. لقد "أنعش" هذا الاجراء الرجعي - الذي اتخد تحت ضغط "الاخوان المسلمين" في مصر - اسلاميينا في تونس، الذين حاولوا استغلاله لاختراق "جار الصد" محليا - مستعينين، اضافة إلى ذلك، بالامكانيات المادية والاعلامية الضخمة التي وُظفت - عربيا - للهجوم على حقوق المرأة (جرائد، مجلات، فتاوى هيئات "شرعية"... وما يُشتمَّ من ورائها من رائحة البترودولار...).

انطلقت إذن الشارة الأولى للحملة المعادية للمرأة خلال الصائفة الأخيرة على أيدي "اخوان" مصر، لتشمل بعدها بقية الاقطارات العربية. وكان محور هجومهم، تنصيص قانون الأحوال الشخصية على أن "زواج الرجل من امرأة ثانية يعتبر إضرارا" وعلى منها تبعاً لذلك "حق الطلاق".
لماذا الاعتراض بالتحديد على كلمة "الإضرار" لأن:

"زواج الرجل بزوجة أخرى لا يشكل بالضرورة إضرارا بزوجته الأولى..." ولفظ الإضرار هو أبغى كلمة في القانون، (لأن) صياغته نصت على أن تزوج الرجل بأمرأة أخرى إضرار بها حتى تجعل لها الحق في طلب الطلاق... ووصف مجرد التزوج بأنه إضرار، وصف قبيح لأنه يخالف قوله تعالى: "فإنكحوا ما طاب لكم من النساء". وهذا أمر من الله، وأدنى درجات الأمر، الإباحة. فهل نتصور أن الله سبحانه وتعالى يبيح فعلًا من الأفعال يصفه الناس بأنه إضرار، فالشرعية قائمة على: افعلوا، ولا تفعلوا. افعلوا لما يترتب عليه من المحسن، ولا تفعلوا لما يترتب عليه من إضرار" (40).

"يُنفَّس" الاسلاميون إذن أنس "القانون" وكل ما يترتب عنه، على قاعدة مقابلته مع الشريعة كمصدر وحيد للتقنين. وهكذا يتَّخذ مبدأ تعدد الزوجات صفتى الضرورة والإلزام، لأنَّه مندرج ضمن أوامر إلهية مقدسة لا يجوز ولا يمكن الخروج عنها. ولأنها أوامر إلهية، فلا يمكن أن تكون نتائجها مخالفة لمصلحة الإنسان. في حين أن تعطيل القانون لمبدأ تعدد الزوجات واعتباره ضرراً، مرفوض من أساسه لأنَّ منطقاته وضعية (أي انسانية)، ومثل هذه المنطقات لا يمكن اعتبارها بالنسبة للإسلاميين مصدر لتقنين وتنظيم العلاقات البشرية، بل إنَّها تؤدي إلى الأضرار بتلك العلاقات وبمصلحة الإنسان.

ولعلَ السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المستوى هو الآتي: ماهي -حسب الاسلاميين- "المحاسن" التي سيتحققها مبدأ تعدد الزوجات؟ وماهي "الأضرار" التي سيمكِّن من تجاوزها.

أولى هذه "المحاسن" التي يدافع عنها الاسلاميون، هي أن تعدد الزوجات يُمكِّن من حل مشكلة فائض النساء، وبالتالي من تحقيق توازن المجتمع، وبذلك تبلغ غاية "نبيلة"، توفر لكل النساء العيش في ظل "الطمأنينة" و"الأمن" عن طريق الزواج، وتنتهي على "أضرار" ظاهرة النساء العوانس. وهكذا يتَّخذ مبدأ تعدد الزوجات، طابعاً "منطقياً" و"واقعياً" وأيضاً "أخلاقياً" "إنسانياً" ، نبلا !!

يقول الشيخ محمد متولي شعراوي:

"إن فكرة التعدد منطقية وواقعية وفلسفية، فالفكرة تقول لا يمكن أن يتعدد شيء على شيء، إلا إذا كان المتعدد فائضاً، فإذا كان المتعدد فائضاً، فطبعي أن يتعدد، وإذا كان المنطق والواقع يقول إن عنصر الذكر أقل من عنصر الأنثى في كل عالم من عوالم التكاثر، فإذا كان الأمر كذلك ولا تعدد إلا عن فائض، فستقول لمن يقوم ضدَّ الإسلام ويعيَّب الإسلام: اعط كل ذكر أنثى ثم ستجد الفائض عدداً.

هذا العدد، ما موقفه في المجتمع؟ سيكون مشكلة لا حل لها إلا بالتعدد. إذن فالتعدد يمنع كارثة مادام لا فائض إلا بتعدد. فلا بد أن تحل قضية ذلك المتعدد، فشرع الإسلام أن يتزوج الرجل اثنين أو ثلاثة أو أربع⁽⁴¹⁾.

ثانية "المحاسن" التي يوفرها لنا تعدد الزوجات حسب الاسلاميين، هي تحجُّب العائلة الاعتزاز الناجم عن الطلاق، وما يترتب عنه من انفصام

العلاقات الزوجية وتشرد الأبناء، وبقاء المرأة بلا عائل، وهذه أيضاً ولا شك غاية "نبيلة" جداً !!

يقول الدكتور حسين هاشم:

"إن الإسلام حين أباح التعدد، أباحه حتى لا تنفص عرى العلاقات الزوجية، وحتى ما يتذكر أحد الزوجين للأخر، فبدلاً من أن يطلق الرجل زوجته ويستبدل بها غيرها، وقد يكون له منها أولاد فيتشردون بالطلاق، أو قد تستغنى هي عنه حيث لا عائل لها غيره..."⁽⁴²⁾.

غاية "نبيلة" أخرى، يتحققها التعدد، حسب المسلمين، هي "تجنّب الزوجة إساءة زوجها لها" !! .. وقد تبدو هذه الحجة غريبة نوعاً ما، خاصة بعد ما عرفناه من تبرير وتشريع المسلمين ضرب الرجل لزوجته، ولكن يبدو أن دور هذه الحجة هو بالضبط، محاولة استدراج المرأة حتى تقبل التعدد، باعتباره بدلاً "أهون من الضرب".

تقول الدكتورة إنشاد عز الدين:

"إن التعدد ليس مشكلة، بل هو حلٌ لكثير من مشاكل الأزواج بالمجتمع وحلٌّ لمشاكل الأسرة، فالزوج غير الموفق في حياته الزوجية، أفضل له، أن يتزوج، من أن يسيء معاملة زوجته"⁽⁴³⁾.

غاية "نبيلة" أخرى للتعدد تضاف لسابقاتها، تتمثل حسب المسلمين، في تجنّب الزوج، التعرض "للفتن"، بسبب حالات الحيض والنفاس والمرض، التي تعترى زوجته، والتي ستشكل موانع لتحقيق رغباته وشهواته الجامحة !

يقول الشيخ عبد الرحمن بن جبرين:

"إن لعدد الزوجات حكمة إلهية، فإنه أباح في شرعه ما تتم به حاجة البشر، وما لا ضرر فيه على أحد، إن شهوة الرجل أقوى من المرأة كما هو ظاهر (كذا !) فلا يحصل إعفافه بواحدة، وقد لا تغفر إثنان ولا ثلاثة (كذا !!).

إن المرأة يعتريها موانع كالحيض والنفاس والمرض، فإذا لم يكن عند الرجل سوى واحدة، فإنه في تلك الحالة يتعرض للفتن، وقد يخشى على

نفسه الوقوع في الفاحشة، فإذا كان له زوجة أخرى أو زوجات، حصل اعفاف نفسه، وغضّ بصره⁽⁴⁴⁾.

تلك هي أهم "المحاسن" / الحجج، التي يقدمها المسلمين للدفاع عن مبدأ تعدد الزوجات، إضافة لحجّة الأمر الالهي المقدس الذي لا يجوز معصيته، وإلى بعض الحجج الجزئية الأخرى المعهودة التي يزبّون بها موقفهم، من نوع أن الزوجة عاقد، أو مسنة... الخ، والمهم من كل ما نقدم، أن مبدأ تعدد الزوجات يحيلنا مباشرة وبكل وضوح إلى إحدى المقدمات المحورية لموقف المسلمين العام من المرأة وهي: مقدمة المرأة/ اللذة.

فخلف كل الحجج "الأخلاقية/ الإنسانية/ التبليغة" المغلفة للموقف، من نوع تجنب الطلاق، وتجنب شرّد الأبناء، وتجنب الزنا، و"انتشال" النساء العوانس من جحيم الوحدة.. الخ.. - خلف كل ذلك يلوح - لا شبح - وإنما الصورة الحقيقة للمرأة في تصور المسلمين وهي المرأة/ الجسد، المرأة/ اللذة، المرأة/ الجنس.

ويمكّنهم طابع الأمر الالهي الذي يحتمون به لإقرار الزامية مبدأ التعدد، من ناحية أخرى من تحقيق هدفين:

أولاً: "تحطيم" أسس ومنطلقات مطلب الحركة النسائية والتقدمية بإلغائه، وأسس ومنطلقات التشريعات والقوانين التي أبطلته، باعتبار أن قاعدة تلك الأسس والمنطلقات غربية (استعمارية) أو وضعية (إنسانية)، وهي في كلتا الحالتين لا تصلح أن تكون قاعدة للأحكام والتشريعات لتنظيم مجتمعاتنا، بل إنّها حسب رأيهم تمثل المدخل الرئيسي لزعزتها. وهنا يقع الربط مع أحدى مقدماتهم المحورية الثلاث، وهي مقدمة: "تحرر المرأة مؤامرة استعمارية".

ثانياً: "دفع" حجج الحركة النسائية والتقدمية الدامغة، حول مدلولات التعدد، التي تأتي في صدارتها وفي الأساس نفي المرأة كقيمة انسانية وحصر صلوحياتها، في درجة آلة جنسية خاضعة لرغبات الرجل، ثم يضاف لذلك بصورة ملموسة، سلبها حقها في الزواج على أساس اختياري لا قسري، وسلبها حقها في الطلاق والانفصال.

وكل ذلك يمكن المسلمين من ترسيخ وضع المرأة في دور التابع الأبدي للرجل/ الأب/ الأخ/ الزوج.. الخ، الذي "يتمتع" بكلّة "الحقوق" تجاهها: "حق" تزويجها (الأب، الأخ..)، "حق" تطليقها أو الزواج بغيرها (الزوج). وهذا، نجد أنفسنا إزاء النموذجين المطلقين للرجل والمرأة اللذين يضعهما

الاسلاميون: نموذج الرجل / "المتفوق"، الممتع بكل "الحقوق" ونموذج المرأة / الدونية، الخاضعة، التابعة. وهكذا تتحقق العودة والربط مع مقدمة الاسلاميين المحورية الأخرى: مقدمة المرأة / اللعنة/ الخطيبة، المعاقبة هنا، بسلبها كل الحقوق المذكورة أعلاه. إنَّ هذا الجانب المختلف والاحتقاري للمرأة من ضمن بقية مدلولات مبدأ تعدد الزوجات، هو الذي تقطن له الأستاذ عباس محمود العقاد فوجَّه له سهام نقهِّهِ الجذري قائلًا:

"إنَّ أكثرنا يظنَّ أنَّ المرأة من متممات زينة البيت، فكما أنَّ في البيت متاعاً وأثاثاً من كل صنف، كذلك يحسن أن تكون فيه واحدة أو أكثر من صنف النساء.. وإنَّ بعضهم ليغيِّر زوجته مراها ولا يغيِّر ملأة سريره.. (و) لا أعلم لماذا يُسوَّغ للرجل أن يستحوذ على أكثر من أربع نساء، ولا يُسوَّغ للمرأة أن تطمع في أكثر من ربع رجل، إنَّ لم يكن أقل؟"⁽⁴⁵⁾.

يزين الاسلاميون إذن "محاسن" التعدد، وينوّون "الحجج" والتبريرات المدحمة له: في بعد ميتافيزيقي مقدس، أو في بعد أخلاقي/اجتماعي /إسلاحي مزيف، وتتدخل مقدماتهم المحورية الثلاث لتحديدِه، ولكن المحور الرئيسي الفاعل يبقى: مقدمة المرأة / اللذة، المرأة / الجسد - والهاجس الدفين يبقى: الهاجس الجنسي المنفلت إلى أقصى الحدود.

يتعرَّض السيد فؤاد الفخاخ في مقال نُشر بجريدة "الرأي" خلال صائفة 1985، ضمن حملة الاسلاميين الداعية لإجراء استفتاء حول مجلة الأحوال الشخصية- إلى "ضرورات" تعدد الزوجات، التي "تبرَّ" - حسب رأيه - "المحضرات" فيقول:

"... ثمة وجوه عدة لهذه الضرورة، كالعجز الجنسي الذي قد يعترى المرأة بعد الزواج نتيجة البرود الجنسي خاصة وأنها تصل إلى مرحلة التغير في سن مبكرة نسبياً (خمس وأربعون سنة)، أضف إلى ذلك الثقافة في درجة الاحساس الجنسي... علاوة على بعض الاعراض التي تنتاب المرأة كالنفاس والحيض والرضاع، وهي حالات قد تعوقها على الممارسات الجنسية".⁽⁴⁶⁾

وتتعرَّض مجلة "الاتجاه" "المعرفة" لموضوع التعدد فنجد أنَّ:

"حماية الأسرة عن طريق تعدد الزوجات: في الحالات التي تكون فيها الزوجة عفيفة أو لا تفي ب الحاجات الرجل الجنسية، فلا يضطره ذلك إلى الزنا

كما في المجتمعات الغربية أو اتخاذ الخليلات، بل يتزوج أخرى حفظاً من التمزق... وفي الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو كنت أمر أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت زوجة أن تسجد لزوجها" وعن أم سلمة قالت: قال صلى الله عليه وسلم: "أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض، دخلت الجنة".

ويجب عليها أن لا تعصيه في الفراش، وأن لا تقوم إلا بإذنه"⁽⁴⁷⁾.

ذلك هو بوضوح محور المسألة، ومجالها، ورهانها. المحور: هو أن تكون المرأة جسداً، المجال، هو الفراش، الرهان: أن تكون المرأة لعبة جنسية مطبيعة. وفي صورة عدم الانصياع، فمصيرها هو الهجر والضرب في الدنيا، ("مسألة ضرب المرأة")، ثم - وذلك ما يقع التأكيد عليه هنا - هو جهنم ويس المصير في الآخرة...

وهذه هي الأهداف التي سيضمها مبدأ تعدد الزوجات الذي لن يطوق أو يحد "الذلة" إسلاميين في نطاق ضيق (زوجة واحدة)، بل سيطلقها إلى أربب الحدود وأقصاها يثنيها ويتلئها ويربعها... "فانحروا ما طلب لكم من النساء". ولأجل تحقيق هذه الغاية، يتنفسن "فقهاونا" المعاصرن ويجهدون أنفسهم - على درب أسلافهم - لاختراق الفتوى المبررة لذلك، لكي تسقط عن وجوههم في الأناء أقنعة "النقوى" و"الصلاح" و"الأخلاق الفاضلة" وتلوح حقيقة احتلالهم ونهمهم الجنسي المرضي.

ولعل أحد أسباب تواصل حملة المسلمين المسعورة على مصلحة كبير مثل قاسم أمين، هو بالضبط وقوفه على هذه الحقيقة المستترة خلف برق "الفتاوى المحكمة" فهو يقول، محدداً مدلول مبدأ تعدد الزوجات:

"... فلا أرى تعدد الزوجات إلا حيلة شرعية لقضاء شهوة بهيمية، وهو علامة تدل على فساد الأخلاق واحتلال الحواس وشره في طلب اللذائذ"⁽⁴⁸⁾.

ولكن... وبالرغم من وضوح المحور، والمجال، والرهان من خلال مبدأ التعدد، فإنَّ الدِّيماً يُوجِّبَا تبلغ بإسلاميين حدود اللامعقول حين نجدهم لا يتورّعون، عن تقديم الرجل متعدد الزوجات في دور الضحية المسكينة، الحرَّي بالعطاء والرحمة... !!

تقول الدكتورة إنشاد عز الدين :
"إن الزوج في زواجه الثاني يقوم بتصحية كبرى، فهو لا يطلق زوجته، بل يُبقي عليها ويلتزم بكل واجباته تجاهها"⁽⁴⁹⁾.
حقيقة ! يا لها من "تصحية" ويا له من "نبل أخلاق" .. تحقّق اللعنة على كل امرأة لا تعرف إزاءها (متلماً تعترف الدكتورة) بالفضل والعرفان بالجميل.

3- غائية الأسرة:

تعرفنا أثناء فحصنا لهيكلية الأسرة عند المسلمين على "واجبات الزوج والزوجة وـ"حقوق" كل منهما وعلى الصلوحيات المحددة لهما. بقي أن نتعرف الآن - ولو باقتضاب نظراً للاستقلالية النسبية لهذه المسألة عن موضوعنا - على ما يعده المسلمون لنتيجة الزواج "على طريقتهم"، أي للأطفال. ستسقط في هذا المجال عديد الغايات المتداولة مثل "تعمير الأرض عن طريق الانجاب". وـ"المحافظة على تواصل الأجيال" ... الخ.

فالغاية من تكوين الأسرة، ومن الانجاب ومن تربية النساء، ستكون بالنسبة للإسلاميين غاية سياسية بحتة ضمن مخطط سياسي وهيكلاً تنظيمية متكاملة، وسيكون الدور الموكول للمرأة في هذا الإطار "طريقاً" نوعاً ما. فهي ستكون شبيهة بالسجان الذي يتولى تنفيذ عملية الردع ضدَّ الخارج على القانون السائد والذي يكون في نفس الوقت مشاركاً لذلك السجين في سجنه. فالمرأة، صحبة الاستبعاد الذكري - حسب منظومة المسلمين - ستوظَّف في وضعيتها تلك لخدمة أغراض الحركة. إذ أنه نظراً لتنوع المسلمين المرأة بــ"واجبها" وــ"حقها الشرعي" في البقاء في البيت، وإنجاب الأطفال وتربيتهم، ستحدهم يعلمون على استعمال المرأة الضحية أداة ومطية لتحقيق مخططهم.

ما الذي يطلبه المسلمون من المرأة بالضبط؟

بمقتضى ما تقدم، سيكون المطلوب من المرأة "الإسلامية" إنجاب أطفال من نوع خاص، معاير لبقية عمليات الانجاب. فالمطلوب منها "إنجاب جنود الدعوة"، الذين ستتولى العمل على "تربيتهم" تربية إسلامية "أصيلة وقوية". وهذه التربية على "الطريقة الإسلامية" تعني أن المرأة ستتولى - تحت إشراف الرجل رب العائلة - العمل على غسل دماغ الأطفال "بتربيتهم" وفق عقيدة

الاسلاميين السياسية، فتغرس فيهم مبادئ "الجهاد" في سبيل أهداف "الجماعة" والموت في سبيلها، و"تعدهم" لمحاربة من تحدهم الحركة لهم من أعداء.

تصبح الأسرة إذن خلية من خلايا الحركة الاسلامية، وحلقة من حلقات عملها السياسي والتنظيمي المهيكل على شاكلة التنظيمات الهتلرية والفاشية، ضاربة - حسب هذا التصور - عرض الحائط بحق الأطفال في بناء حياتهم المستقلة المتحررة من كافة أشكال الضغط والتوجيه الإكراهي القمعي وذلك إضافة لجملة الاختلالات والاهتزازات النفسية الاكيدة التي ستصيب الاطفال وسط أجواء العائلة السعيدة "على الطريقة الاسلامية" بنظام "الحقوق والواجبات" المناطق للوالدين الذي تعرضنا له فيما سبق (ضرب الأم، تعدد الزوجات، الطلاق... الخ).

ولعله من المفيد التعرف بصورة ملموسة، على نموذج نظري من كتابات الاسلاميين التي روجوها واعتمدوها في نشاطهم. فقد أدرجت مجلة "الاتجاه": "المعرفة" في هذا الصدد، رسالة منهجية موجهة "للأخوات المسلمات" من طرف السيدة زينب الغزالي (وهي قائدة القطاع النسائي في حركة "الاخوان المسلمين" منذ فترة حسن البنا مرورا بالهضبي، وهي التي اطلقت على الرئيس أنور السادات لقب "الرئيس المؤمن" بمناسبة شروعه في حملة تصفيية اليساريين والناصريين من ناحية، واطلاق سراح "الاخوان المسلمين" الذين حاولوا اغتيال عبد الناصر وقلب نظامه بإعانة الانقلاب من ناحية أخرى).

تقول زينب الغزالي مخاطبة "الأخوات المسلمات" في رسالتها المدرجة بمجلة "المعرفة".

"يا حبيبي المسلمة، يا أختي، يا ابني:

نحن ننتظر أن تقدمي للعالم الاسلامي زعيما قائدا يقود المسيرة الاسلامية ويرفع علم لا إله إلا الله وحده. ويوفقن أن الموت في سبيل ذلك هو أفضل حياة وأرقى مراتب الوجود والمعرفة والسعادة.

قيادة تقول بصدق ووفاء: والله لو أني قتلتُ في سبيل الله مائة مرة وأبعث، إني لأطلب الموت وأنا مصمم على أن لا أستريح حتى تُحكم الأرض بكلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله.

عزيزتي ...

المطلوب منك أن تعاهدي الله وتباعييه على أن تبتذلي مع أولادك، فتشرحي لهم ظروف القضية الإسلامية وظروف ضعف المسلمين، وأنهيارهم الحاضر، وأنهم غثاء ضائع تائه، وكيف أن اليهود ربوا في أمة الإسلام طواغيت يحكمون بغير ما أنزل الله.

قولي له:

يا ولدي: نريد قائدا يقود الأمة.

يا ولدي: نريد جيلا يحارب الشيوعية والقومية الضيقة والهمجيات⁽⁵⁰⁾.

ذلك هو إذن الدور "التربوي" الخاص المُلقى على عائق المرأة "المسلمة"، وتلك هي الغاية من وجود العائلة في تصور المسلمين.

وباعتبار أن هؤلاء الآخرين - كما هو معلوم - يقسمون برنامج

عملهم السياسي إلى مراحل ثلاثة:

- (1) مرحلة الدعوة.
- (2) مرحلة الجهاد
- (3) مرحلة التنفيذ.

وباعتبار أن لكل من هذه المراحل الثلاث خطتها المتميزة والمُؤدية إلى التي تليها - فإن ما استعرضناه أعلاه من خلال مجلة "المعرفة"، إنما يتنزل في مرحلتي الدعوة والجهاد. فرسالة السيدة العزالي المنهجية تجعل من العائلة النواة التنظيمية الأولى "لترشيد" الأطفال و"بلورة" فكرهم حسب الإيديولوجيا والعقيدة السياسية للإسلاميين. كما أنها تحدّد لهم الأعداء الواجب محاربتهم والقضاء عليهم: الحكام/ الطواغيت أبناء اليهود الروحيين، الشيوعيين، والقوميين، أي كل مخالف سياسيا للحركة. كما يتم "إعداد" الأطفال نفسانيا في هذه المرحلة لتنفيذ الاقصاء ضد أولئك الأعداء عن طريق العمليات الإرهابية التي ستتنزل في المرحلة التالية، وذلك تحت غطاء "التضاحية" و"الاستشهاد في سبيل الله" و"الجهاد" من أجل إعلاء كلمته. ثم ستمكن هذه العملية المنظمة "لغسل دماغ" الأطفال من تحقيق بقية الدور المطلوب من العائلة في المرحلة الثالثة: مرحلة "التنفيذ" وبناء "الدولة الإسلامية"، حيث ستشكل العائلة خلية أساسية من خلايا المجتمع "الإسلامي" الذي يكون فيه الانصياع والولاء والطاعة "للأمير"، "خليفة الله وظل الله" في الأرض، مسألة مقدسة وحيوية لضمان تواصل السلطة والنظام التراتبي السائد.

إن أهم استنتاج نستخلصه من كل ما نقدم في هذه المسألة، هو أن تصور المسلمين للعائلة - سواء في هيكليتها وعلاقاتها الداخلية أو في

عائينها وبعدها الاجتماعي - إنما هو تأكيد واضح وجلي للفكرة القائلة بأن مؤسسة العائلة تمثل بالفعل إحدى الدعامات الثلاث التي يقوم عليها اضطهاد المجتمع الطبيعي، باعتبارها:

"مخفر قمع عفوية وغرائز الأطفال، مكان تشويه نشاطهم الذهني والجنسـي ونفي استقلالـهم. المدرسة الأولى لتعليم الطفل الخنوع أمام الأب وبالتالي القائد، رب العمل ورب الدولة. إنها خلية النظام القائم الأولى، وضمان استمرارية مراتـبه ووفرة استهلاـك بضائعـه المفرغـة من القيمة الاستعمـالية"(51).

الخطاب - III

يقيم "الاسلاميون" الدنيا، ولا يقدونها أثناء تعرّضهم لمسألة الاختلاط بين الرجال والنساء في الحياة العامة: في المدرسة، في المصنوع، في الادارات، في الطرقات، وأيضاً في الحياة الخاصة: أي داخل البيت.

المطعن الأساسي الذي يقدمونه، هو أن الاختلاط يؤدي إلى فساد الأخلاق، وانهيار القيم، وبالتالي إلى عرقلة إقامة "مجتمع سليم ناهض". ولكن - وكالعادة - سيكون هذا الخطاب الأخلاقي "النبيل" غطاء لتجسيد مقدمات الاسلاميين المحورية حول المرأة، المذكورة آنفاً، وعلى وجه الخصوص منها، مقدمة المرأة / اللذة.

و قبل التعرّض لذلك، سنحاول التعرف على أشكال ومحفوظات الاختلاط بين الرجال والنساء التي يرفضها الاسلاميون، ويعتبرونها محرّمة. يقول السيد لطفي الصباغ في كتابه يعبر عنوانه لوحده عن نفسه: "تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية".

يقول:

"ومما شاع لدى نفر من الموسرين اليوم، استخدام الرجال في البيوت وفيماهم بشؤون البيت الداخلية ومخالطتهم للنساء. يخرج الرجل من بيته إلى عمله، أو إلى صديقه أو إلى شأن من شؤونه وقد ترك زوجته مع الخادم الشاب الذي يتقدّر حيوية ونشاطاً وقوّة، وربما لا يكون معهما أحد من الناس، وهي لا تتستر منه، وقد رفعت الكلفة بينهما، فهي تأمره وتتاديشه وتهاته، وهو بحكم عمله يتسبّب، والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وما خلا رجل بأمرأة إلا وكان الشيطان ثالثهما، يحبّيه إليها ويحبّبها إليه حتى تقع الجريمة"⁽⁵²⁾.

تلك صورة أولى من صور الاختلاط المحرّم. وبالرغم من أن هذه "القضية" لا تمت بصلة لمشاكل عموم المواطنين وواقعهم، بل هي خاصة بفئة "الموسرين" منهم، فإن هذا الاهتمام "المشكور" من الاسلاميين بطرحها، يُعد إلى الأذهان ذلك الحل "العظيم" و"الذكي" الذي جادت به عصرية "السلف الصالح"، والذي تمثل بكل بساطة، في خصي الخدم والغلمان !! صورة ثانية - غنية عن كل تعليق - من أنواع الاختلاط المحرّم، هي مقابلة الزوجة أصدقاء زوجها !!

يواصل السيد الصباغ فيقول:

"وكذلك ما شاع لدى فئة من أتباع الغرب ومن لا يخافون الله ولا يرعون حرماته، من استقبال المرأة صديق زوجها في حال غيابه والسماح

له بالدخول إلى بيتها، والجلوس معه وموانسته والت卜سط معه في القول وممازحته وما إلى ذلك.

إن هذه الخلوة محظورة ممنوعة شرعا ولا يجوز التساهل بها، بحجة الثقة بالصديق والزوجة، وليس تحمد عقباها ولا يمكن أن يرضى بها، إلا إنسان مريض القلب، فاقد الغيرة، عديم المروءة⁽⁵³⁾.

صورة ثالثة هي مقابلة المرأة للطبيب:

وكذلك أن تذهب المرأة إلى الطبيب وحدها، وتحتفظ خلوة محظورة، فيكشف بحكم مهنته عن مواضع في جسدها، ثم يبالغ في الاستفسار بالأسئلة التي تقود إلى الحرام⁽⁵⁴⁾.

صورة رابعة، هي السهرات العائلية:

وكذلك فإن الجلسات العائلية - كما يدعونها - التي يختلط فيها الرجال بالنساء وهن في أتم زينة، وقد ألغين الحجاب وأظهرن المفاتن بحجة أنهن أصدقاء⁽⁵⁵⁾.

وقد يتadar إلى الذهن، أن حظر الاختلاط محصور فقط - كما نتفق - في كل غريب عن الأسرة: (خدم-أصدقاء-طبيب...)، ولكن الأمر لن يتوقف عند هذا الحد. فالإسلاميون يحرمون اختلاط المرأة حتى بأقارب زوجها كأخيه وابن أخيه وعمه وخاله.. (ثم يتحدثون بعد ذلك عن دعم صلة الرحم... !!). يجيب الشيخ محمد الشمام ، في فتوى "شرعية محكمة" ، مواطنا يشتكي من منع أخيه له زيارة بيته، فيقول:

"ليس من حقك أن تعتب على أخيك إذا منعك من الدخول على زوجته، فأنت أجنبي عنها ولو كنت شقيقاً لزوجها. وحين منع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدخول على النساء، قيل: أرأيت الحمو يا رسول الله (والحموم قريب الزوج كأخيه، وابن أخيه وعمه وخاله مثلاً)، فقال رسول الله جواباً للسائل: "الحمو الموت" أي لئن دخل الموت في تلك الأسرة خير من دخول الحمو على الزوجة"⁽⁵⁶⁾.

ثم لن يقف الأمر عند حدود "الغرباء" عن الأسرة، وفي حدود الأقارب، بل إن حظر الاختلاط سيمتدّ مع المسلمين حتى يصل إلى حدود العبادات (الصلة مثلاً)، التي لا تمايز - نظرياً - في ممارستها بين "المؤمنين" و"المؤمنات" !! وأيضاً حدود مجال مقدس (المسجد)، يمثل نظرياً - موضع الطهر والفضيلة !!

تعرّضت مجلة "الاتجاه": "المعرفة" لمسألة "شرعية" ذهاب المرأة للمسجد وقيامها فيه بفريضة الصلاة، فجاء على لسان السيد رشيد التلبي: "فما حكم ذهاب المرأة للمسجد؟"

إن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد.

أخرج أبو داود عن ابن مسعود قال: قال النبي: "صلاة المرأة في بيتها (غرفة المبيت والنوم) أفضل من صلاتها في حجرتها (صحن دارها)، وصلاتها في مخدعها (البيت الصغير لحفظ الامتعة) أفضل من صلاتها في بيتها".

وقد حدّد الشارع شروط حضور الجماعات وشهودها نذكر من أهمها: عدم استعمال الطيب والزينة، ومنها عدم اختلاط النساء في الجماعة، فلا يسبق إلى الصفوف الأمامية. قال رسول الله: "خير صفوف الرجال أولئها وشرّها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرّها أولئها".

ومنها ألا ترفع النساء أصواتهن في الصلاة، فإذا وجب تتبّيه الإمام في أثناء الصلاة، فالرجال التسبّب وللنّساء التصفيق⁽⁵⁷⁾.

ونتعرّف من جهة أخرى - في مقال بعنوان "طريق العفة في مجتمع فاسد"، على جملة من "الوصايا" الموجّهة من راشد الغنوشي إلى "الشباب المسلم"، حيث يقول:

"الأفعال التي على الشاب المسلم أن يتمتنع عنها بتاتاً:

1) الاختلاء بأمرأة حيث لا يراهما أحد، فما اختلى رجل بأئمته إلا كان الشيطان ثالثهما.

2) الامتناع عن النظر إلى المرأة (غير المحرمة عليه)، فإذا نظر سهوا، لم يسترّسل في النظر، فالنظر بريد الزنا، وهي سهم من سهام ابليس يغدو في قلب ابن آدم⁽⁵⁸⁾.

تعرفنا إذن على أشكال ومحفوّيات الاختلاط بين الرجل والمرأة المرفوعة والمحرّمة لدى المسلمين، وبقي الآن أن نتعرّف، على "الحجّ" التي يعتمدونها لتبرير ذلك.

أولى الحجّ هي بالطبع - الأمر الالهي المقدس، الذي حكم بمنع الاختلاط، والذي سيوفر لذلك المنع صفتى الوجوب والضرورة، وللأسرة والمجتمع "الإسلاميين" الاستقرار والمناعة...

يقول السيد محمد بن لطفي الصباغ:
"إنَّ الخلوة بالمرأة الأجنبية والاختلاط المستهتر بين الرجال والنساء حرام في دين الله، وهذا من عوامل الهدم لأخلاق أمتنا الاجتماعية والأسرية، ومدعاة غضب الله وعذابه..."

لقد حرم الإسلام ذلك تحريماً قاطعاً - بغض النظر عن المستوى الخلقي للرجل والمرأة - فالخلوة حرام ولو كانت بين أصلاح الخلق وأتقاهم وبين آيةٍ أمراًة أجنبية⁽⁵⁹⁾.

ثم تتوالى بعد ذلك الحجج "العصيرية"، التي يصبح بمقدتها منع الاختلاط ضرورة حيوية للرجل في مجتمعنا، ضرورة تمكنه من النجاة من كارثة البرود الجنسي التي يؤدي إليها الاختلاط ومن المحافظة على أثمن ما يملك: "فحولته. !!

يقول السيد رشيد التليلي في مجلة "الاتجاه" "المعرفة":
"وقد يعرض البعض البعض قائلاً إنَّ الاختلاط من شأنه أن يهدِّب الغرائز الجنسية ويقللُ الجرائم الأخلاقية، فيجعل من الفتى والفتاة يلتقيان في قسم واحد، وملعب واحد، وشاطئ واحد بثياب مثيرة دون أن يفكر أحدهما في الاعتداء على الآخر.

وهذا وهم تكذبه الجرائم الأخلاقية التي لا يزال عددها يرتفع مؤذناً بشـرـكـيرـ. فالاختلاط بين الجنسين سوف يؤدي ولا شك إلى فيضان الغرائز الجنسية وبالنالي إلى الزنا.

ثم إنَّ سُنة الله في خلقه تقتضي الحفاظ على التجادب الفطري بين الذكر والأنثى ليكون حافزاً للزواج والانجاب، فإذا ما وقع هذا الترويض المزعوم، فإننا نوشك أن نقع في مرض فتاك يعاني منه عدد من الشعوب المتحضرـةـ، إلا وهو "البرود الجنسي" وما يؤدي إليه من شذوذ وخيانة زوجية وميل نحو الاجرام والمغامرات الجنونية بقصد التعويض عن الفحولة المفقودة⁽⁶⁰⁾.

وتاماً، مثلاً تغلف المسلمين بحبة علم البيولوجيا "لتبرير" تفوق الرجل ودونية المرأة (فصل ضرب المرأة)، ومثلاً فعلوا باسم علم النفس، "لتبرير" الاعتداء الجسدي عليها (فصل المساواة)، ومثلاً فعلوا باسم علم النفس، "لتبرير" الاعتداء الجسدي عليها (فصل ضرب المرأة)، وباسم المنطق لتبرير تعدد الزوجات (وذلك حتى يتسلّى لهم تقديم مواقفهم في أشكال

"عصيرية"، و"علمية"، "مواكبة للعصر")، على نفس المنوال، إذن، سنجدهم يكررون العملية مع مسألة الاختلاط.

فلن تكون نتائج الاختلاط "المشؤومة" - حسب الاسلاميين - منحصرة فقط، في "كارثة" البرود الجنسي، مثلاً تقدم، بل إن علي النفس والمجتمع الذين "يستجد" بهما الاسلاميون، "يؤكdan" نتيجة/ كارثة أخطر وأمر، وهي: تختـنـتـ الرـجـالـ منـ جـرـاءـ الاختـلاـطـ !! .

يقول السيد عبد الوهاب الهناتي في مجلة "المعرفة":
إن اختلاط الرجال بالمرأة دون قيد أو شرط، سوف يصيب الرجال فضلاً عن النساء، بأمراض أخطرها تخثـنـهمـ .
فقد أثبت علم النفس وعلم الاجتماع أن مجالسة الرجل للمرأة تجعله رقيقاً عاطفياً، ليـنـاـ حتىـ لـكـائـنـ اـمـرـأـةـ فيـ صـورـةـ رـجـلـ .
ولتسائل هل نحن بحاجة إلى رجال كهؤلاء في معركة المصير التي نخوضها؟
فالغرض إذن من منع الاختلاط هو إقامة مجتمع سليم وناهض⁽⁶¹⁾.

ماذا يمكننا أن نستنتج إذن من كل ما تقدم؟
ستكون أهم نتيجة لمبدأ عدم الاختلاط الذي يدافع عنه الاسلاميون، متمثلة في: إقامة سور حديدي فاصل بين الرجل والمرأة، على مستوى ثانوي يمتد ليقسم المجتمع الواحد إلى مجتمعين منفصلين.

وتحيلنا عملية التقسيم هذه إلى ما يشابهها من عمليات تقسيم المجتمع سواء على أساس عرقي على شاكلة ما يحدث في نظام الميز العنصري بجنوب أفريقيا وفي الولايات المتحدة ضد السود والهنود الحمر، أو على أساس عرقي/ ديني على شاكلة ما مارسه النازيون مع اليهود، أو ما يمارسه الصهاينة في فلسطين المحتلة.

ولكن عملية تجزئـةـ المجتمعـ وتقسيـمهـ التي يـدـافـعـ عنـهاـ الاسلامـيونـ هناـ، ستـتـسـمـ بـبـشـاعـةـ أـكـبـرـ منـ كـلـ عمـلـيـاتـ الفـصـلـ العـنـصـرـيـ الآـخـرـىـ، لأنـ أـسـاسـهاـ سيـكـونـ جـنـسـيـاـ .

يقول راشد الغنوشي:

"مجتمع الرجال وناديهـمـ، غير مجتمع النساء وناديهـمـ"⁽⁶²⁾ .

إنه نظام طائفى جديد إذن، على أساس الجنس، يضيقه الاسلاميون إلى قائمة التقسيمات الطائفية الأخرى التي يدعونها للمجتمع. فسيكون هناك "مجتمعا للرجال ومجتمعا للنساء". (الغنوши).
و"شواطئ خاصة للمنتدين وأخرى لغير المنتدين"(صلاح الدين الجورشي)⁽⁶³⁾.

وفي نهاية الأمر، حق السلطة السياسية، والوجود، لمن يمثلون الحقيقة الالهية في الأرض (أي الاسلاميون)، والاقصاء السياسي والفكري والجسدي لـ"أهل الدّة"، وكل من يخالفهم أو يشك في هذه التمثيلية المزيفة.
ونظاماً مثلماً أذت النازية والفاشية ونظام الميز العنصري والصهيونية - كابيديولوجيات عنصرية - إلى إقامة نظام المحشّدات إزاء الطرف الدوني المحقّر (يهودي، عربي، أسود، هندي...)، كذلك، فإنّ عنصرية الاسلاميين الجنسيّة تجاه المرأة تحمل أيضاً في طياتها نفس التوجّه: إقامة نظام محشّدات جنسيّاً "متعويّاً للمرأة / اللذة" (Système de ghetto) لها.

ومحشّد النساء المغلق سيكون هو البيت الذي يتحذّز بعدين: - بعدها اقصائياً تأدبياً للمرأة / اللعنة/ الخطيئة (Espace de châtiment Clos) - وبعداً جنسياً "متعويّاً للمرأة / اللذة" (Espace érotique Clos).

ذلك ما يجسّده مبدأ منع الاختلاط. يتحقق البعد الأول بمحاصرة المرأة كلّعنة/ خطيئة وبقطعها عن أيّ اتصال بالعالم الخارجي، قد يؤدّي إلى "تدنيسه" و"قتنته" بآثامها الشيطانية: (قريب، صديق، طبيب، خادم، مدرس (تعليم)، زميل في الشغل (عمل)، صلاة في المسجد.. الخ).
ثم يتحقّق البعد الثاني مقدمة المرأة / اللذة/ المتعة، حيث يتحذّز البيت سجال المرأة المغلق - بعدها جنسياً ينتمك (الرجل) من خالله، من التملّك الكلّي - دون أيّة "منافسة" محتملة - من المرأة كجسد.

ذلك - في الأساس - هو الهدف المزدوج الذي يسعى الاسلاميون إلى تحقيقه من خلال مبدأ منع الاختلاط، والذي يحاولون "حبّه" ببطءٍ برّاقٍ و"تبيل" هو: "مقاومة" ظاهرة "انهيار القيم" -سوّا تردّي الأخلاق في المجتمع-.
ومرة أخرى.. لا يصدّم هذا الغطاء "الجميل"!!

فهو من ناحية، سرعان ما يتمّزق، بانكشاف العمليّة البهلوانية التي يقفزون بها عن الأسباب الموضوعية المحددة في تطور تلك

الظاهرة، والمنتشرة - أساساً- في: علاقات الانتاج والهيكلة الاجتماعية السائدة المولدة لسلم قيمي وسلوكي محدد.

ثم يتمزق غطاء "الدفاع عن الأخلاق الفاضلة" من ناحية أخرى، أمام الحقيقة التي يحاولون بواسطته جادهين، "سترها"، حقيقة آليات تفكيرهم وتصورهم للمرأة، المحسنة في مقدمتي: المرأة/ اللعنة، وبصورة خاصة، المرأة/اللذة/ الجسد.

إن تمزق هذا الغطاء "الشفاف" الملتف حول مبدأ منع الاختلاط، يعيد إلى الذاكرة سبكل قوة- تلك الدعوة التي وجهها العقاد "فقهاء عصره" دعاء الحجاب وفبر المرأة في البيت. ولقد يجد "فقهاء عصرنا الجدد" في هذه الدعوة - وإن كانت عسيرة الهضم- ! مادة للتمعن والتفكير.

يقول عباس محمود العقاد:

"خير" للرجل الذي يخشى أن تصادفه امرأة في الطريق فيفتتن بها، أن يرجع إلى نفسه فيقوم طباعها ويلطف من شبقها. ذلك خير له وللعالم من أن يحكم بالسجن المؤبد على نساء العالم كلّه.

و"المصلح" الذي يتذرّع بفصل الجنسين إلى منع الأضرار التي تنجم عن اختلاطهما، كالحكومة التي توكل بكل فرد حراساً، أو تحبس الناس جميعاً لمنعهم من ارتكاب الجرائم.

كلاهما يضيع الغاية في سبيل الواسطة⁽⁶⁴⁾.

إننا لن نظر بوصف وتشخيص أدق، وأكثر انطباقاً على المسلمين من هذا الذي قدمه العقاد "خير للرجل الذي يخشى أن تصادفه امرأة... أن يرجع إلى نفسه فيقوم طباعها ويلطف من شبقها". وهو أن الدراسات العلمية - فعلاً- تثبت ذلك، وتساهم هي أيضاً بنتائج بحوثها، في تمزيق ما قد يترسّب من غطاء "الدفاع عن الأخلاق الفاضلة" الذي يرفعه المسلمون. وهاهي ترفع، دون مواربة، هذا الغطاء الشفاف، لتعري حقيقة الهوس الجنسي المجنون الذي يلازمهم من خلال تصورهم للمرأة كلذة، - وحقيقة الاختلال النفسي المرضي الذي يتخبطون فيه جراء ذلك. ولعل من المفيد - في هذا الصدد- أن نتعرف على النتائج التي توصل إليها علم النفس أثناء بحثه ظاهرة اغتصاب الفتيات الصغيرات، وعلاقة الكبت الجنسي بالتدرين المتطرف.

تقول الدكتورة نوال السعداوي:

في زياراتي للمستشفيات النفسية طلت الاطلاع على بيانات جرائم هناك العرض وتحدثت مع بعض الرجال نزلاء المستشفى الذين هنروا أعراض بنات صغار. واتضحت لي حقيقة غريبة. إنَّ معظم هؤلاء الرجال شديدي الدين، وبعضهم طلاب بالمعاهد الدينية، أو مدرسون للدين. وقال لي أحد المرضى الذي حُوِّل للمستشفى بسبب هتكه لعرض طفلة صغيرة: كنت تلميذاً متتفوقاً في دراستي، وكانت حياتي عبارة عن مثلث: "منزل - مسجد - مدرسة". تخرَّجت مدرساً ابتدائياً وأناأشعر أنني ناقص وأنني لم اتعلم شيئاً رغم تفوقي الدراسي... وفجأة وقعت الكارثة. أمسكت طفلة عمرها ست سنوات واعتدت عليها. وفي قسم البوليس... اعترفت بما فعلت وقلت لهم أنني تعان نفسيَاً وأن اليوم الذي حدث فيه الجريمة - وقتها - كنت خارجاً من المسجد بعد صلاة الظهر... أنا إنسان متدين جداً حتى الآن... أنا لم أمارس العادة السرية في حياتي كلها، وأعلم أن الكبت الجنسي الشديد هو الذي دفعني إلى هذه الكارثة، التي حطمت مستقبلي. أنا أخاف الله كثيراً، وأخفي وجهي حينما أرى أي فتاة جميلة حتى لا ينتقض وضوئي، وهذه هي أول غلطة في حياتي ارتكبها ولكن سوء حظي هو الذي جعلها تكتشف بهذا الشكل...⁽⁶⁵⁾.

كم من وحش متكرٌ في هيئة "شيخ متدين وفور" - من أمثال هذه الحالة - يعيش بين ظهرانينا؟ وحش/شيخ يدعوه "المعروف" وينهى عن المنكر" يحرم الاختلاط ويأمر "بغض البصر"، ويحمل في أعماقه طاقة متوحشة قابلة للانفجار في كل حين، وعلى أيامه ضاحية... ولو كانت بنتاً صغيرة !!

ذلك هو السؤال/ الصرخة الذي يحق ويجب على كل إنسان سويٍ طرحه.

ولنعد إلى الدكتورة نوال السعداوي التي تواصل قائلة:

".. ما أريد توضيحه هنا، هو علاقة الدين الشديد بالكبت الشديد، وعلاقة الكبت الشديد بالانفجار أو التعب النفسي، كما حدث في حالة الشاب الذي لم تكن حياته إلا المسجد والمدرسة والبيت، وأنه اعتدى على الطفلة بعد خروجه من الصلاة.. وأنه يقول أنه يخاف الله كثيراً، ويختفي وجهه عندما يرى أيامه جميلة حتى لا ينتقض وضوئه."⁽⁶⁶⁾.

وتنقل الدكتورة السعداوي إثر ذلك، إلى ذكر "حالات" نفسية أخرى - يزخر بها مجتمعنا أيضاً - تلقي الضوء على وضعية الاختلال العميقه التي يعيشها الشاب "الإسلامي" أو الشابة "الاسلامية" من جراء التناقض الكامن داخلهما بين "سطح" أخلاقي، ورع، متشدد، وعمق مكبوت مفروم.

"ونذكرني هذه الحالة بتلك الحالات المتعددة كحالة الشاب الجامعي الذكي الذي كان يرفض مصافحة زميلاته في الكلية لأن ذلك حرام، ثم إذا به يقع في حب زميلة له، وحين يدرك أن لها خطيباً آخر يصاب بانهيار نفسي. وأيضاً تلك الطالبة الذكية المتدينة جداً والتي تعتقد أن صوت المرأة عوره، وحينما تفاجأ برغبتها الطبيعية الصادقة في الحب، وفرض عليها أبوها زوجاً آخر، تصاب بانهيار نفسي، بسبب تمزقها بين الرغبة في طاعة أبيها والرغبة في الحب الصادق..."⁽⁶⁷⁾.

- تبيّن نتائج أبحاث علم النفس إذن - خلافاً لادعاءات المسلمين، الترابط العضوي بين عملية الفصل القسري الاصطناعي بين الجنسين المتأتي من مبدأ منع الاختلاط، وبين جملة الاختلالات والأمراض النفسية الخطيرة التي تصيب الرجل والمرأة على حد سواء.

ولعل أهمية نتائج أبحاث علم النفس في علاقة الكبت والاغتصاب، بظاهرة التطرف الديني، تكمن بالذات في أنها تفتح بعدها أو مجالاً جديداً للبحث، يضاف للأبعاد المعهودة أثناء دراسة "الظاهر" الإسلامية الحديثة (السياسي، الاجتماعي، الاقتصادي، الأيديولوجي...)، وهو البعد أو المجال النفسي الذي يمكن من تحديد أدق لشخصية الفرد "الإسلامي" الأساسية/ الموروثية.

ولعل أهم استنتاج نستخلصه من كل ما تقدم أعلاه، يتمثل في أنه لو تحققت دعوة المسلمين لإقامة سور حديدي فاصل بين الرجل والمرأة في بلادنا، فإن أوكد نتائج ذلك أننا سنكون إزاء مجتمع يعُمّ فيه الاختلال النفسي المنحصر حالياً في مجموعة من الأفراد، يحدّر الأسراع باحالتهم على المراقبة الطبية، قبل استفحال مرضهم.

IV - المَجَابُ:

لم تقتصر النازية - كايديلوجيا عنصرية - على إقامة نظام محتشدات (Système de ghetto) للأجناس "الدونية" تجمعها فيها وتمعنها من تجاوز "حدودها" - بل أوجبت عليها كذلك ارتداء لباسٍ موحدٍ ومُوحَّدٍ "يميزها" عن لباس "الجنس المتفوق" (نجمة داود لليهود)، وسنت القوانين لردع وعقاب كل من يخالف ذلك.

وعلى نفس المنوال، واستتباعاً لنظام العنصرية الجنسية التي تعرّضنا لها في مسألة منع الاختلاط، سيحدّد المسلمون كذلك لباساً طائفياً مميّزاً وموحدًا لمجموع النساء، هو: الحجاب.

وعلى هذا الأساس، لن تكون نوعية لباس المرأة بالنسبة لهم مجرد قضية شكليّة تتعلّق بهيئة أو مظهر "محترمين"، بل ستتعدّى ذلك لتشكل كقاعدة مبدئية "شرعية" ملزمة للمرأة.

وقد يكفي للتأكد من الطابع الالزامي القسري لنوعية اللباس الذي يحدّده المسلمون للمرأة - أن نتعرّف على مجموعة المقاييس الدقيقة والمضبوطة التي اشترطوها فيه حتى تتحقّق "شرعية" المنشودة (والتي تذكّرنا بمراسيم النازيين حول لباس الأجانس الدونية) !

ورد في مجلة المسلمين "المعرفة" في مقال بعنوان "حجاب الأخ المسلمة" ما يلي:

"تبين لنا بعد تتبع الآيات القرآنية والسنة المحمديّة والآثار السلفية، أن المرأة إذا خرجت من دارها، وجب أن تتحقّق في ملابسها الشروط التالية:
1) استيعاب جميع البدن إلا ما استثنى.

2) أن لا يكون زينة في نفسه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً، وأمة أو عبد أبق فمات، وامرأة غاب عنها زوجها قد كفأها مؤونة الدنيا فتبرّجت بعده" (رواه أحمد).

3) أن يكون صيفاً لا يشف ولا يصف.

4) أن لا يكون مبخرًا مطيناً. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إيما امرأة استعطرت، فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية" (رواه النسائي وأبو داود).

5) أن لا يشبه لباس الرجل.

6) أن لا يشبه لباس الكافرات.

ومن واجب الأخ أن يتحقق هذه الشروط في لباس زوجته وكل من كان تحت ولايتها⁽⁶⁸⁾.

يلعب المرجع الديني كالعادة بالنسبة للإسلاميين دور الحجة والأساس لإضفاء طابع قدسي، وبالتالي إلزامي إكراهي على موقفهم. فالحجاب يقدم في شكل أمر الهي وجب تطبيقه على كل امرأة، بل انهم يحوّلونه إلى شرط سلامة إيمانها وسلامة اسلامها، التي لا تتوفر بالنسبة لهم، إلا بتحقيقه.

"إن الإسلام لم يفرض الحجاب على المرأة إلا ليصونها عن الابتذال والتعريض للريبة والفحش، وعن الوقوع في الجريمة. فكيف يجوز لأمرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخالف أمر الله، وترفع الحجاب أمام رجل أجنبي عنها بحجة أنه خادم، أو سواق، أو طبيب، أو بائع، أو خياط، أو صديق الزوج، أو أستاذ، سواء كان في قاعة الدرس، أو في درس خاص أو ما إلى ذلك؟؟؟"⁽⁶⁹⁾.

ستكون "الغاليات النبيلة" المشرعة لالتزام المرأة بلباس المسلمين الطائفي متمثلةً إذن في مرضاه الله أولاً وأساساً، ثم في حفظها من الابتذال ومن الوقوع في الجريمة. كما أن الالتزام بالحجاب سيرفعه المسلمون بصفة خاصة بمثابة لواء للدفاع عن الأصلية والهوية الحضارية الخاصة لشعبنا من ناحية، وبمثابة لواء للدفاع عن "الأخلاق الفاضلة" من ناحية أخرى.

وإذا كنا نعتبر أنه من المشروع، بل من الواجب، التمسك بكل ما يميز ذاتيتنا وأصالتنا وهويتنا الحضارية في مواجهة عمليات الغزو متعددة الجنسيات، فإننا نعتبر من جهة أخرى أنه من الفطاعة بمكان، أن يقع اختزال "الهوية" و"الأصلية" و"الذاتية" مثلاً يفعل المسلمون - في بعض الأشكال المظلمة والمختلفة من تاريخنا، مثل قضية الحال: الحجاب ، أو غيرها من القضايا التي لا مجال للتوسيع فيها هنا، مثل قطع الأيدي والأرجل، والرجم... والجلد... لكن، ومع تجاوزنا، هنا، لأشكال التعامل مع تراثنا، ومع تاريخنا - الذي شكل الحجاب بالفعل شكلاً من أشكال التعامل التافهي فيه - فإن السؤال الذي نرى ضرورة طرحه بحدة هو الآتي:

هل صحيح أن الحجاب - مثلاً يحاول المسلمين إيهامنا بذلك - يمثل بعداً حضارياً مميزاً لصالحتنا وهويتنا في مقابل شعوب العالم الأخرى؟؟. إن مشروعية هذا السؤال المثير، تتطرق حسب رأينا من أن التسليم بصحمة ذلك الحكم هي التي سادت وما زالت لدى قطاعات واسعة من الرأي العام، وحتى في صفوف بعض المثقفين.

لا شك أن "تقنيات" المسلمين البارعة المتمثلة في إضفاء طابع "شرعى مقدس" (وبالتالي "ممنوع" نقاشه) على موقفهم، وفي قضية الحال، في احاطة اللباس الطائفي بهالة "قدسة" وفي ادرجاته ضمن الأوامر الالهية المؤكدة - لا

شك إذن، أن تلك "التقنيات" قد كان لها دور ترهيبى ناجع لطمس ذلك السؤال المنشروع، ومحاصرته والعمل على اجتناثه من العقول.

ولكن.. الحقائق التاريخية الثابتة - التي طالما حاول وبخاول الاسلاميون طمساً واحفاءها تأتي لتفند مزاعمهم وتُقْرَبُّها من الأساس. فهي تبيّن أنَّ الحجاب لم يمثل للبَتَّة، التعبيرَ الثقافيةَ المميزةَ والخاصةَ لشعبنا ولبقية الشعوب العربية، بل أنه كان عادةً متداولةً سابقةً للحضارة العربية ولبروز الدين الاسلامي نفسه. لقد مثل الحجاب - على عكس مزاعم المسلمين - شكلاً من أشكال تعامل العديد من شعوب العالم مع المرأة. وقد مثل (ولا يزال جزئياً) - وهنا المفارقة العجيبة - شكل تعامل "الغرب" معها. ذلك "الغرب الكافر"، المموجو، المرفوض "بكل قوّةٍ" من المسلمين، الملصقين، "وصمة عارٍ" "التبعية" له بداعه تحرر المرأة !!

ولعل الفضل الأول لطرح السؤال حول مدى "شرعية" الحجاب و"قدسيته" ولمحاولة تغيير حدود "المحرمات" التي عمل سولا يزال سلفيون على حبسه فيها، لعلَّ الفضل الاول في ذلك يعود إلى قاسم أمين أحد رواد الدعوة لتحرير المرأة العربية في مطلع القرن العشرين. فهو يذكر في كتابه: "تحرير المرأة":

"وكل من عرف التاريخ، يعلم أنَّ الحجاب دور من الأدوار التاريخية لحياة المرأة في العالم. قال "لاروس" تحت كلمة خمار: "كانت نساء اليونان يستعملن الخمار إذا خرجن، ويخفين وجههن بطرف منه كما هو الآن عند الأمم الشرقية". وقال: "ترك الدين المسيحي للنساء خمارهن وحافظ عليه عندما دخل في البلاد فلن يغطّين رؤوسهن إذا خرجن في الطريق وفي وقت الصلاة. وكانت النساء تستعملن الخمار في القرون الوسطى، خصوصاً في القرن التاسع، فكان الخمار يحيط بأكتاف المرأة ويجرّ على الأرض تقريباً. واستمر ذلك إلى القرن الثالث عشر حيث صارت النساء تخفّ منه إلى أن صار كما هو الآن نسيجاً خفيفاً يستعمل لحماية الوجه من التراب والبرد. ولكن بقي بعد ذلك بزمن في إسبانيا وفي بلاد أمريكا التي كانت تابعة لها" (70).

ثم يستنتج قاسم أمين من كل ما تقدم:

"ومن هذا يرى القارئ أنَّ الحجاب الموجود عندنا ليس خاصاً بنا، ولا أنَّ المسلمين هم الذين استحدثوه، ولكنه كان عادةً معروفة عند كل الأمم تقريباً، ثم تلاشت طوعاً لمقتضيات الاجتماع وجرياً على سنة النَّقَد" (71).

يسقط إذن "اللواء" الأول الذي يرفعه الاسلاميون عاليًا، لنبرير إلزم المرأة باللباس الطائفي: لواء "الأصلحة والهوية". ويبقى بعد ذلك أن نفحص

اللواء الثاني الذي لا يتورّعون - كالعادة - عن رفعه لنبرير ذلك: لواء "التفوّق" و"الأُخْلَق الفاضلة".

فالإسلاميون لا يتركون أية فرصة يقع فيها التعرّض لمدلولات الحجاب، إلا وأكدوا على أنه يمثل الدليل الذي ما بعده من دليل على شدة "احترامهم" للمرأة، وعلى عمق تمسكهم بـ"صيانتها وعفتها"، وعلى أنه أي الحجاب - يمثل في آخر الأمر بديلهم "الفاضل" للأُخْلَقية "الغرب" المادية المهينة للمرأة.

ولكن هذه المغالطة الجديدة من طرف الإسلاميين، سرعان ما تجلي على حقيقتها مثل سابقاتها.

فالواقع، أن ما يحدث في "الغرب" من اننقاص لقيمة الإنسانية للمرأة، ومن خصوصيتها فيه إلى قاتون "القيمة الاستعمالية" المحددة لكل هيكلية، ليس بالأمر الذي توقف "اكتشافه" على السادة الإسلاميين !! بل إنه يشكّل ولا يزال حجر الزاوية في نضال الحركات النسائية والتقدمية في المجتمعات الرأسمالية "الغربية". ورغم مراكمه هذه الحركات لتجارب وتقاليد ثرية، فإنّها لم تعتبر أن الحل لتجاوز وضعية امتهان المرأة في مجتمعاتها، ونفي إنسانيتها، واعتبارها مجرد قيمة استعمالية على قاعدة الجنس - أن الحل يمكن في "قبرها" في البيت أو في لفّها بالعباءات الواقية من نظرات "الذكر" !! فقط الإسلاميون "يتميرون" بهذا "البديل/ الحل" "الأخلاقي"، "التبيل"، "الفاضل" من خلال الدعوة إلى الالتزام بالحجاب !! وهم في ذلك، إنما يعودون على أنظارنا، شكلاً من أشكال تعامل الغرب ذاته مع المرأة من خلال لباس الراهبات، ويعودون بنا تقرّباً، إلى ممارسة من ممارسات عصوره الاقطاعية المظلمة، كحل "مشكلة" "حفظ كرامة المرأة" من الامتهان، وهي حزام العفة ! (Ceinture de chasteté).

ثم إننا بعد ذلك، وإذا فحصنا من زاوية أخرى، غطاء "الأخلاق الفاضلة" و"حفظ كرامة المرأة من التنس" الذي يغلف به الإسلاميون دعوة الالتزام بالحجاب، وقدموه كدليل "للأخلاقية الغربية المادية"، فإننا سرعان ما نكتشف أن كل ذلك "التقرّز" و"الامتعاض" من الوضعية التي آلت إليها المرأة من جراء "مادية" و"انهيار الأخلاق" و"القيم" الغربية المعاصرة، يصل حدود المبالغة المثيرة، لكي يعود مرة أخرى، ويدور بالضبط حول نفس مقاييس ومنطلقات مجتمع الاستهلاك الرأسمالي.

إن موقفهم ليس الا الوجه الثاني - لكن الأكثر ظلماً - للقطعة النقدية الواحدة. فمجتمع "الاستهلاك الرأسمالي" يشيّئ المرأة ويضعها في مرتبة قيمة استعمالية جنسية، ولذلك ينتشر العرى والتبيّع في أوساط النساء. ذلك أمر واقع. وذلك ما يعلن الإسلاميون عالياً وبكل جوارحهم رفضهم له، ويطرّحون

الحجاب كبديل عنه. ولكن هذا البديل لا يخرج عن نفس تلك المنطلقات التي يدعون، بكل رباء، معارضتها. فإذا كانت المرأة حسب المقايس الاستهلاكية الرأسمالية، متخصصة، متميزة لأن الموقف منها أنها "بضاعة"، أنها "شيء" جنسي، فموقف المسلمين مماثل لذلك بدعوتهم للحجاب. فهم في الحقيقة لا ينطليون في دعوتهم تلك من موقع أخلاقي حقيقي، وحتى المرجع الديني لا يشكل في النهاية سوى الغطاء بالنسبة لهم، أما منطلقهم الحقيقي والثابت في كل ذلك فهو مقدمة المرأة/ اللذة، المرأة/ المتعة، لا أكثر ولا أقل !

وقد أوردت مجلة "الاتجاه" المعرفة، إجابة للسيد عبد القادر سلامة عن سؤال "لماذا الحجاب" فقال:

"أمرت النساء بأن يغضبن من أبصارهن ويفظعن فروجهن، وأمرن خاصة أن لا يظهرن زينهن إلا ما لا يستطيع إخفاؤه. كل المرأة زينة وفتنة وجمال وجاذبية، فكيف إذا ما أرادت مع ذلك التجمل والزينة والتدلل"⁽⁷²⁾.

أي فرق إذن بين الموقفين؟ إنه فرق سرغم أهميته - في شكل التعامل لا غير. المجتمع الرأسمالي "يعري" المرأة، ويزير "مفاتها" لأنه ينظر لها كقيمة جنسية، كبضاعة، بينما المسلمين "يحجبونها" عن العالم بحبسها في البيت، ثم يحجبونها عن "الأعين" عن طريق لباسهم الطاطفي لأنها لا تمثل بالنسبة لهم إلا وسيلة متعة، جسد، جنس، عورة، يجب لفها بالف غطاء وغطاء والعرض على إحكام تملّكها بصفتها تلك. إنه الفرق بين قيم وعقلية التبادل والسوق الرأسمالية وقيم وعقلية الات特朗ق الاقطاعية، وهو الانقاء في النظرة التشبينية للمرأة.

محاولة المسلمين إذن، البروز في مظهر المدافع عن "الأخلاق الفاضلة"، والمدفوع بالغيرة على "كرامة المرأة"، والحرirsch على "صيانتها من الريبة والفحش" - لا تعدو أن تكون سوى عملية تصعيد وتوريق مكشوفة، تهدف في الأساس إلى إخفاء ذلك الهوس الجنسي المجنون الكامن في أعماق أعماقهم. فهم لا يمتلكون المرأة إلا كموضوع جنسي وكلذة. وبقدر ما يصدعون خطابهم "الأخلاقي" (المزيف) ويرتلون به أعلى القمم أنشاء الدعوة للحجاب، يتحمّل علينا أن نعيده عكسيا إلى موقعه ومرتبته الحقيقية: أي إلى الافتتان الجنسي المنفلت إلى أقصى الحدود الذي يسكنهم تجاه المرأة.

فـ: "كل المرأة زينة وفتنة وجمال وجاذبية، فكيف إذا ما أرادت مع ذلك التجمل والزينة والتدلل؟"⁽⁷³⁾.

ذلك هو، إذن، "السر" الحقيقى وراء دعوة الاسلاميين المرأة للالتزام بالحجاب، كما أوردها بوضوح على صفحات "المعرفة" السيد عبد القادر سلامة، وذلك بعد أن دعاها إلى ضرورة "غضن بصرها" و"حفظ فرجها". وهكذا، تتحول "تهمة" الفتنة المزعومة، التي يحاول الاسلاميون إلصاقها بالمرأة لتبرير ضرورة حجبها بلباسهم الطائفي - تتحول إذن إلى ركن اتهام واضح ضدَّهم، لأنها تحيل، عكسياً، إلى حالة الاختلال النفسي والهوس الجنسي المرضي الذي يتحكم فيهم، والذي لا يقوون على رؤية المرأة من منظار آخر سواء.

ومرة أخرى نعود إلى قاسم أمين الذي قام بفكك حجة "الخوف من الفتنة" التي تذرع بها سلفيو عصره لتبرير اللباس الطائفي، فقال:

"وأما خوف الفتنة الذي نراه يطوف في كل سطر مما يكتب في هذه المسألة تقريباً، فهو أمر يتعلق بقلوب الخائفين من الرجال وليس على النساء تقديره ولا هن مطالبات بمعرفته. وعلى من يخاف الفتنة من الرجال أن يغضن بصره، كما أنه على من يخافها من النساء أن تغضن بصرها. والأوامر الواردة في الآية الكريمة موجهة إلى كل من الفريقين بغض النظر على السواء. وفي هذا دلالة واضحة على أن المرأة ليست بأولى من الرجال بتغطية وجهها"⁽⁷⁴⁾.

ثم يطلق قاسم أمين - محققاً - صرخة تعجب من حصر واجب التحجب على المرأة وحدتها مع أن خطر "الفتنة" المزعومة ممكן حدوثه من الطرفين: الرجل والمرأة على حد سواء، مبرزاً بذلك التناقض اللامنطقى الصارخ لدعوة السلفيين، ومبينا زيف غطائها "الأخلاقي" ونفاقه:

"عجبًا ! لم لم يؤمن الرجال بالتبرقُع وستر وجوههم عن النساء إذا خافوا الفتنة عليهم؟ هل اعتبرت عزيمة الرجل أضعف من عزيمة المرأة، واعتبرت الرجل أعجز من المرأة عن ضبط نفسه والحكم على هواه، واعتبرت المرأة أقوى منه في كل ذلك حتى أبيح للرجال أن يكشفوا وجوههم لأعين النساء مهما كان لهم من الحسن والجمال، ومنع النساء من كشف وجوههن لأعين الرجال مطلقاً خوف أن ينفلت زمام هوى النفس من رباطة عقد الرجل، فيسقط في الفتنة بأية امرأة تعرضت له مهما بلغت من قبح الصورة وبشاشة الخلق؟ !!

إن زعم زاعم صحة هذا الاعتبار، رأينا هذا اعترافاً منه بأن المرأة أكمل استعداداً من الرجل، فلم توضع حينئذ تحت رقه في كل حال؟ ! فإن لم يكن هذا الاعتبار صحيحاً فلم هذا التحكم المعروف؟ !⁽⁷⁵⁾

نعم... ولكنَّ الهوس الجنسي المرضي بالمرأة يجعلَ المسلمين لا يعبأون بمثلَّ هذا التحليل المنطقي الهدى. بل إنَّ بعض الحالات الهمسية الفريدة من نوعها ترتفع بها "الصراحة" إلى درجة الإعلان بأنَّ الحجاب سيتكلَّل بالقيام بدور تأجيج الشهوة الجنسية نحو المرأة، لكي يبلغ التمتع والتلذُّذ بها أقصى المراحل... !!

يقول السيد عبد الرحمن النجار:

"إنَّ الإسلام وضع نظماً جديدة تعطي للمرأة حقَّها باعتبارها نصف المجتمع (!)، ومن مظاهر تكريم الإسلام للمرأة أنه أحاطها بمظاهر العفة والكرامة. فحدد ثياباً خاصة تلبسها حتى لا تكون ممتهنة أمام الناس فقرر الحجاب. والحجاب عبارة عن ستر لجسد المرأة كله ما عدا الوجه واليدين، وهذا ليس تقيداً لحرية المرأة، لكنه تكريم لها (..كذا !)، حتى إذا ما ذهبت إلى بيت الزوجية، كان الزوج في شوق أن يرى غير الوجه والكففين، وهذا دعم للعلاقة الزوجية بين الزوجين".⁽⁷⁶⁾

فالشهوة الجنسية - ولا شيء غيرها - هي إذن الحقيقة، حقيقة المسلمين المبيتة، التي تتعرى إذا ما رفعنا حجاب "العفة" و"الكرامة" الذي يغلفون به زيفاً المرأة. والمرأة الإنسانية هي دوماً المغيبة في تصورهم، في حين أن مقدمة المرأة/ اللذة، المرأة / المتعة، هي الحاضرة بكل قوتها، "المرأة: الوجه والكففين، وغير الوجه والكففين" .. التي يتحرق المسلمون شوقاً إليها.
فالبعد/ المجال الذي يخده مبدأ الحجاب للمرأة هو إذن: **بعدُ الجسد**، وهو **بعدٌ مكمل للبعد/ المجال** الذي حدده لها سابقاً مبدأً منع الاختلاط: **البيت**. وهكذا يتداخل **البعدان/ المجالان**، ويكمِّل أحدهما الآخر، وهما يدوران في النهاية حول محور واحد: هو المرأة كلذة، المرأة كجنس. بينما تحافظ مقدمة المرأة/ اللعنة/ الخطيئة من ناحية أخرى على حضورها الكلّي، من خلال نظام العنصرية الجنسية الطائفية الذي يطبقه المسلمون على المرأة والذي يمكن من اقصائها ومحاصرتها، وقطعها عن أيَّة علاقة بالعالم الخارجي قد تؤدي إلى "تدنيسه" و"فتنته" بأناملها الشيطانية، وذلك عن طريق محشَّد البيت، الذي يرتبط هنا مع **اللباس الطائفي الموحد والاجباري**.

V - التعليم:

تسحب نزعة الاسلاميين العنصرية الجنسية - التي تعرضنا لتطبيقاتها العملية فيما سبق من المسائل - تسحب أيضا على ميدان التعليم. موقف الاسلاميين المبدئي هو حرمان المرأة من حق التعليم وتحريمه عليها. وهو موقف منسجم تماماً مع حكمهم على المرأة بالدونية ونقصان العقل والرمز للعنة من ناحية، ومع تصورهم لها كمتعة وجسد من ناحية أخرى. إنها مقدمة المرأة / اللعنة، التي تكرّس "تفوق" الرجل، وتتمتع بـ"الحقوق" المناسبة "وطبيعته" (حق التعليم هنا)، المنزوعة من المرأة/اللعنة/الخطيئة، "الدونية"، والتي تحدد لها مجالاً /بعداً وحيداً: هو البيت.

وهي مقدمة المرأة/اللذة، التي تتظر للمرأة كمتعة ولا تتصورها إلا في بعد وحيد: هو الجسد، الذي يضمن تحققها انتزاع تلك "الحقوق" منها بتجريدها منها وحصرها في مجالها المحدد: البيت.

ذلك هو موقف الاسلاميين المبدئي. ولكن.. تطور المجتمع التونسي فرض حقائق أخرى كان من الصعب الفوز عليها مرة واحدة !

لهذا السبب، سندج أن اسلامينا في تونس، لم يتجردوا بعد - مثلاً فعل إخوانهم في الجزائر - على الدعوة العلنية الصريرة لسحب حق التعليم من المرأة، و تحديده إلى المرحلة الابتدائية واعتبار مواصلتها له في مراحل أعلى ضرباً من ضرورة الزنا". سيقرّ الاسلاميون في تونس موقفاً وظاهرياً، بإمكانية تعلم المرأة، ولكنهم سيعملون، بكل جدهم، على افراجه من محتواه، ومن معناه الحقيقيين، كحق مشروع للرجل والمرأة على حد سواء، يمكن هذه الأخيرة من كسب المعرفة والتسلح بالعلم بهدف الابداع والتحقق.

تنطلق عملية المراءوغة لسحب حق التعليم من المرأة، تحت غطاء "الدفاع عن الأخلاق الفاضلة" و"الرفع من مستوى التعليم" و"الحفاظ على كيان المجتمع"، ولا يمكن تحقيق كل هذه "الغايات النبيلة" إلا... بمنع الاختلاط في المؤسسات التعليمية !!

"... هناك نوعان من الاختلاط يتهاون فيما كثير من الصالحين ولا بد أن نشير هنا إلى أنهما معاولان يهدمان في كيان مجتمعنا الاسلامي.

أما أولهما، فهو الاختلاط في التعليم. وهو بعد أن اتسع نطاق التعليم ليس ضرورة بتعيين اللجوء إليها لفئة الطلاب والأساتذة كما كان يتذرّع بها الذين بدؤوا هذه السنة السيئة. وإن من أضراره ما نلمسه في الواقع الذي نعيش فيه وتسرب بعض أنبائه إلى الصحف. إنه إفساد للخلق وهبوط بالتعليم، وصرف للطاقة في غير مجال الدرس والتعليم.

وإننا عندما نستطيع أن نمنعه في بلادنا الإسلامية كلها وفي جميع مراحل التعليم، تكون قد بدأنا الخطوة المتقدمة حقاً (..كذا !!). ولا يعني ذلك أن نمنع تعليم المرأة أبداً.. إن التعلم حق (!) للمرأة كما هو حق للرجل، لكن في حدود الشرع المطهر.. يجب أن ينتهي عهد التقليد والتبعية والهدم إلى غير رجعة. يجب أن يمنع الاختلاط في التعليم طاعة لأمر ربنا ورعاية لأخلاق ابنانا وبناتنا، وسعياً لمزيد تحصيل العلم والمعرفة"(77).

الخطوة الأولى التي يخطوها المسلمون لسحب حق التعليم من المرأة، هي إذن منع الاختلاط في المدارس الابتدائية والمعاهد الثانوية والكليات لتدعم أركان السور الفاصل للمجتمع الواحد إلى مجتمعين لا علاقة بينهما.

ثم يتدرج المسلمين ويخطون الخطوة الثانية، وهي تحديد محتوى ونوعية وحدود ذلك "الحق" الذي يقرؤنه ظاهرياً للمرأة في التعلم. فلن يكون القصد من تعلم المرأة، بالنسبة لهم، تحصيل المعرفة وتحقيق الذات، والمساهمة عن طريق الإبداع والانتاج الفكري والمادي في إثراء الرصيد المعرفي للإنسانية، بل سيكون القصد محصوراً ومحدوداً فيما "يتناسب" مع "قطرة" المرأة "وطبيعتها"، مع "مهمتها" و"وظيفتها" الوحيدة: خدمة الرجل في البيت وإنجاب الأطفال .. !!

وقد ورد بمجلة "الإسلاميين" "المعرفة" في هذا الصدد أن:

"فرصة التعلم والتثقف متاحة اليوم لجميع البنات بدون قيد أو شرط، ولكن القصد من التعلم هو الذي يجب أن يتضح في الأذهان. وإلا، ما معنى هذا التهافت على تعلم اللغات مثلاً؟ بتعذر اللغات تستطيع المرأة أن تبني أساس البيت السليم؟"

وما نصيب الثقافة الدينية التي هي عماد كل نهضة روحية وفكرية، في تعليم فتياتنا؟؟

فالأنسب إذن، أن تتعلم المرأة ماهي في حاجة إليه بحكم مهمتها ووظيفتها التي خلقها الله لها: تدبير المنزل ورعاية الأطفال أولاً.. وفي حديث البخاري: "نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن حياؤهن أن يتقنهن في الدين". أما ما جاء في غير ذلك من العلوم فليست المرأة في حاجة إليه، أعني ما يصلح دينها ودنياها..

.. وأخيراً ماذا أقول؟ أليس حراماً أن تفتح للمرأة مدارس الرقص والتمثيل والتجميل والفنون الجميلة؟"(78)

تلك هي إذن نوعية وحدود ومحتوى "حقَّ المرأة في التعليم التي يسيطرها المسلمين لها... "في حدود الشرع المطهر"...

ولن يكتفى المسلمين بالتدريج بهاتين الخطوتين: اشتراط منع الاختلاط في التعليم، اشتراط محظى غبيي له ومكرس لدونيتها ازاء الرجل، واللتين تنسفان من الأساس الحق المعلن ظاهرياً للمرأة في كسب المعرفة والتعلم بل إنهم سيصدرون في شأن المرأة التونسية المتعلمة حكماً قاطعاً باترا لا رجعة فيه، يصل حدود التجريم، وإجازة الاعتداء عليها بأبشع الطرق: الاغتصاب.

يقول السيد حسن الغضبانى:

"إنَّ المرأة اليوم، خصوصاً المثقفة منها، هي داعية زنا بكلِّ ما في الكلمة من معنى. وإنَّها تشيع الفاحشة بكلِّ فكريٍّ وسلوكٍ وأخلاقيٍّ.. (وهي لذلك)... لا تستحق أن يواخذ الرجل من أجل اغتصابها"⁽⁷⁹⁾.

يمثلُ هذا التحرير البربرى على المرأة الذي يمثل سقانونا - ركنا ثابتًا لجنائية اجرامية، تتم بمقتضاه في أي بلد متحضر إحالة المتفوه بمثله أو بأقل منه على القضاء، بمثل هذا التحرير إذن يعيَّر المسلمين عن معارضتهم الشديدة، ونقمتهم المتشنجة الهيستيرية على ما تحقق للمرأة التونسية من أماكنيات التتقف والمعرفة.

فتعليم المرأة يصبح "إشاعة للفساد"، و"تدهوراً للأخلاق" و"معولاً هاماً لكيان المجتمع"... والمرأة المتعلمة تصبح مرادفة لزانية أقل ما تستحقه هو الاغتصاب. ومؤدى كل ذلك -الواجب استنتاجه- هو طبعاً سحب مصدر كل هذه "ال Kovaroth": أي حق تعلم المرأة.

يردد المسلمين مثل هذه الدعوة المقرفة، في حين أن كل إنسان سويٍ يعلم أن كل المأسى الأخلاقية والاجتماعية - التي يتذرون بها - وانعكاساتها على نفسية الأطفال، إنما مردّها، في جزء أساسي، لأمية المرأة وجهلها. كأن مثل هذه الدعوة تتبايناً موقع القمة في انتكاستها ورديتها ومعاكستها لاتجاه التقدم والتاريخ، وذلك في حين أن كل المعطيات تثبت أن المرأة العربية - وفي ذلك مؤشر على تخلف مجتمعاتنا - مازالت لم تبلغ بعد الدرجة المطلوبة من التعلم والمعرفة. وتتأيي لتأكيد ذلك، النتيجة المخجلة والفظيعة للاحصائيات التي قام بها مجلس إدارة الصندوق العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار، حول نسبة الأمية النسائية في الوطن العربي، والتي انتهت إلى أنَّ

"70% من النساء أميّات"

أما في تونس، ورغم ضمان القانون التونسي للمرأة حق التعليم، فإن تعليمه الكلي عليها لا يزال مهمّة وواجبها نضاليا مطروحا لتطوير وترسيخ هذا الكسب. فالإحصائيات الرسمية حول التعليم تأتي لتثبت أن نسبة الذكور متقدمة بكثير عن نسبة الإناث.

وفي آخر إحصاء لسنة 1983-1984، لكل مراحل التعليم، يتبيّن:
أن النسبة المائوية للتلמידات من المجموع العام في التعليم الابتدائي تمثل 43.6%， وفي التعليم الثانوي 38.6%， وفي التعليم العالي 34.5%⁽⁸¹⁾.
إن مردّ هذا التفاوت، وهذا التناقض المطرد لنسبة الفتيات المنظور مع مراحل التعليم العليا، يعود في جزء أساسي منه، إلى أن العقلية الأبوبية المترسّبة (خاصة في الريف) والضقوطات الاقتصادية تدفع بالعديد من العائلات إلى إعطاء أولية اهتماماتها وتشجيعاتها في التعليم، نحو أبنائها من الذكور، وإلى حرمان البنات منه أو وضعهن في مرتبة ثانوية. وهكذا يكون مصير جزء منها الانقطاع المبكر أو المتوسط عن التعليم مع "تصيد" أول فرصة في الزواج، أو تحرمن من بداية الطريق منه لكي يقع توجيههن نحو المشاغل المنزلية والعمل الفلاحي لإعانة العائلة في الريف، أو "لتصديرهن" خادمات في المدن الكبرى.

* يبيّن آخر إحصاء رسمي (2004) أن نسبة التلاميذات في التعليم الثانوي تبلغ 53% وتبلغ في التعليم العالي نسبة 57% من المجموع الجملي للطلبة، غير أن بطالات صاحبات المستوى الجامعي ارتفعت سنة 2004 لتبلغ 15.1%. كما تشير نتائج الإحصاء المذكور إلى أن النساء هن الضحية الأولى للأمية في تونس إذ تبلغ نسبتها حاليا، 31% مقابل 14.8 لدى الذكور وتبلغ في الوسط النساني غير الحضري 46.4% مقابل 22.6 في الوسط النساني الحضري. ولعله من أكبر المفارقات أن نكتشف بعد أربعة عقود من إقرار إجبارية التعليم ومجانيته أن نسبة 6% من مجموع الشباب من الفئة العمرية دون 30 سنة التي تمثل نحو أربعة ملايين من مجموع السكان، أي 220 ألف شاب يعانون من الأمية، بمعنى أنهم لا يجيدون القراءة والكتابة، ذلك ما تؤكده وزارة التربية والتكوين التي تشير إحصائياتها للسنة الدراسية 2005-2006 إلى انقطاع حوالي 83 ألف تلميذ من المرحلة الأولى والثانوية للتعليم الأساسي وحوالي 65 ألف تلميذ في مرحلة التعليم الثانوي، وتوقّع نسبة انقطاع الفتيات عن الدراسة بكثير نسبة الانقطاع لدى الفتيا.

وعوض التعامل مع هذا الواقع السلبي في اتجاه تقدمي، تجاوزي جذريا، فإن بديل وحجج المسلمين تصب في اتجاه معاكس للتاريخ، بالردة إلى الوراء، إلى تلك الفترة المظلمة من تاريخنا القريب التي كانت المرأة فيها تعتقد مثلما أورد الطاهر الحداد:

"أن المطر ينزل من عين تحت العرش وأن الرعد ملك أبكم..."

وأن "البحر كان حلوا، فشربته بعوضة ثم قاعته مالحا...".

وأن "الأرض على قرن ثور والثور على الحوت، وهو ينقل الأرض من قرن إلى قرن عند كل مائة سنة.. وأن جبل قاف محيط بالديننا من وراء سبعة بحور، وتلتف عليه من أعلىه إلى أدنىه أفعى يعبد الله بها الكفار يوم القيمة وتنتصر ألسنتهم حتى ترعاهم السموم"⁽⁸²⁾.

تلك هي وضعية المرأة المنغمسة في فكر غبيي - خرافي - أسطوري، التي ارتأى الطاهر الحداد خللها، فدعا في أول القرن إلى مقاومتها وتجاوزها، وذلك "بتعليمها" و"تسليحها بالعلوم الرياضية والطبيعية". وتلك هي الوضعية التي يريد المسلمين ارجاع المرأة التونسية إليها حتى "يُقضى على فساد الأخلاق، وهبوط مستوى التعليم" !!

وبتقى مقدمات المسلمين المحورية، هي المحددة كالعادة. فالاختلاط في التعليم "سنة سيئة ومعول هدم لكيان المجتمع" الإسلامي" وهو "تقليد وتبعة" (لغرب).. وهذا يكون رفضه تكريسا لمقدمة: تحرر المرأة: مؤامرة استعمارية.

ثم أن رمي المرأة التونسية المتفقة بتهمة "الزنا" وإشاعة الفاحشة فكرييا وسلوكيا وأخلاقيا... يأتي لتأكيد مقدمة المرأة اللعنة/ مصدر الخطايا، الرمز الأبدى والمطلق لانتشار الفساد والرذيلة وتدنيس العالم بثأتمها.

ويتوالى تكريس هذه المقدمة، في وجهها العنصري المعرف، وذلك من خلال تحديد المسلمين لمحنوى "تعلم" المرأة - في صورة حدوثه- "بما يتناسب مع مهمتها ووظيفتها: خدمة البيت والإنجاب"، ذلك التحديد العنصري الذي يعكس مقدمة المرأة اللعنة، وبالتالي الدونية مطلقا، ونافقة العقل التي لا يمكنها التساوي مع الرجل: الكائن "المتفوق"، في طلب المعرفة. فلها "إمكانية" تأتي "تعليم" متخصص في شؤون الطبخ والغسل ومسح الأحذية ورعاية الأطفال، في حين أن له أن يدرس العلوم و"يكشف وبينكر ويبدع في المخابر" .. فذلك "ما يتناسب مع فطرة وطبيعة كل منها" !!

ولكن... حتى هذه العنصرية المعرفة التي يعتمدها الاسلاميون لتبرير سلب المرأة حقها في كسب المعرفة العلمية، وحصرها في مجال "الشرع المطهر" و"علوم" الطبخ وتديير المنزل ورعاية الأبناء - حتى هذه المحاولة لا تتصمد، وذلك في نفس المجال سرعاً على الأبناء" - المحدث من طرفهم. فعلم النفس العام، وعلم نفس الأطفال، وعلم الاجتماع... كلها تؤكد بأن تحقق تربية جيل متوازن و Sovi، مشروط بتوفّر درجة متقدمة ومتنوعة من المعرفة والتقاليف في القائمين على تلك التربية:

فـ"بديهي أن العمل الأول، وهو الولادة، هو عمل بسيط مادي تشتراك فيه المرأة مع الحيوانات، فلا يحتاج إلا إلى بنية سليمة. أما العمل الثاني وهو التربية، فهو عمل عقلي امتاز به النوع الانساني، وهو محتاج في تأديته إلى تربية واسعة واختبار عظيم ومصاريف مختلفة"⁽⁸³⁾.

ننهافت إذن عنصرية الاسلاميين حتى في الاطار والمجال المحددين من طرفهم لتعلم المرأة -إن حدث- وهو مجال "رعاية الأطفال" .. ويزداد من كل ما نقدم، أن مسألة "تعلم" المرأة، في الأساس، ليست منحصرة من منظور الاسلاميين -في بعض الجزئيات أو "الاختصاصات" التعليمية فحسب. بل أنها تتلخص في أن الاسلاميين -انطلاقاً من مقدمة المرأة/ اللعنة، المرأة/الدونية - ينفون القيمة الإنسانية للمرأة التي يختارونها في مستوى بيولوجي تناسلي بخت لا يبعد كثيراً عن منزلة الحيوانات، ويحكمون عليها انتropolوجياً بعدم التساوي مع الكائن "المتفوق": الرجل.

إن ما لا يقبله الاسلاميون بذاتها، هو أن تصبح المرأة إنساناً مسلحاً بسلاح العقل والمعرفة، سلاح "العلوم الرياضية والطبيعية" التي ركز عليها الطاهر الحداد، واعتبرها مفتاح تحرر المرأة الفكرى من الأوهام والخرافات، ومفتاح وعيها بذاتها وبمجتمعها وبالعالم. وهو نفس السلاح الذي اعتبر قاسم أمين تتحققه شرط تحقق قيمة المرأة الإنسانية، وتميزها عن سائر الحيوانات الولودة.. !! فهو يؤكد:

"وأما تربيتها العقلية، فلأنها بدونها تكون المرأة فاقدة لقيمتها كما هي حالتها الآن عندنا. نعم، إنها تلد ويحفظ بها النوع الإنساني، لكنها في ذلك إنما تؤدي وظيفة كل أنثى من سائر أنواع الحيوانات، وهي لا تمتاز في عملها هذا، عن نحو هرة ولود"⁽⁸⁴⁾.

إن ذلك السلاح إذن ("العلوم الرياضية والطبيعية، المعرفة العقلية) الذي سيمكّن المرأة من كسب شخصية متميزة بمعرفتها، ووعاية بذاته وانسانيتها، هو بالضبط - ما يمنعه الاسلاميون عن المرأة، لـ"يسمحوا" لها فقط بـ"التفقة في الدين..." و "أما ما جاء في غير ذلك من العلوم فليست في حاجة إليه" (85).

وفي هذا المستوى تتدخل مقدمة الاسلاميين المحورية الأخرى: مقدمة المرأة/اللذة. فما يريده الاسلاميون من وراء منع تعليم المرأة، هو ضمان عدم إفلات المرأة من البعد/ المجال الذي حدّوه لها: مجال الجسد/ الجنسي، فاكتساب المعرفة، هو السلاح الذي ستفرج به المرأة ذلك المجال/ السجن، بينما يشكل جهلها وأميتها، الشرطين الضروريين والكافيين لتحقيق خضوع المرأة الكلّي لرغبات "الرجل" (الاسلاميين) الحائمة حول محور المرأة/ اللذة النافي لانسانيتها.

لكل هذه الأسباب، يشكّل تعليم المرأة "خطرا فتاكا" يهدّ له الاسلاميون كل الأسلحة المتوفّعة والمرأوغة لسحبه منها، و"الاطمئنان" على تأييد وضعيتها الدونية والخاضعة إزاءهم.

العمل - VI

لن يخرج موقف المسلمين في مسألة حق المرأة في الشغل عن إطار مقدماتهم المحورية الثلاث. وحسب "المنهجية" المستعملة فيما سبق من المسائل، ستتوالي "حجهم" و"ميراثهم" وتتراءج من "الأوامر الالهية المقدسة"، و"الاختلافات الفطرية"، مروراً بـ"الκοινωνία الأخلاقية والاجتماعية"، و"الخصوصيات الحضارية"، وذلك لكي تنتهي إلى سحب حق المرأة في الشغل وجعله من مشمولات الرجل فحسب.

ستكون إذن أولى الحجج التي تشكل قاعدة رفض المسلمين لعمل المرأة، متمثلة في نظرية "الفوارق الفطرية، الطبيعية" القائمة بين الرجل والمرأة وهذه "الفوارق" تدخل طبعاً مملكة "المحرمات" التي لا يجوز مخالفتها، لأنها محددة - حسب المسلمين - سلفاً، وما قبلها من "لدن إلهي مقدس حكيم". ومثمناً شاهدنا في غير هذا الموضوع، فإن عنصرية المسلمين الجنسية المكرسة من خلال نظرية "الفوارق الفطرية"، تؤدي إلى أن:

"الله (قد) عهد لكل مخلوق وظيفة يقوم بها حسب الدائرة التي يوجد بها بهديه ويوحى منه.. فتبادر تكوين الرجل عن تكوين المرأة، فهو هب الرجل قوة وطاقة تفوق في بدنـه وفـكرـه بكثير طـاقـةـ المرأةـ. فـتـراهـ فيـ سـاحـةـ الـوغـىـ لاـ يـبـالـيـ بـرـوـحـهـ فـيـ سـبـيلـ مـبـداـ يـؤـمـنـ بـهـ،ـ وـفـيـ الـمـنـاجـمـ لـيـخـرـجـ مـعـادـنـهـ يـصـرـفـ قـوـتـهـ وـفـيـ مـخـتـلـفـ مـجاـلـاتـ الـحـيـاـةـ يـبـذـلـ طـاقـتـهـ،ـ كـذـكـ فـيـ الـمـخـابـرـ يـكـشـفـ وـبـيـتـرـ كـوـنـهـ،ـ وـفـيـ مـجاـلـاتـ السـيـاسـةـ أـيـضاـ يـخـطـطـ وـيـرـسـمـ الـمنـاهـجـ وـيـقـودـ الـأـمـ" (86).

وأيضاً إلى:

"أن تتحمـلـ الـمرـأـةـ مـسـؤـولـيـةـ الـاعـتـنـاءـ بـالـأـبـنـاءـ وـإـعـدـادـ لـواـزـمـهـمـ،ـ وـتـوفـيرـ ماـ يـكـفـلـ لـهـمـ النـمـوـ السـوـيـ نـفـسـياـ وـجـسـمـياـ،ـ وـأـنـ يـتـحـمـلـ الرـجـلـ مـسـؤـولـيـةـ الضـربـ فيـ الـأـرـضـ وـكـسـبـ الرـزـقـ،ـ وـفـيـ هـذـاـ تـنـاسـبـ معـ طـبـيـعـةـ التـكـوـينـ الجـسـميـ وـالـنـفـسـيـ لـكـلـ مـنـهـماـ..." (87).

ونـذـكـرـ لـكـيـ تـنـتـهـيـ بـوضـوحـ إـلـىـ مـبـداـ قـوـامـةـ الرـجـلـ:

"... قوله تعالى: "للرجل عليـهـ درـجـةـ".ـ وـهـذـهـ الـدـرـجـةـ مـفـسـرـةـ بـآـيـةـ أخرىـ:ـ "الـرـجـلـ قـوـامـونـ عـلـىـ النـسـاءـ بـمـاـ فـضـلـ اللهـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ،ـ وـبـمـاـ أـنـفـقـواـ مـنـ أـمـوـالـهـ".ـ فـهـذـهـ الـدـرـجـةـ وـهـذـهـ الـقـوـامـةـ لـهـاـ أـسـبـابـهاـ مـنـ التـكـوـينـ الـطـبـيـعـيـ،ـ وـالـسـتـعـدـادـاتـ الـفـطـرـيـةـ عـنـ كـلـ مـنـ الـذـكـرـ وـالـأـنـثـيـ وـالـفـطـرـةـ تـتـحـكـمـ فـيـ بـنـيـ الـإـسـلـانـ.." (88).

إننا إذن سمرة أخرى - حال النموذجين العنصريين المطلقين، اللذين يقيمان تمايزاً أنطولوجياً بين الرجل "المتفوق"، "الفاعل" "الإيجابي"، والمرأة "الدونية"، "التابعة"، "السلبية".

وما ينحتم استنتاجه من كل ذلك، هو أن "الفطرة" و"الطبيعة" التي "وضعت" - حسب المسلمين - "بوجي من الله وهدي منه"... في المرأة - هي الحاجز المبدئي أمام إمكانية اشتغالها، وهي من ناحية أخرى، ضامنة تلك الامكانية للرجل. وما يرمي إليه المسلمون - كالعادة - بهذه "الحجّة" التي يتمترسون ويتحمّون خلفها، متمثل هنا - في النفي المسبق لكل مناقشة محتملة لموقفهم، وكل محاولة تعديلها. فالقرار بمنع المرأة من العمل الذي يقمنوه، هو قرار فوق إنساني، قرار إلهي مقدس لا يجوز مسه، وهو وبالتالي ملزم ضرورة بدون نقاش.

وعلى هذا الأساس، تتحول كل دعوة لحق المرأة في الشغل، إلى "بدعة" و"كفر"، كما يتحول كل مخالف للإسلاميين في هذه المسألة إلى "عدو الله".

فـ: "الكلام في هذه القضية.. هو نتيجة الاعجاب بالكافر وضعف الإيمان الذي ضعفت معه الغيرة على الحرمات وانساقت معه نفوس الذين يدعون عبر أجهزة الإعلام إلى عمل المرأة وخروجها من بيتها، ويعبرون بالكلمات الخادعة كقولهم إن المرأة نصف المجتمع، وإن عدم مشاركتها في ميدان العمل يؤدي إلى تخلف الأمة ويبعدها عن اللحاق بركب الحضارة. وما ركب الحضارة؟ هم الأمم الكافرة.." (89).

وتتجدر الاشارة هنا - قبل التعرض لبقية "حجّ" المسلمين الرافضة لاشتغال المرأة - إلى الحضور الواضح والمبكر لمقدمتين محوريتين من مقدمات المسلمين، هما: مقدمة المرأة/ اللعنة/ الخطيئة، ومقدمة: تحرر المرأة مؤامرة استعمارية.

تحتّق هذه المقدمة الأخيرة من خلال الرفض القطعي لكل ما صدر وما يصدر عن "الغرب". فهو رمز للكفر، وبالتالي لا يمكن الاقتداء به. وهذا يحطّم المسلمين كل دعوة لحق المرأة في الشغل، لأنها تتحول بمقتضى ما تقدم إلى "ضعف إيمان"، وإلى "إعجاب بالكافر". ولن يقتصر رفض المسلمين للغرب نظراً لضمانته وتأمينه و"اعترافه" بحق المرأة في الشغل، فحسب - بل سينسحب موقفهم على حضارة الغرب بكل -المقابلة موضوعياً وواقعاً.

لتختلف مجتمعاتنا -المعرفة من طرفهم رغم ذلك لا على أساس مادي علمي، بل مثالي غبي، على أساس أنها "حضارة كافرة" !! ولكن.. ومرة أخرى، لا تخلي محاولة المسلمين الالتحاف بعباءة "الاصالة"، و"الخصوصية الحضارية لشعبنا"، من المغالطة المكشوفة، فهم يعدهون إلى إيهامنا بأن حق المرأة في الشغل وممارستها له، إنما هو نتاج "الحضارة الغربية"، لكي "تفتن" بأن سحبه منها، (بديلهم) يجسد "أصولتنا" و"هويتنا"... في حين أن مشاركة المرأة في الانتاج الاجتماعي بشكله المادي والفكري، شهدتها العديد من المجتمعات والحضارات الموجلة في القدم، والسابقة تاريخياً لحضارة "الغرب".

بل إن الدراسات التاريخية والأنثروبولوجية تؤكد أن دور المرأة الانتاجي في المجتمعات الأمومية كان هو المهيمن، بالمقارنة مع دور الرجل !!! أما فيما يتعلق بالحضارة العربية على وجه التحديد، فإن ما نعرفه من اشتغال المرأة سوابقان -لعدى الأعمال والمهن كالتجارة، والزراعة، والطب والأدب، والموسيقى، والسياسة، الخ... - قبل الإسلام وبعده - يأتي لي Ferdinand مزاعم المسلمين في التمسك بـ"الاصالة" وـ"تراث" العربين، وليكشف أنهم متمسكون فقط بجذب الممارسات الاقصائية المظلمة منه تجاه المرأة التي يحاولون اختزالها فيه وتعيمها عليه. ولعل ما يدحض نهايائنا، "حجّة" المسلمين التي تسحب من المرأة حق الشغل، باعتبارها فكرة "دخيلة" "مستوردة"، واقع الريف التونسي والعربي عموماً. فهو أقرب ما يكون إلى المشاهدة، وأدق ما يكون للتحقق من زيف ادعائهم. فالريف الذي يمثل الموقع والبيئة الأكثر التصاقاً وقرباً للطبيعة والسلبية، والأبعد ما يكون عن "التأثير بحضور الكفار" وـ"التبعية للغرب" - الريف إذن، شهد - قبل دخول الاستعمار (الغرب) - ولا يزال يشهد مشاركة المرأة جنباً إلى جنب مع الرجل في كافة أنواع الانتاج الاجتماعي. فهي تشاركه في العمل الزراعي من سقي وحرث وجني و.. حصاد.. الخ.. وهي تتخصص أيضاً في الصناعات التقليدية: الزربية، التطريز، الفخار.. الخ... وذلك إلى جانب مهنة العمل المنزلي.

ذلك هي إذن النتائج الأولى التي نبلغها في هذا المستوى، من تكريس مقدمة المسلمين: تحرر المرأة مؤمرة استعمارية.

أما "حجّة" الفوارق الفطرية بين الرجل والمرأة" العنصرية، فهي تحيلنا من ناحية أخرى، إلى مقدمة المسلمين المحورية الثانية، مقدمة المرأة/ اللعنـة - الخطيبة، التي تمنع هنا - مثماً حصل لها مع حق التعليم - من التمتع

بحق مماثل لحق الكائن "المتفوق": الرجل. فخطيئتها الأبدية، ودونيتها الانطولوجية المطلقة إزاءه، تحتمان قوامة الرجل عليها، وتنبع عنها إمكانية الارتفاع إلى مرتبة مساوية له، أو مستقلة عنه، قد تتحقق لها عن طريق الشغل.

ولن يتوقف المسلمون في هذا الحد من الحجج لمنع المرأة من العمل. بل ستتوالى إلى جانب "حجّة الفوارق الفطرية" و"حجّة الأحكام الالهية" و"حجّة رفض حضارة الكفار"، "حجّ حجّة أخلاقيّة" "نبيله" تهدف من حملة ما تهدف إلى الحفاظ على "نقاوة" و"نظافة" المجتمع من "الأدران" و"الفساد الأخلاقي". فعمل المرأة - حسب المسلمين - يؤدي إلى نتائج وخيمة، في مقدمتها: "انتشار الزنا" وتفاقم ظاهرة الأطفال مجهولي النسب.

وبالطبع، فإن مثل هذا الوضع "المفزع" لا يرضي اسلاميين، رافعى "لواء الأخلاق الفاضلة". ولذلك نجدهم يوجهون للأباء والأمهات، نداء حاراً وملتهباً، لمنع بنائهم من العمل، حتى ولو كان مقابل ذلك مزيد من الفقر والخاصة:

"يا أيها الوالدان، لا يغرنكم بعض دريمات تكسبها بناكم بالاشغال في المعامل ونحوها، ومصيرهن إلى ما ذكرنا.

علموهن الابتعاد عن الرجال، أخبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن بالمرصاد، لقد دلّنا الأحصاء على أن البلاء الناتج عن حمل الزنا يعظم ويتفاقم حيث يكثر اختلاط الرجال النساء"^(٩٠).

فاشغال المرأة لا يمكن أن يؤدي - حسب المسلمين - إلا إلى انهيار أخلاقي جارف، يعم ميادين الشغل، متلما شاهدناه يعم مؤسسات التعليم (إذا شاركت فيه) !! كما أن العلاقة القائمة بين المرأة وزملائها في الشغل، لا يمكن لها أن تخرج حتما عن هذا الإطار "اللاإلachi" "المتفسخ" !! وباعتبار أن هذه الوضعية "المشينة" مرفوضة - طبعا - من "الأداب" و"الأخلاق" الإسلامية، فهي تتطلب إذن سحب حق الشغل من المرأة متلما حصل مع حق التعليم..

ذلك ما يؤكده "الإسلاميون لتحقيق ذلك الهدف، وقد ورد بمجلتهم "المعرفة" في هذا الصدد:

.. وأي علاقة هذه التي تجمع فتاة تفتحت نظارة ورشاقة وخرجت في أجمل ثوب وأغلى زينة، وشاب أو كهل أو حتى شيخ هو ولئن نعمتها أو رئيسها؟ فهل تفكر فتاتنا في ميدان العمل؟ وشركاء العمل؟ أم هي تقبل على أي مهنة مادامت ستتوفر لها متطلبات الحياة المادية؟ ثم هل هي التزمت بالمحافظة على الهيئة والمظهر السليمين؟ فاشتغال المرأة بالأعمال العامة بهذه الشاكلة لا تقره آداب الإسلام وتقاليده، لأنه يستدعي من المرأة خروجها لغير ضرورة أو داع شرعي، ويدفع بها بعيداً عن البيت، إلى الشارع والميادين والمنتديات، وهذا يخالف ما أمر به الشارع: "وَقُرْنَّ فِي بَيْوْتَكُنْ، وَلَا تَبْرَجْنَ الْجَاهْلِيَّةَ الْأُولَى".⁽⁹¹⁾

يعود المسلمين إذن، بسرعة، إثر عرض "حجّة الزنا" و"الانهيار الأخلاقي"، المتأتية ضرورة عن اشتغال المرأة، إلى طرح الحل التجاوزي جزرياً لهذه الوضعية: وهو حلّ منع الاختلاط. وتشكلّ عودة المسلمين إلى مبدأ منع الاختلاط العنصري أهمية قصوى لتحقيق هدفهم المنشود في سحب حق المرأة في التشغل. فهو مستعمل من طرفهم هنا بصورة مزدوجة. من ناحية كـ"حل" لـ"الانهيار الأخلاقي"، ومن ناحية أخرى "حجّة شرعية ثابتة". فهو أيضاً أمر الهي مقدس لا تجوز مخالفته بأية صيغة من الصيغ، ولو كانت التزام المرأة باللباس الطائفى: الحجاب.

فحتى في صورة "الالتزام بهيئة ومظاهر" "الإسلاميين"، فإن ذلك لا يبرر أبداً اشتغالها، لأن خروجها من البيت بهدف الشغل، هو -بالنسبة للإسلاميين- خروج غير ضروري وغير شرعي، وبالتالي محرّم، لأنه يؤدي إلى اختلاط المرأة.. بالرجال.

نوافق مع بقية ما ورد في مجلة المسلمين "المعرفة" من "حجّ" لرفض عمل المرأة.

"... ولأن الأعمال العامة تتطلب السفور والاختلاط، وهم محظوظون قطعاً. وحتى إن حرصت المرأة على اللباس الإسلامي، فهل يساعدها في العمل إذا كانت في مصنع أو معمل، أو شرطية أو مهندسة فلاحية أو بائعة في متجر، أو متسلقة لأعمدة الهاتف مثلًا؟ وقد قبل الحسن رضي الله عنه: "لا تدعوا نساءكم يزاحمن العلوج في الأسواق. قبح الله من لا يغار".
هذا على أن النساء في عهدهن كن متحجبات صالحات.

كما أن بعض الأعمال العامة تستلزم خلوة المرأة بالرجل الأجنبي وهو محرّم قطعاً لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يخلونَ أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرّم". ولأن المؤمنين والمؤمنات أمرن بعضَ البصر "قل للمؤمنين يغضّوا من أبصارهم" و"قل للمؤمنات يغضّن من أبصارهن". وهذا حال في حياتنا اليومية⁽⁹²⁾.

ومرة أخرى.. ينتهاى لواء "الأخلاق الفاضلة" !! ومرة أخرى تلوح خلف "حجّ" المسلمين إحدى مقدماتهم المحورية الثلاثة. وهي متمثلة هنا، من خلال "حجّة" الانهيار الأخلاقي والزنا، و"الحجّة"/"الحل": منع الاختلاط، في مقدمة المرأة/اللذة.

فمنع المرأة من العمل محدد هنا بتصوّر المسلمين لها كعورة، كجسد يجب ستره وفصله عن بقية المجتمع، وكموضوع لذة لا يمكن أن يقع التعامل معه إلا على أساس جنسي لا غير، والعلاقة التي ستقوم بين المرأة وبين زملائها في الشغل لا يمكن أن تخرج - بالنسبة للإسلاميين - عن هذا "الأساس" وذلك سواء كانوا شباباً أو كهولاً، أو حتى.. شيئاً !!

"فائدة علاقة هذه التي تجمع فتاة تفتحت نظارة ورشاقة، وخرجت في أجمل ثوب وأغلى زينة، وشاب أو كهل، أو حتى شيخ هو ولّي نعمتها ورئيسها"⁽⁹³⁾.

لا ترمز المرأة إذن -حسب تصور المسلمين- إلا إلى المتعة، وهم لا ينظرون إليها إلا من خلال بُعد/ مجال، محدد: مجال الجسد، ولذلك لا يمكن أن تكون علاقة المرأة مع زملائها في الشغل إلا علاقة جنسية. وحتى "الآداب" و"الأخلاق الإسلامية" التي يتباكي المسلمين على انهيارها - (نتيجة خروج المرأة للشغل) - لا تصدّم أمام هاجسهم الدفين: "المرأة/ اللذة، المرأة/المتعة، التي لا يستطيعون ملك أنفسهم، وبغضّ أبصارهم" (الجنسية) عنها.. !! فـ"هذا حال في حياتنا اليومية"، مثلما يقولون، وذلك رغم أن غضّ البصر، أمرٌ إلهي مقدس.. !

تلك هي إذن خلفية "حجّة" المسلمين الأخلاقية المزيفة لسحب حقّ الشغل من المرأة.

ولن تتوقف "الحجّ" المقدمة من طرفهم لتحقيق هذا الهدف، في مستوى المجرّدات الميتافيزيقية/ الأخلاقية الضامنة لمقدماتهم، بل ستتحفّ سرّة

أخرى - بخطاء / عقدة، يسعى المسلمين جاهدين إلى ارتدائه، ولو كان ذلك في شكل مأساوي / كاريكاتوري: وهو خطاء: "مواكبة العصر والتطور".
الحجـة "العـصرـيـة جـداً" ، التي سيرفعـها المسلمين عـالـياً لـتـبرـير رـفـضـ اـشـغـالـ المـرأـةـ، مـمـتـلـةـ فـيـ أـنـ عـمـلـهـ يـؤـدـيـ إـلـىـ تـضـخـمـ جـحـافـ الـبطـالـةـ فـيـ...ـ صـفـ الرـجـالـ:

"ماـذـاـ نـتـجـ عـنـ عـمـلـ المـرأـةـ فـيـ الجـانـبـ المـادـيـ؟ـ أـنـتـجـ الـبطـالـةـ لأنـ كـلـ اـمـرـأـةـ تـعـمـلـ فـيـ عـمـلـ يـخـصـ الرـجـالـ بـقـابـلـهـ أـنـ يـبـقـيـ رـجـلـ عـاطـلـ..ـ أـمـاـ منـ عـرـفـ الحـقـيقـةـ وـعـرـفـ حـكـمـ الـاسـلـامـ،ـ وـأـنـ اللهـ فـاوـتـ بـيـنـ المـرأـةـ وـالـرـجـلـ فـيـ الـخـلـقـ وـالـتـكـوـيـنـ وـالـأـخـلـقـ وـالـوـظـيـفـةـ،ـ وـجـعـلـ لـكـلـ مـنـهـاـ وـظـيـفـتـهـ،ـ وـلـكـلـ مـنـهـاـ اـسـتـعـدـاـتـهـ لـلـأـعـمـالـ الـمـنـاسـبـةـ لـهـ،ـ فـلـنـ يـدـعـوـ أـبـدـاـ لـخـرـوجـ الـمـرأـةـ"⁽⁹⁴⁾.

إن السبب الكامن وراء البطالة إذن، هو المرأة التي دخلت معترك الحياة العملية. ولذلك، وبعد أن حدد لنا المسلمين "أصل الداء" نجدهم يطلقون صيحة الفزع ويصفون "الدواء": وهو إرجاع المرأة إلى "مكانها المناسب"، مجالها الوحيد: البيت، وإلى "وظيفتها المناسبة": الانجاب وخدمة الرجل فيه.
يقول راشد الغنوشي:

"الإسلام لا يرضى أن يعمل النساء، وأفواج الرجال عاطلون خاصاً وأن المرأة تقدر على رعاية البيت"⁽⁹⁵⁾.

ويضيف السيد عبد الوهاب الهناتي على صفحات مجلة الاتجاه "المعرفة" لذلك، عنصراً سلبياً آخر لاشغال المرأة وهو الاختلاط فيقول:

"فـماـ الـذـيـ يـدـفـعـنـاـ إـلـىـ الـاخـتـلاـطـ،ـ وـصـفـ الـمـتـسـكـعـينـ مـنـ الرـجـالـ بـدـوـعـ عـمـلـ فـيـ اـزـدـيـادـ،ـ وـدـيـنـنـاـ الـحـنـيفـ يـحـرـمـ اـخـتـلاـطـ الرـجـلـ بـالـمـرأـةـ الـغـرـيـبـةـ؟"⁽⁹⁶⁾.

لا شيء يدفع لذلك ! لأن البطالة - حسب المسلمين، من "حوّة المرأة، وهي "لا تليق"، بالطبع، بالجنس "المتفوق": الرجل.
ولأن الضرورتين اللتين تدفعان بالآلاف النساء إلى سوق الشغل، ليس الخاصة والفقير، بل يدفعها لذلك - حسب المسلمين - دافع "مزاج الرجل والاستعلاء عليه" لا غير !!
نوافق مع مجلة "المعرفة" حيث نجد:

"لسلط المجهر على مجتمعنا في هذا المجال، فماذا نجد؟ ألا نرى تهافتاً على العمل بقصد مزاحمة الرجل والاستعلاء عليه؟ فهل الضرورة هي التي دفعت المرأة للعمل؟ قد يكون ذلك صحيحاً في نسبة ضعيفة جداً، وما علينا إلا أن نستعرض حالة العاملات الاجتماعية والاقتصادية لنرى الحكم القاطع في العمل".⁽⁹⁷⁾

فعمل المرأة ليس نابعاً إذن من الاحتياج، ووضعية العاملات "المترفة" خير دليل على ذلك. وعملها ليس في النهاية سوى ترف (Luxe)، الغاية منه "مزاحمة الرجل والاستعلاء عليه".

ذلك هو إذن "الواقع" الذي يكشفه "المجهر الإسلامي" "المسلط على مجتمعنا".

ولكن... يبدو أنَّ هذا المجهر "الإسلامي جداً" يشكو خللاً ما، أو لعلَّ الأيدي والعيون "الاسلامية" ليس بمقدورها استعمال مثل هذه التقنيات الحديثة.. !!

فالحقيقة، أنَّ الأمر لا يحتاج إلى "مجهر" لاستجلاء واقع وضعية المرأة العاملة في مجتمعنا. وهي وضعية أبعد ما تكون عن "مزاحمة للرجل" أو "استعلاء عنه"، وأبعد من أن تكون سبباً للبطالة. ففي آخر احصاء رسمي حول المرأة والشغل "1984)، يتبيَّن أنَّ.

نسبة اشتغال المرأة في الوظيفة العمومية حسب العدد الجملي متساوية لـ 23,7%.⁽⁹⁸⁾

كما يتبيَّن من الاحصاء المذكور أعلاه، أنَّ نسبة مشاركة المرأة المفصلة حسب نوع الخطط، تتوزَّع كما يلى: ⁽⁹⁹⁾

الوظيفة	النساء من مجموع العاملين
التعليم (ابتدائي - ثانوي - عالي)	32,8%
المهن الصحية والطبية	6,9%
الخطط الادارية	10,4%
المهن التقنية	2,1%
العمال	17,5%
الخطط الأخرى	30,3%
الجملة:	100%

وتتوزع نسبة مشاركة المرأة حسب بعض الاختصاصات كما يلي: (100).

نوع الاختصاص	% النساء من العدد الجملي للعاملين
القضاء	10,5%
الطب	21,5%
التقنية	9,5%

ورغما عن كل التحفظات التي يمكن أن تقدم حول هذه الأرقام، فإنها كافية للتدليل على أن المرأة التونسية، لم تبلغ بعد درجة التمتع بحق مساو للرجل في الشغل، على المستوى العددي، ثم تبقى بعد ذلك مسألة عدم التساوي بينها وبين الرجل في الأجرة المقابلة للمجهود المبذول بالتساوي

منذ صدور هذه الاحصائيات فإن لم يسجل تطور نوعي في وضع المرأة العاملة في اتجاه المساواة الفعلية ونبيل حقوقها كاملة دون حيف وتمييز واستغلال. فوفقا للاحصاء الرسمي الأخير حول المرأة والشغل (2004) لا تتجاوز نسبة النساء النشطيات من بين الإناث اللواتي هن في سن الشغل 667.8 %، مقابل 24.2% للذكور. ويمثل النشطيات 26.6% من عموم النشطين من الجنسين أي أنه على 4 نشطين نجد امرأة واحدة مقابل 3 رجال. ولا تتوفر مؤشرات على تراجع لهذه الوضعية، بل إن التوقعات الرسمية تؤكد أن معدل نشاط النساء لن يتجاوز 26% سنة 2019. وتتوزع نسبة مشاركة المرأة المفضلة حسب نوع الخطط حسب الاحصاء الرسمي لسنة 2004 كما يلي:

- 32% في قطاع الفلاحة والصيد البحري
- 43% في قطاع الصناعة العملية
- 51% في التعليم الابتدائي
- 48% في التعليم الثانوي
- 40% في التعليم العالي
- 42% في قطاع المهن الطبية
- 72% في قطاع الصيدلة
- 31% في قطاع المحاماة
- 27% في قطاع القضاء
- 21% في القطاع العمومي (الادارة)

وبحسب احصائيات الكريبيف لسنة 2002، فإن الفارق التميزي في الأجر لفائدة الرجال قد ارتفع من 11.2% سنة 1980 إلى 15.3% سنة 1999. لمن النتائج المباشرة للخضوع لإملاءات الدوائر الرسمية العالمية (البنك الدولي وصندوق النقد الدولي .. الخ) فهي تدفع بالنساء كل يوم أكثر فأكثر إلى العمل في القطاعات الأكثر هشاشة وإلى عبودية المناولة وجوحيم الطرد التعسفي والبطالة التي تصاحفها لدى النساء بينما ظلت تقتربا على حالها فيما يتعلق بالرجال من 11% سنة 1984 إلى 21% سنة 1989 بالنسبة للنساء ومن 13.7% إلى 13.9% للرجال.

ومن جهة أخرى فإن الدولة التونسية لم تصادق لحد التاريخ على اتفاقية منظمة العمل الدولية عدد 183/2000 المتعلقة بحماية الأمومة (تمديد عطلة الأمومة إلى 14 أسبوع ومنع الحامل عطلة ما قبل الوضع والآب غير مترجمة في قانون الشغل وقانون التوظيف العمومية ومدتها في القطاع الخاص نصف المدة المنوحة في القطاع العام (شهر مقابل شهرين)

بينهما، ومسألة عدم التساوي في التدرج في المسؤوليات بحصتها في الرجال بدعوى "عدم قدرة المرأة على التسيير"، يضاف لكل ذلك تمزق المرأة العاملة خاصة الأم، بين المنزل والأطفال والشغل نظراً لأنعدام العدد الضروري من دور الحضانة.. إلى غير ذلك من المشاكل التي تتخطى فيها المرأة العاملة، الموصوفة بـ"المترفة" من طرف الإسلاميين.

ومن المفارقات الغريبة، أن عدم التكافؤ في فرص الشغل بين الرجل والمرأة، لا يمثل ميزة خاصة لمجتمعنا. بل إنه مستفحلاً أيضاً في المجتمعات الغربية، موطن "حضارة الكفار"، ومصدر البلاء كله في الدعوة إلى تحرير المرأة" حسب رأي المسلمين. فقد انتهى "البرلمان الأوروبي" سنة 1984 من وضع تقرير هام عن "وضع المرأة في أوروبا الغربية" تبيّن منه أن النساء الأوروبيات مازلن مظلومات...

يقول التقرير الذي استغرق وضعه سنتين ونصف، أن:

تبسيط النساء العاطلات عن العمل في أوروبا الغربية يفوق أربعة أضعاف نسبة الرجال العاطلين عن العمل. وأن أجور النساء عامة مازلت أقل من أجور الرجال. ولا تزال وظائف عديدة في الحياة العامة والأعمال التجارية تكاد تكون محصورة بالرجال. فنسبة الصحافية الألمانيات لا تتجاوز 17% من مجموع الصحافيّن، وبين أساتذة الجامعات في فرنسا وإنجلترا، لا تتجاوز نسبة "الاستاذات" 8%.

وباستثناء ناتشر وسيمون فييل، لا يوجد في الحكومات الأوروبيّة أكثر من 16 وزيرة مقابل 187 وزيرًا.

وبالرغم من أن نسبة النساء في أوروبا أعلى من الرجال بين السكان، فإن عدد النائبات الفرنسيّات مثلًا، لا يتجاوز 14% في المجلس⁽¹⁰¹⁾.

ذلك هي المفارقة الأولى التي تسقط إحدى الركائز الأساسية للإسلاميين، ثم تأتي بعدها مفارقة أغرب، وهي أن "الغرب" "موطن الكفر ومصدر البلاء" يعرف هو أيضاً، تياراً يمينياً متطرفاً، يدعو دعوة مطابقة طبق الأصل لدعوة المسلمين منع المرأة من العمل وإرجاعها إلى البيت، بحجة تأجيجهما لسعيه البطلة.

فهل تحول إسلاميون إلى "أتباع" للغرب "المجوج"، "الكافر"؟ أم هل أن التيارات الرجعية تلتقي في المواقف رغم غطاء "الخصوصيات الحضارية"، وـ"الدعاءات" وـ"المواجهات" الدينية/ السياسية، الموهومة؟؟؟

نواصل مع تقرير البرلمان الأوروبي فنجده يقترح:

"سن قوانين جديدة لحماية حقوق المرأة وتعزيز دورها في الحياة العامة والخاصة. (كما يلاحظ) أن هناك اتجاهًا قوياً في أوروبا يدعوا المرأة إلى العودة إلى المنزل والاهتمام بالأعمال المنزليّة وتربية الأطفال، بدلاً من المضاربة على الرجال، لأن ذلك يحل مشكلة البطالة في أوروبا، ويعيد لأوروبا التدهور الذي يهدّدها من جراء تناقص السكان الذي أدى إليه تحرير المرأة وإثمارها للعمل بدلاً من إنتاج وتربية الأطفال.

اللجنة واضعة التقرير تقترح مقاومة هذا التيار الذي يهدّد المرأة في كل ما حققه حتى الآن من مكاسب"⁽¹⁰²⁾.

ذلك هو إذن واقع المرأة العاملة في مجتمعنا، وفي "مجتمع الكفر والتحلل"، الذي يمكن مشاهدته بالعين المجردة، دون حاجة لأي مجهر، ولو كان "مجهراً إسلامياً" !! وهو الواقع الذي يدحض بكل قوة "حجّة" المسلمين المنهّافة حول سبب شغل المرأة في البطالة.

ولكن المسلمين سيتشبّتون رغم كل شيء برفضهم القطعي لعمل المرأة، ولن تصمد أمام موقفهم حتى تلك المحاولات "الاجتهدية"، "الطريفة"، التي تعمل يائسة على إقامة التوازن بين مقداماتهم المحورية، وبين "ضرورات العصر"، فتقترن بـ "احتراماً لمبدأ منع الاختلاط وفصل المجتمع إلى مجتمعين - "السماح" للمرأة بالاشتغال، ولكن.. في ميادين ومؤسسات خاصة بالنساء... !! فيصبح لدينا وفق هذا "الاجتهداد" "الجبار" بنوك تؤمّن النساء فحسب، ومغازات تؤمّنها النساء فقط، ومستشفيات تؤمّنها النساء فحسب، وأسواق وربما طرقات... الخ... !!

ولكن حتى هذا المقترن الذي يحاول "المحافظة على الشكليات"، لا يجد آذانا صاغية لدى المسلمين "الأرتودكسيين" الذين يرفضونه على أساس أنه "طريق غير مأمون"، في ظل "المغريات" و"الشروط" السائدة !!

يقول الشيخ عبد الرحمن البراك:

"أما عمل المرأة في الميادين الخاصة بالنساء، فهذا لا يرد عليه كما يرد على عملها مع الرجال. إلا أنني أرى أنه مع ضعف العلم والإيمان،

* تتبوأ المرأة في العالم موقع الضاحية الأولى لهجمة العولمة الرأسمالية المتوجهة حيث تمثل النساء الكبارى من العمال المسرحين في مواطن شغلهن، كما تمثلن ما بين 60% إلى 70% من فقراء العالم ويشكّلن ثلاثة أربع الأ岷ين فيه.

كثرت المغريات والشروع، مع أن عملها حتى في الميادين الخاصة بها لا يخلو من بعض السلبيات. لهذا لا أزكي حتى الميادين الخاصة.
ولا غضاضة إذا امتنع المسلم أو امتنع المسلم حفاظاً على حرماته من أن تشارك ابنته أو زوجته في شيء من هذه الأعمال، لأن الطريق إليها غير مأمون⁽¹⁰³⁾.

توالت إذن "حجج" و"مبررات" المسلمين لسحب حق المرأة في العمل، لتنطلق من "حجّة" "الفوارق الفطرية"، الموضوعة "بهدي إلهي" إلى "حجّة" "الانهيار الأخلاقي" الناتج "ضرورة" عن الاختلاط، إلى "حجّة" "تفاقم البطالة".

ونحن لا نظرف بتركيز وتشدد وهجوم ضدّ حقّ من حقوق المرأة، أعنف مما يقوم به الإسلاميون ضدّ حقّها في العمل، وفي درجة قريبة منه، ضدّ حقّها في التعليم. وليس هناك من تفسير لذلك، سوى أن سحب هذين الحقين من المرأة بصورة خاصة، هو الشرط الضامن لتحقيق مقدّماتهم المحورية.

فالتعليم -مثلاً رأينا- يشكّل مفتاح تحرّر المرأة الفكري، الذي يمكنها من كسب شخصية متميزة بمعترفها، ووعائية بذاتيتها وانسانيتها. بينما يشكّل عملها مفتاح تحرّرها الاقتصادي الذي يمكنها من بناء حياتها المستقلة. لذلك، ووعياً من المسلمين بخطورة تجمّع هذين "السلاحين" مع بعض بين يدي المرأة، نجدهم يعدون العدة لتحطيم هذه الامكانيّة وكسر حلقة الترابط بين التعليم الذي تتفقاه المرأة حالياً، وبين العمل... وذلك... في انتظار "قيام حكم الشريعة"، وإرجاع الأمور إلى نصابها... !

يقول السيد لطفي الصياغ:

"وبيني أن نقنع ببناتنا - لنحول بينهن وبين مخاطر الاختلاط في العمل - بأنه ليس من الضروري أن يستتبع تعلم المرأة أن تعمل خارج المنزل⁽¹⁰⁴⁾".

ثم إن المسلمين، واعون تمام الوعي بأن توفر حق الشغل للمرأة سيؤدي حتماً إلى نسف مركّزات الهيمنة التي يسعون إلى تسلطها عليها، وإلى نسف البعد/ المجال الذي يعملون على إيقائهما فيه: مجال الجنس/ المتعة/ الجنس. ولذلك فنحن نجدهم يتحرّقون غيظاً، ويلومون صاحب الإدارة، صاحب المصنعين... (لا يفهمون أنه في موقع المؤجر أي المستغل) بصفته رجلاً، لقبوله تشغيل المرأة في مؤسسته !

"ثم أو لم يساعد الرجل نفسه المرأة والفتاة بالخصوص على أن تتبواً المكانة العالية من التبرج والعرى والتدلل الرخيص، والثورة على تقاليد العائلة وطاعة الزوج بالخصوص، عندما فتح لها مكتبه وإدارته ومصنعته؟"⁽¹⁰⁵⁾.

إن المسلمين الذين لا يعرون أيَّة أهمية لقانون الربح، لا يهمهم كذلك فهم "الحكمة" من وراء تشغيل النساء، ولا يرون في ذلك إلا "مساعدة" "الرجل للمرأة" على "مزاحمته والاستعلاء عليه"، أي على خرق إحدى مقدماتهم المحورية، مقدمة المرأة/ اللعنة، المرأة الدونية مطلقاً، التي ستتمكن - عن طريق الشغل - من "الثورة على تقاليد العائلة وطاعة الزوج بالخصوص". أي من الوقوف وقفه النذ لند أمام الجنس "المتفوق" بقرار "إلهي" (حسب زعمهم): الرجل. ذلك هو، بالضبط، الخطير الذي يسعى المسلمين إلى تطويقه بسحب حق الشغل من المرأة.

بحسب مجلتهم "المعرفة" لا يمكن ولا يجوز مطلقاً اشتغال المرأة لـ: "أنَّ الكثير من الأعمال تعطي المرأة ولایة أو شبه ولایة على الرجال، ونحن نعلم أنَّ القوامة لا تكون إلا على العاجز أو الفاقد أو الضعيف... والمرأة ضعيفة عاجزة، لذلك كان للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة. وخصمه المولى عزَّ وجلَّ بالنبوة والرسالة والخلافة والإمامية والجهاد والإذان والخطبة وما إلى ذلك. وفرض طاعته على المرأة، ولم يفرض طاعتها عليه. وقد قال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يَفْلُحْ قَوْمٌ وَلَوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةٌ»"⁽¹⁰⁶⁾.

فما لا يقبله المسلمين البتة، هو إذن، أن تتبواً المرأة عن طريق الشغل مرتبة أرفع أو مساوية أو حتى قريبة من مرتبة الرجل. تجعلها نصف حجرة ثمرة أمام إرادتهم إخضاعها الكلَّي لسيطرتهم، وتمكنها من "الثورة على تقاليد العائلة وطاعة الزوج بالخصوص".

و"تقاليد العائلة" التي "يرتعد" المسلمين "خوفاً" على "ضياعها" هي كما رأينا "حقَّ الرجل في تعدد الزوجات، "حقَّ الرجل في ضرب الزوجة (الأخت، البنات...)"، حصر "حقَّ الطلاق في الرجل، "حقَّ الرجل المضاعف في الميراث..." الخ، في حين لا تعني "طاعة الزوج" سوى قبول المرأة بكل هذه الانتهاكات لانسانيتها.

وعلى هذا الأساس، يتبين لنا أنَّ كل "الحجج" التي يقدمها المسلمين لسحب حق الشغل من المرأة، تدور في الأساس حول محوري: المرأة / اللعنة / الدونية، والمرأة / اللذة/ المتعة.

المحورين اللذين ستنسفهما استقلالية المرأة الاقتصادية المتحققة عن طريق العمل، وذلك بنسف وتفجير البعددين/ السجينين، المحددين لها سلفاً لضمانها (المحوران): بعد/مجال البيت، المكمل والاطار للبعد/ المجال الثاني: المرأة / الجسد/ اللذة.

"فاستغلال المرأة بالأعمال العامة بهذه الشاكلة" - مثلاً يؤكد المسلمين في مجلة "المعرفة" - "لا تقره آداب الاسلام وتقاليده لأنَّه يستدعي من المرأة خروجها لغير ضرورة أو داع شرعى، ويدفع بها بعيداً عن البيت، إلى الشارع والميادين والمنتديات" (107).

كما أنَّ:

"الإسلام لم يطالب المرأة بالعمل خارج البيت... ولن يستقيم أمر المرأة المسلمة الآن، إلا إذا التزمت بكتاب ربها وأمنت بأنَّ مكانها الذي لا يزاحمها فيه أحد هو البيت. ونحن نعرف أن دعوة تحرير المرأة وعملاء الفكر المضاد قد كرَّهُوا هذه الكلمة (البيت) عند النساء المسلمات، وجعلوها تقع من مسامعها موقع الرعد أو القبلة، ونجحوا في هذا إلى حدَّ بعيد فهجرت المرأة بيتها وأهملت رعاية أبنائها وزوجها و نفسها، وخرجت إلى معرك الحياة بعذر، وبغير عذر، وحملت نفسها بما أفعاها منه الإسلام والواقع أيضاً" (108).

لذلك، وانطلاقاً من كل ما تقدم، ستمثل إرادة إنهاء اشتغال المرأة، وارجاعها إلى مكانها "الطبيعي" و"المناسب": البيت، المهمة المحورية في برنامج المسلمين المستقبلي تجاه المرأة، ولو كان مقابل ذلك شل نصف المجتمع عن المساعدة في عملية الانتاج.

VII - العمل السياسي:

هل من حق المرأة، المشاركة في الحياة السياسية لمجتمعها؟ سؤال يجد
مشروعية طرحة، وبكل إلحاح، في ظرف يشهد حركة اجتماعية عميقة
لتوصيغ مجال القول والفعل السياسيين، وفي ظرف يشهد بصورة خاصة
انحرافاً مطرداً، ومساهمة متتالية للمرأة في هذه الحركة الاجتماعية العامة.

اجابة المسلمين المتنزلة بالتحديد في هذا الظرف بالذات هي طبعاً لا !!

ورغم أهمية التوقيت التاريخي / السياسي، لهذه الاجابة، الذي أردنا لفت
النظر إليه - فلا يجب أن يفهم من ذلك أن موقف المسلمين مرجح أو ظرفي!
فعلى العكس من ذلك، يشكل رفضهم القطعي لكل مشاركة محتملة للمرأة في تحديد
تضاريس النظام السياسي للمجتمع، كقاعدة مطلقة وثابتة في نظام تفكيرهم. وهم
بموقفهم هذا، منسجمون أتم الانسجام مع مقدامتهم المحورية الثلاث.

- نقطة الارتكاز الأساسية، التي سيعتمدها المسلمون - مرأة أخرى ! -
سحب حق العمل السياسي من المرأة، هي "حجّة الفوارق الفطرية"
الموضوعة - حسب زعمهم - ما قبلها بـ "وحى" و "هدي" "إلهي".

ووفق نفس "المنهجية" المتتبعة فيما سبق من المسائل، ستلعب هذه
"الحجّة" دورها المطلوب، المتمثل في تكريس الاقصاء العنصري للمرأة في
قضية الحال، على غرار ما حصل لها مع حق التعليم، وحق الشغل... الخ
وهذا الاقصاء محکوم بمقدمة/ المرأة / اللعنة، المرأة / الخطيئة، التي لا يمكنها
البنة - باعتبارها جنسا دونيا مطلقا وانطولوجيا ("بالفطرة") - امتلاك حق
ممارسة نشاط أو مسؤولية سياسية. إنه أمر مستحيل، لأن امتلاك المرأة هذا
الحق، سيضعها في موقع متقارب، أو متساو، أو... متقوّق... على الرجل، في
حين أن هذا الأخير، هو "المعد" لوحده "فطريا" - "بوحي" و "هدي" "إلهي" - لكي
يكون الجنس "المتفوق" ، "المسيّر" و "الحاكم" و "القائد السياسي".

ذلك هي نقطة الارتكاز التي يتم بمقضهاها، سحب صفة المواطننة عن
المرأة، كنتيجة مباشرة لتجريدها من كافة حقوقها السياسية، ابتداء من حق
الترشح والانتخاب، مروراً بحق التمثيل النبالي في المؤسسات، وانتهاء بحق
رئاسة الدولة، وذلك يعني بصورة ملموسة، أن المرأة ستُمْنَع من امكانية
التعبير - كمواطنة - عن موقفها من توجهات وخيارات المجتمع الذي تنتهي
إليه، وأن حق التفكير والممارسة السياسية سيبقى من مشمولات الرجل فحسب.

المدخل العام لسحب حقوق المرأة السياسية، قائم إذن على مبدأ "الفوارق الفطرية" الذي يحدد لكل من الذكر والأثني "الوظيفة" "المناسبة" له. وذلك ما يؤكد، ويركز عليه المسلمين على صفحات مجلتهم: "المعرفة" حيث نجد

"عهد الله لكل مخلوق وظيفة يقوم بها حسب الدائرة التي يوجد بها، بهديه وبوحي منه.. فتبادر تكوين الرجل عن تكوين المرأة، فوهب الرجل قوة وطاقة تفوق في بدنـه وفـكرـه بكثير طـاقـةـ المـرـأـةـ. فـتـراـهـ فيـ سـاحـةـ الـوـغـىـ لاـ يـبـالـيـ بـرـوـحـهـ فـيـ سـبـيلـ مـبـداـ يـؤـمـنـ بـهـ.. وـفـيـ مـخـلـفـ مـجـالـاتـ الحـيـاـةـ يـيـذـ طـاقـتـهـ، وـفـيـ مـجـالـاتـ السـيـاسـةـ أـيـضـاـ يـخـطـطـ وـيـرـسـمـ الـمنـاهـجـ وـيـقـودـ الـأـمـ" (109).

ثم، وبماـشـرـةـ إـثـرـ بـلـورـةـ الـاسـلـامـيـنـ لـهـذـاـ المـدـخـلـ العـامـ لـمـوـقـعـهـ، سـنـجـدـهـمـ بـخـطـوـاتـ الـتـالـيـةـ، وـذـلـكـ بـضـرـبـ مـقـوـمـاتـ وـأـسـسـ مـشـارـكـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ الـحـيـاـةـ السـيـاسـيـةـ، نـقـطـةـ، نـقـطـةـ. أـمـاـ مـسـأـلـةـ الصـدـارـةـ الـتـيـ يـفـتـحـونـ بـهـاـ عـلـيـهـ اـقـصـاءـ الـمـرـأـةـ سـيـاسـيـاـ، فـهـيـ ضـرـبـ حـقـهاـ فـيـ التـرـشـحـ أـوـ حـتـىـ فـيـ الـمـشـارـكـةـ أـصـلـاـ فـيـ عـلـيـةـ الـاـنـتـخـابـاتـ. وـفـيـ هـذـاـ الـمعـنـىـ، وـضـمـنـ الـحـمـلـةـ الـمـنـظـمـةـ مـحـلـيـاـ وـعـرـبـاـ خـلـلـ صـافـةـ 1985ـ مـنـ طـرـفـ الـاسـلـامـيـنـ ضـدـ حـقـوقـ الـمـرـأـةـ أـصـدـرـتـ لـجـنـةـ دـيـنـيـةـ كـوـيـتـيـةـ فـتـوـىـ شـرـعـيـةـ مـحـكـمـةـ، حـوـصـلـتـ بـهـاـ مـتـرـقـاتـ مـوـقـعـاتـ الـاسـلـامـيـنـ فـيـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ. وـقدـ عـلـلـ الشـيـخـ حـسـينـ عـبـدـ الرـحـمـانـ، رـئـيـسـ لـجـنـةـ الـفـتـوـىـ (ـالـذـكـورـ أـعـلاـهـ)ـ عـنـ حـقـوقـ الـمـرـأـةـ السـيـاسـيـةـ، رـفـضـ الـلـجـنـةـ إـقـرـارـ حـقـ الـمـرـأـةـ فـيـ الـاـنـتـخـابـ وـالـتـرـشـحـ لـأـلـيـةـ مـسـؤـولـيـةـ كـانـتـ، عـلـىـ أـسـاسـ أـنـ:

"طـبـيـعـةـ عـلـيـةـ الـاـنـتـخـابـ تـنـاسـبـ مـاـ عـلـيـهـ الرـجـالـ مـنـ قـدـرـةـ وـخـبـرـةـ وـاستـعـادـ فـطـرـيـ، ذـلـكـ أـنـهـ اـسـهـامـ فـيـ عـلـيـةـ التـولـيـةـ لـلـأـمـورـ الـعـامـةـ وـاـخـتـيـارـ مـنـ تـنـاطـ بـهـمـ، وـمـزاـوـلـهـ ذـلـكـ تـنـتـطـلـبـ خـبـرـةـ وـمـخـالـطـةـ وـمـعـرـفـةـ تـامـةـ بـمـنـ يـعـهـدـ إـلـيـهـ بـهـذـهـ الـأـعـبـاءـ الـتـقـلـيـدـ وـالـمـسـؤـلـيـاتـ الـجـسـامـ. وـالـرـجـالـ أـقـدـرـ عـلـىـ ذـلـكـ وـأـوـلـىـ بـالـنـهـوـضـ بـهـذـهـ الـمـسـؤـلـيـةـ، وـمـنـ ثـمـ، فـهـمـ الـمـنـوـطـ بـهـمـ تـحـمـلـ الـمـسـؤـلـيـةـ وـتـحـمـيلـهـاـ أـهـلـهـاـ.." (110).

فـمـاـ يـبـرـرـ، وـيـحـتـمـ سـحـبـ حـقـ الـمـرـأـةـ فـيـ التـرـشـحـ وـفـيـ الـاـنـتـخـابـ، مـتـمـثـلـ فـيـ "قـصـورـهـاـ" وـ"عـدـمـ اـسـتـعـادـهـاـ" "ـالـفـطـرـيـ" لـتـحـمـلـ أـعـبـاءـ هـذـهـ "ـالـمـهـمـةـ" الـصـعـبـةـ.. وـعـكـسـ ذـلـكـ الـخـصـائـصـ "ـالـفـطـرـيـ" - دـوـمـاـ - هوـ ماـ يـجـعـلـ ذـلـكـ "ـمـنـتـاسـبـاـ" مـعـ "ـاسـتـعـادـاتـ" الـرـجـلـ.. وـنـحـنـ هـنـاـ فـيـ صـلـبـ مـقـدـمةـ الـمـرـأـةـ /ـ اللـعـنـةـ /ـ الـخـطـيـئـةـ، الـدوـنـيـةـ مـطـلـقاـ. فـمـاـ لـاـ يـقـبـلـ الـاسـلـامـيـنـ بـالـضـبـطـ، هوـ أـنـ يـقـعـ الـقـدـحـ - عـبـرـ مـشـارـكـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ الـعـلـيـةـ الـاـنـتـخـابـيـةـ - فـيـ قـاعـدـةـ وـقـاتـونـ الـتـفـوقـ، الـمـجـسـمـ فـيـ

مبدأ قوامة الرجل. هذه القوامة المحددة بكل دقة من طرف اسلاميين على صفحات "المعرفة" بأنها:

"... لا تكون الا على العاجز أو القاصر أو الضعيف. والمرأة ضعيفة عاجزة، لذلك كان للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة، وخصه المولى عزّ وجّل بالتنبوة والرسالة والخلافة والجهاد والأذان والخطبة وما إلى ذلك، وفرض طاعته على المرأة، ولم يفرض طاعتها عليه.
وقد قال صلعم: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم إمرأة" (111).

فالمبداً الأول إن، الواجب حمايته من الخرق، هو مبدأ قوامة الرجل على المرأة، الذي تضمن ديمومته بخطاء "الفطرة" الساحب ممارسة حق الترشح والانتخاب من المرأة. والمبدأ الثاني الواجب أيضاً حمايته من الخرق، هو مبدأ "الولاية العامة". الذي يستلزم كذلك من المرأة من ممارسة أي حق من الحقوق السياسية مثل الترشح والانتخاب أو العضوية في مجلس نيابي، لأن محمل هذه العمليات مندرجة ضمن مبدأ "الولاية العامة"، ولا ولاية إلا... للرجال.

فـ"عضوية مجلس الأمة" ولاية عامة لما فيها من سن القوانين، ومحاسبة السلطة التنفيذية، وما إلى ذلك من المهام المعروفة للسلطة التشريعية (112).

كما أن عملية الانتخاب هي أيضاً "ولاية عامة"، وهي وبالتالي محظورة عن المرأة لأنها: (عملية الانتخاب):

"مشورة تتعلق بذات الشخص من حيث عدالته. وهذا النوع من المشورة يسميه الفقهاء: التركيبة، وهي من مستلزمات أهلية الشهادة ونحوها من الولايات العامة. والصفات المطلوبة في من يقوم بالتركيبة أقوى من الصفات المسترطة لأهلية الشهادة، وكلاهما من باب الولاية.
وفضلاً عما هو مقرر فيه شأن شهادة النساء تبعاً لمجالها وعلاقة موضوعها بميدان النشاط الطبيعي للمرأة أو عدمها، فإنه ليس كل من تجوز شهادته تجوز تركيته كما يقول العتبي وابن رشد من كبار المالكية، ولا ينبغي لأحد أن يذكر رجلاً إلا رجل، قد رافقه في الأخذ والعطاء وسافر معه ورافقه.

أما صدور التركيبة من النساء فيقول فيها الإمام مالك في المدونة: "لا تجوز تركيبة النساء في وجه من الوجوه، لا فيما تجوز فيه شهادتان ولا في غير ذلك، ولا يجوز للنساء أن يزكين النساء ولا الرجال، وليس للنساء من

التركيبة قليل ولا كثير: "ويقول إمام الحرمين: إن ما نعلمه قطعاً، أن النساء لا مدخل لهن في تخيير الإمام وعقد الإمامة، والنساء لازمات خدورهن، مفوّضات أمورهن إلى الرجال القوامين عليهن" (113).

هكذا إذن، "تسوئي" مسألة المشاركة في الانتخابات وفي المجالس النيلية عن طريق حجة الفوارق الفطرية" الضامنة لمبدأ "القومامة" و"الولاية العامة" والخاضعة لمقدمة المرأة/ اللعنة/ الخطيئة. ثم ، وعلى إثر ذلك، سيفضيف المسلمين "حجة" أخرى هي مبدأ منع الاختلاط الذي يقوم - كالعادة- بوظيفة مزدوجة، فهو يلعب دوره الأقصائي التأثيري للمرأة - كلعنة وخطيئة- بمنعها عن المشاركة في الحياة السياسية/ الاجتماعية، وبفصلها عن العالم الخارجي وحبسها في البيت، حماية له (المجتمع) من التنس بأنثماها. وهو يقوم من ناحية أخرى بوظيفته "المتغيرة" الجنسية الخاضعة لمقدمة المرأة/ اللذة، المرأة/ الجنس، فتحدد لها - باعتبارها عورة ومتنة - مجالاً واحداً هو البيت، ولا يجوز لها الخروج منه والافتلات من قبضته "الابروسيّة"، عن طريق مشاركتها في أيّ شكل من أشكال العمل السياسي: انتخابات، اجتماعات عامة، مجالس... الخ.

فـ"الشرعية" .. خصت كلاً من الرجال والنساء بأحكام معروفة، عُرف منها ومن قواعد الشريعة العامة بحسب الاستقراء في التطبيقات، أنَّ كلَّ ما كان قائماً على الاجتماع والظهور والمغالطة ولم تدع إليه ضرورة أو حاجة عامة غالبة، فإنه يختص به الرجال والجماعات.. فلم توجب الشريعة على النساء شيئاً من ذلك، بل خصتهن بواجبات شرعية وأمور أخرى، أولى بطبعهن، من كلِّ ما ميدانه الأسرة أو النطاق الخاص بالنساء" (114).

وبعد تجريد المسلمين المرأة من حقوقها السياسية من أسفل هرمها (حق الترشح، حق الانتخاب، عضوية المجالس النيلية..)، ستدرج "حجتهم" الخاضعة لمقدمتي المرأة/ اللعنة، والمرأة/ اللذة، إلى أعلى الهرم: أي رئاسة الدولة.

الشرط الأساسي المحدد لشغل هذه الوظيفة، هو بالنسبة للإسلاميين - وبكل وضوح- شرط الذكرة...

ويجد هذا الشرط / الحاجز القطعي، المشرع في وجه المرأة، قاعده، في نظرية المسلمين التيقراطية للسلطة السياسية، بهذه النظرية تفترض، بل تشرط أن يرمز الحاكم، "أمير المؤمنين" "لشرعية الالهية" المقدسة، فهو الحاكم "السياسي" وهو "الحاكم" الروحي، الديني، هو صاحب الحل والعقد في

الأمور "الدينية"، وصاحب الحلّ والعقد في القضايا "المأورائية"، "قائد" "الأمة" سياسياً، و"إمامها" دينياً.

والمرأة "لا تصلح" - طبعاً "لذلك"، باعتبار أن كل هذه "الخصائص" "المقدسة" مفقودة فيها "فطرياً"، ومحسوبة منها من طرف الإسلاميين. فهي ترمز لللعنة والخطيئة الابدية، ولا يمكنها تبناً ذلك أن "تتطاول" "على مشيئة الله" .. (كذا !) وأن ترزو إلى تبواً هذه "المراتب المقدسة" التي "خصنَ الله" بها - حسب زعم المسلمين - الرجل لوحده..

"للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة وخصمه المولى عزّ وجلّ بالنبوة والرسالة، والخلافة والجهاد، والأذان، والخطبة وما إلى ذلك وفرض طاعته على المرأة ولم يفرض طاعتها عليه...".

ولن يكتفى المسلمون بمنع المرأة توقيع منصب رئاسة الدولة، بل سيضيفون لذلك توقيع منصب القضاء، لأن القضاء كذلك حسب نظرتهم التيوفراتية للسلطة السياسية، "ولاية عامة" ووظيفة "دينية" مقدسة، يشترط في القائم بها تبناً لذلك أن يكون أيضاً ذكراً..

فـ"المرأة" من نوعة من تولي إمارة الدولة مهما أُتيت من رجاحة عقل، وذلك لأن الإمام الذي يتولى رئاسة الدولة لابد أن يكون ذكراً. يقول ابن عابدين في تعليل ذلك: لأن النساء أمرن بالقرار في بيوتهن، فكان مبني حالهن على الستر.

ولا يجوز أن تقوم المرأة بالقضاء - وإن كان خبرها مقبولاً - لما تضمنته ولالية القضاء من معانٍ الولایات المعزوفة عن النساء..

لا يجوز تقليد القضاء إلا مـ كملت فيه سبعة شروط: الذكورة، والبلوغ، والعقل، والحرية، وـ سلام، والعدالة، والسلامة في السمع والبصر. أما الذكورة فلأن المرأة تنقص عن كمال الولايات والشهادات. وكذلك فإن ولالية المرأة رئاسة الدولة أو القضاء، تتطلب منها أن تؤمن الناس في الصلوات الخمس وفي صلاة الجمعة والعيدين. والمرأة لا تصلح لذلك".⁽¹¹⁵⁾

ومرة أخرى.. تذكرنا هذه الفتاوي العنصرية، بمثيلاتها من مراسيم النازية والفاشية وجنوب افريقيا والولايات المتحدة !! فقد كان السود الأمريكيون - حتى فترة غير بعيدة - محكوماً عليهم بالاقصاء السياسي لأنهم يحملون فضرياً بذرة "القصور" وـ "الدونية" إزاء الأمريكي "الأبيض".

وبقي أصحاب الأرض الشرعيين في جنوب إفريقيا طيلة قرون محرومين من ابادة رأيهم السياسي نظراً لنفس السبب العنصري، الذي يحصر ذلك "الحق"، عكسياً، في مختصبي أرضهم، "المتفوقين" "بالفطرة": البيض.. ونفس هذه الاجراءات قُنِّت ومورست من طرف الفاشية والهتلرية إزاء الأجناس المنعوطة "البدونية". كما تشكلت "حجة" "التصور" و"عدم النضج" "الفطريين" كقاعدة أساسية لتعامل الطاغم الاستعماري ووكالاتها مع الشعوب والأمم المضطهدة - ومن ضمنها شعبنا - لتأييد استبعادها ونهب خيراتها وتأمين ذلك بتجريدها من الحقوق السياسية المتناولة عندها هي.

لكن.. وكما فندت ولا تزال - نضالات الشعوب والأجناس المضطهدة، نظرية "التفوق" و"الدونية" العنصرية، فإن موقع المرأة في تاريخنا السياسي القريب والبعيد، تونسياً وعربياً، يأتي كذلك لينسف من الأساس "حجة" "الفوارق الفطرية" المزعومة بين الرجل والمرأة الحاكمة "بقصور" المرأة عن الفعل السياسي والتي يعتمدها الإسلاميون لتجريدها من حقوقها السياسية.

إن التاريخ العربي الغابر يخبرنا عن أسماء نساء أدارت دوليب الدولة وقدت الجيوش. وتاريخ تونس الموجل في القدم يذكر اسم امرأة أسست قرطاج، ورأست دولتها، باسم امرأة قادت حتى آخر لحظة جيوش دولتها ضد الغزاة الرومان، ثم انحرفت مع ابنتها تحت وقع الهزيمة، وهو يحفظ لنا اسم امرأة وحدت وقدت القبائل البربرية ضدَّ العرب "الفاتحين" إلى أن ماتت في ساحة الولي.

أما تاريخ تونس المعاصر، فهو حافل أيضاً بنضال المرأة التونسية ضد المستعمر وبمشاركتها الفاعلة المتواصلة في كل المعارك السياسية/ الاجتماعية/ المصيرية لمجتمعنا لإقرار الديمقراطية والانعتاق الاجتماعي، وبمساهماتها المتميزة في حملات المساندة للشعب الفلسطيني (تل الزعتر، حرب لبنان، صبرا وشاتيلا...) وفي حملات التنديذ بالعدوان - الامبريالي الصهيوني على شعبنا (حمام الشط) وعلى باقي الشعوب العربية..

ويشهد التاريخ السياسي العربي المعاصر من ناحيته، بالدور الفاعل الذي لعبته فيه المرأة العربية.

فهو يذكر بحروف من نار اسم المرأة الجزائرية (جميلة بوحيرد...) التي أدخلت الرعب في قلوب المستعمررين الفرنسيين، والتي لم تقدر أكثر وسائل التعذيب والتحقيق، وحشية - على إركاعها. وهو يذكر بحروف من نار أسماء المرأة/ الفدائبة الفلسطينية (دلال المغربي، ليلي خالد...) التي مارست

أرقى أشكال النضال السياسي: الكفاح المسلح، وأقضت مضاجع الصهاينة بعملياتها الفدائية البطولية.

ولكن .. كل ذلك لا يساوي شيئاً في ميدان المسلمين !! فكفة "ذكورتهم" و"رجلولتهم" التي لم تفعل مقدار ذرة رمل مما فعلته هذه المرأة المناضلة - هي الراجحة أبداً، وهي "المتفوقة" و"القوامة" دوماً !!

ولعل "عزاء" المرأة الوحيد - إن صحة التعبير - أن عملية تجريدها من حقوقها السياسية من طرف الاسلاميين، لن يكون من نصيبها لوحدها، فهي تشمل كذلك جزءاً لا يأس به من "جنس" الرجال الذين لا يوافقون نظرية الاسلاميين التيوبراطية للسلطة القائمة - كما يقول راشد العنوصي - على أن:

"أحد شرطى خلود الاسلام وبقاء أمته، هو أن الله قد تكفل بمنح الامة الاسلامية رجالاً أكفاءً أقوىاء يرثون الأنبياء، ويقومون بدور الخلافة في الأرض" (116) (*)

سيشمل التجريد والاقصاء ابن، كل معارض، أو مشكك - ولو كان رجلاً - في أن اسلاميين هم الناطقون الرسميون باسم الله، وفي أنهم المنفردون في امتلاك "الحقيقة" وفي أنهم وبالتالي أصحاب "الحق" "الشرعين" الوحيدين في امتلاك السلطة السياسية وتنفيذ مهمّة "وراثة الأنبياء" و"خلافة الله" حسب ما يزعمون.

ولكن "مصاب" المرأة "الجليل" في خضم هذا "العزاء العام"، هو أن عملية إقصاء المسلمين لها من الحياة السياسية، ستنتهي بفضاعة أكبر، لأنها لن تكون قائمة على قاعدة الاستبداد والتصفية والرفض لكل "مخالف" و"آخر"، سياسياً، وهي شاملة هنا للجنسين - بل أنها قائمة على أساس عنصري، تجاه المرأة كجنس بصورة مطلقة.

إن هدف المسلمين الأساسي من وراء هذا الاجراء الإقصائي الخاص الموجه ضد المرأة تمثل في تسهيل عملية إقامة المجتمع الأتوبراطي المغلق الذي ينحوون إنجازه. فهذا الاجراء الخاص ضد المرأة، يضمن لهم جزئياً، تكبيل وختق نصف المجتمع سياسياً، الأمر الذي يمكنهم من التوجّه كلياً إلى نصفه الثاني لاخضاعه القسري لحكمهم القروسطي المطلق الذي لا يستمد شرعية وجوده من المجتمع، وإنما يستمدّها من "شرعية" "تمثيل الله" و"خلافته في الأرض".

خاتمة

مشروع إضطهاد المرأة كجزء من مشروع الإسلاميين الأتوقراطي العام:

إنَّ أَهمَّ الاستنتاجات التي نبلغها في نهاية المطاف، بعد استعراضنا التفصيلي لمواقف الإسلاميين في كل المجالات المتعلقة بقضية تحرر المرأة والمساواة بين الجنسين، تتحدد، أساساً، في نقاط ثلاث:

- إن جملة الاطروحات المدرجة أعلاه التي يدافع عنها الإسلاميون، تأتي لتأكيد بأنَّ ما صرحت به قيادتهم في ندوة 6 جوان 1985، من مطالبة بالتراجع في مجلة الاحوال الشخصية، إنما هو مقدمة "مهذبة" تصبُّ في اتجاه تكرير جملة تلك الاطروحات.
- إنَّ تراجع وصمت الإسلاميين إثر الحملة المضادة التي شنت ضدهم بعد ندوة 6 جوان 1985، لا يعدو أن يكون تراجعاً شكلياً إثر عملية "جس النبض"، وذلك انتظاراً وتحيناً للفرصة الملائمة، لتحقيق برنامجهم بحذافيره، والانقضاض النهائي والمكشوف على هامش الحريات المتوفرة حالياً للمرأة.
- إن تزعة الإسلاميين الاحتقارية "والتشيئية" للمرأة هي القاعدة الثابتة المحددة لآليات نظام تفكيرهم. ورغم المراوغات والكلمات المعسولة التي يطلقونها نحوها - تحت ضغط ردود الفعل الحازمة ضدهم - فإنَّ العدوانية العنصرية المسورة من ناحية، والنهم الجنسي المرضي من ناحية أخرى، هما شكلاً تعاملهم القاران معها.

وبإضافة لذلك، فإنَّ أطروحات الإسلاميين المذكورة، تبيَّن أنَّ دعوتهم قبر المرأة في البيت، التي يقدمونها تارة كبديل "الأصالحة" وـ"الهوية" "المتجذرة"، لواقع التمزق الحضاري، وتارة أخرى كبديل "أخلاقي نبيل" للأزمة الأخلاقية المستفلحة، - لا تعدو في الحقيقة عن أن تكون دعوة خارجة عن سيرورة التاريخ. فهي ليست فقط دعوة فاقدة لمقومات البديل الحقيقية، نظراً لعزلها ظاهرة أزمة الانتماء وأزمة العائلة وأزمة المجتمع وأزمة الأخلاق.. عن قاعدتها الموضوعية، بل ولأنَّها كذلك مكونٌ أساسيٌّ من مكونات هذا الواقع المتآزم، ولأنَّ أصحابها ليسوا سوى فريق الاحتياط الأكثر ظلماً، المرشحين

أنفسهم "بامتياز" لتأدية مهمة تأييد الأسس المادية الملمسة لأزمته العامة عن طريق غطاء حكم "الشريعة"، و"المقدس".

أما السؤال الذي يطرح نفسه بكل حدة من خلال كل ما نقدم، فهو: بكم من قرن نحن مختلفون عن نهضة الأمم المتقدمة؟ وبكم من قرون سترتنا بنا دعوة المسلمين هذه - لو تحافت - إلى الوراء؟؟

إن معالجة قضية تحرر المرأة وتحرر المجتمع من هذه الزاوية المحدثة، يؤدي بنا إلى الاعتقاد الجازم بأن نعت موقف المسلمين من المرأة، بالرجعيّة، فاقد - لغويًا وحضاريًا - عن أداء كل المعنى المطلوب منه !!

فنحن هنا، وجهاً لوجه مع أشباح من الماضي، متشبثين بإعادتنا- المستحيلة تاريخياً - إلى ما إليه، وذلك عبر دعوتهم تكبيل المرأة وبالنالي وأيضاً، تكبيل المجتمع ككل ووضعه تحت كلاكل سلطة قروسطية "مقسسة" متعللة عن العلاقات الاجتماعية المعاشرة. إن قطيعة المسلمين مع الواقع/ الحاضر الذي نحياه وهجرهم له، وترحالهم الأبدى في رحاب الماضي السحيق الذي مضى دون عودة، هو السبب الذي يجعلهم مفتديين لأدوات التعامل الإيجابي مع الحاضر/ المستقبل، وهو ما يجعلهم يبلغون بدعوتهم المغرفة في السلفية، أعلى درجات الانتكاسية والارتداد اللاتاريخيين. فهم سيراً على درب أسلفهم من الفقهاء المترمدين - لا يفرون على الاستفادة من سباتهم العميق على مخدع "النصيحة" ، ويفضلون ذلك النوم/ الموت، على التأقلم مع التطور التاريخي الحتمي للمجتمعات البشرية. ولهذا السبب تحمل السلفية في ذاتها، بذرة فشلها كمشروع/ "بديل" ، لأنها فاقدة لكل ارتباط مع الحياة، ولأنها - كنمط فكري جامد متكلس - في مواجهة حتمية و المباشرة مع كل جديد، وفي رفض متواصل لكل ما من شأنه أن يواكب قانون الحياة الأبدى: "الحركة والتقدم. إن هذه الخاصية التي يشتراك فيها مترمتو كل العصور، خاصة الدعوة للجمود، وللماضي أي للموت، هي تلك التي وقف عليها رائد وشهيد حركة تحرر المرأة في بلادنا الطاهر الحداد، حين خاطب فقهاء عصره، قائلاً:

"إن عامة فقهاء الإسلام من سائر القرون، إلا ما شدَّ، يجنحون إلى العمل بأقوال من تقدّمهم في العصر ولو بمناسن السنين ويحكمون بأحكامهم مهما تباينت أحوال المجتمعات الإسلامية باختلاف العصور.

وهم يميلون فيأخذ الأحكام إلى تفهم ألفاظ النصوص وما تحتمل من معنى، أكثر بكثير مما يميلون إلى معرفة أوجه انتساب تلك النصوص على حاجات العصر وما تقتضيه مصلحة المجتمع الحاضر الذي يعيشون فيه.⁽¹¹⁷⁾

لكن.. وبعد انقضاء أكثر من خمسين سنة على دعوة الطاهر الحداد الحارة، للعيش في الحاضر، لا في الماضي، في الواقع، لا في "النص"، يخرج علينا "الفقهاء الجدد" بدعوتهم المقرفة لسجن المرأة في البيت، وتصفيه هامش المكاسب التي حققها. فالمرأة - في وضعيتها الحالية، مرفوضة رفضاً قطعياً لأنها - حسب المسلمين "خارجية"، بممارستها المتحررة نسبياً (التعليم، الشغل... الخ) "عن أدب الإسلام".

فـ"هناك قطاعات كبيرة من النساء المسلمات، لم يستطعن الانفلات من مصايد الشيطان، فوقعن فريسة في براثنه، وابتعدن عن أدب الإسلام نتيجة استجابتهن للمغريات الحديثة"⁽¹¹⁸⁾

إن مشكل المسلمين وشغلهم الشاغل، متمثل -حسب زعمهم- في أن المرأة المعاصرة قد "تمردت على الإسلام"، وفي أن التشريعات المتحررة إزاء المرأة (مثل مجلة الأحوال الشخصية رغم حدودها) تعتبر "انحرافاً عن توجيهات الإسلام". بينما يعتبرون هم أنه:

"ليس في يدي أحد من البشر نهج أو نظام يعبد للمرأة كرامتها(!) فعلا، إلا توجيهات الإسلام. ونحن غير راضين عن واقعنا، والسبب الانحرافات الكثيرة التي انحرفنا بها عن الإسلام، وفي مقدمتها تمرد المرأة على الإسلام"⁽¹¹⁹⁾

إن هذا يعني أن أول أولويات "برنامج المسلمين" متمثلة في العمل على إلغاء كل التشريعات "الوضعية" التي مكنت المرأة من بعض الحقوق، وفي استبدالها بتطبيق أطروحتهم المختلفة التي استعرضناها فيما سبق، والمتحورة أساساً حول إرجاع المرأة إلى سجن البيت المؤبد. إنها إذن المهمة المركزية التي يسعى المسلمين إلى تحقيقها مستقبلاً. وهي شعارهم المركزي -حالياً- الذي لا يتزكرون مناسبة تمر، دون الدعوة الصريحة والمؤكدة إليه، وذلك على غرار ما أطلبت فيه مجلة "الاتجاه": "المعرفة" حيث نجد في هذا الصدد:

"فأ والله أليها الإخوة المسلمين في وطننا وديننا وأعراضنا. إن الأمر في النهاية لنا، فلنختبر لأنفسنا ما يليق بشرفنا وعزتنا، ولنكن كما يريد الله

رسوله. فلنحسن تربية ابناها، ولنعد نساعنا وبناتها وأخواتنا إلى البيوت، حتى لا نعرض شرفنا لللثوّث، وكرامتنا للابتداٰل وأمتنا للتحلل والدمار»⁽¹²⁰⁾. إن هذه الدعوة المعلنة صراحة، تعيننا إلى استنتاجنا السابق حول التناقض الحتمي كقائمن حاكم للعلاقة بين السلفية وبين متطلبات الواقع، وهي تؤدي بنا أيضاً إلى استنتاج أهم وأخطر. فكما أن السلفية -كمط تفكير ماضوي جامد- لا يمكنها إلا أن تتصادم مع كل ما هو جديد مبتكر، ف تكون بمفتقضى ذلك عدوة حتمية للعلم والعقل على المستوى المعرفي. فهي كذلك، بتحولها إلى مشروع سياسي/ اجتماعي، لا يمكنها إلا أن تتصادم مع كل ما يطبع له المجتمع من تقدّم، ومع كل ما هو جوهر الإنسان (رجل وإمرأة)، أي كائن اجتماعي متحرك في حيز علاقات اجتماعية ملموسة، لا ما ورائية، فتكون بمفتقضى ذلك - في هذا المستوى- عدوة حتمية لطموحات الحرية والعدالة والمساواة.

إن هذه المنطقات تحكم على السلفية، كمشروع سياسي/ اجتماعي بأنها لا يمكن إلا أن تؤدي إلى إقامة مجتمع أوتوقراطي مغلق قائمة على الاستبداد، وهي تسحب منها محاولة تقديم نفسها «كبديل» لواقع الحيف والتفاوت والتغصنف، وتبرزها على حقيقتها: أي مشروع استبدادي لخنق المجتمع وتكميل قواه الحياة وإجبارها على «الطاعة» و«قبول الأمر الواقع».

يقول الشيخ عبد الفتاح مورو موضحاً ذلك:

«مجتمعنا يتميز بالتمرد: تمرد الابن على الأب، والتلميذ على الأستاذ، والعامل على مؤجره، والمرأة على الرجل، ولقد أصيّبت العائلة بتعاون التحلل والمجتمع بالآخرام نتيجة تدهور الأخلاق العامة وعجز السلطة على إيقاف هذا التيار»⁽¹²¹⁾.

على هذا الأساس، يتّخذ موقف المسلمين من المرأة - المنزل في هذا الإطار العام المحذّ - بعده وحجمه الحقيقيين. فإقصاء المرأة من الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتقسيم الأدوار والعمل الذي يسطّرونها داخل المجتمع، وداخل العائلة، يؤدي بهذه الأخيرة إلى التشكّل كنموج مصغر للسلطة. الأوتوقراطية القائمة على نظرية الحق الالهي، و Khalīyah قاعدة أساسية من الخلايا الموفّرة لإفراز وقبول مبدأ الاستبداد، وإعادة انتاج الشروط الضرورية الضامنة لتواصل النظام التراتبي الطبقي القائم في ظلّ السلطة المقدّسة».

وإن كل ذلك يوضح كيف أن مشروع اضطهاد المرأة لا يمكنه أن ينفصل عن المشروع العام لاضطهاد المجتمع ككل. فالرجل الذي يبُونه الأسلاميون مرتبة السيد إزاء المرأة، لن يكون أكثر من عبد داخل المجتمع. وذلك لأن "الغطاء" "المقدس" الذي يخول الأسلاميون بواسطته، له، اضطهاد زوجته أو أخته أو ابنته، هو نفس "الغطاء" الذي يعتمدونه للاستفراد بالسلطة، ووضعه (الرجل) أمام خيارين اثنين لا ثالث لهما: الخضوع، أو الاقصاء. وهكذا، تتصل حلقات الاضطهاد مع بعضها لكي نحصل في النهاية، على الوضعية التي وصفها قاسم أمين بكل دقة حين قال:

.. المرأة في رق الرجل، والرجل في رق الحاكم، فهو ظالم في بيته، مظلوم إذا خرج منه⁽¹²²⁾.

أما "الصيغ" و"الأساليب" التي سيتوخاها إسلاميونا لتنفيذ "حكم الشريعة" على المرأة، فهي تأتي -إضافة لكل ما نقدم- لكي تؤكد نهائياً ما ذكرناه سابقاً من حتمية تنافر السلفية، كمشروع سياسي/ اجتماعي مع سيرورة المجتمع التاريخية، ومع طموحاته (برجاله ونسائه) في الانعتاق والحرية والمساواة. فالصيغة الوحيدة التي "يحل" بها إسلاميون التناقض الحتمي بين تطلعات المجتمع نحو التحرر، وبين مشروعهم الاتوغرافي العام القائم على "شرعية" امتلاك الحقيقة الآلهية، وتمثيل الله في الأرض، ليست سوى الفرض القسري والارهاب المادي والمعنوي والاقصاء والتصفية. وهي كذلك نفس الصيغة، ونفس "المنهج" الذي يتتوخاه إسلاميون لتنفيذ مشروعهم الاضطهادي الخاص مع المرأة.

الشاهد المباشر والحي على ذلك هو ما تکابده المرأة الإيرانية من بطش سلطة "آيات الله"، وما تلاقيه من قمع نتيجة رفضها الانصياع والخضوع لأحكامهم الفروسطية.

لقد ذرف كهنة ایران - مثل اخوانهم في كل قطر - دموع التماسیح على وضعية المرأة "المهانة" في عهد الشاه، وأطلقوا الوعود الرنانة بإعادة "كرامتها" "المستباحة"، وحفظ "عفتها" من "التدنس"، وتمكينها من "حقوقها المشروعة" ومن "المساواة".

وقد ساهمت المرأة الإيرانية، جنبا إلى جنب مع أخيها الرجل الإيراني، في حركة الإطاحة بالشاه. فعرفت سجونه المظلمة، وتمرست على النضال بين أقبيتها، وأزدادت إصراراً على التضحية رغم تعذيب السافاك.

إلى أن رحل الشاه... وأعتلى الكهنة عرشه...
فماذا عن "الوعود"؟ وماذا كانت النتيجة؟

شمل "آيات الله" المرأة، بعطفهم "المقدس"، فأعادوا إليها "كرامتها"، بأن أرجعواها إلى محتشد المنزل، وأمروها بأن لا تبارحه إلا... للقبر.
وحفظوا "عفتها" من "التدنس"، بأن أ Zimmermanوا عليها ارتداء "التشادور" وحفظوا "عفتها" من "التدنس"، بأن أ Zimmermanوا عليهم ارتداء "التشادور" قسراً.. وإنما اعتبرت عاهرة و...
ومكنوها من "حقوقها المشروعة"، بأن سمحوا للرجل أن يجمع ما طلب له من النساء وأن يطلق ما شاء ومتى شاء، وبأن "سمحوا" لها أن "تضييف"
نفسها إلى حريم "سيدها" ولو كانت لا تتجاوز الثانية عشر من عمرها...
وحققوا لها، أخيراً، "المساواة" بأن سووا فعلاً بينها وبين الرجل،
بحشرهما سوياً داخل السجون للقضاء على تلك الملكية "البغضة" التي يتحدث عنها الشيخ عبد الفتاح مورو: "ملكة التمرد" على السلطة "المقدسة" ...
لقد حوصل كهنة إيران طريقة وصيغة تنفيذ مشروع اضطهاد المرأة
في اجابات أساسية ثلاثة:

الجواب الأول تمثل في الرصاص، الذي جابهوا به نداء جماهير النساء المتظاهرات، الرافضات للتشادور، والمطالبات بحقهن في المساواة والحرية.
الجواب الثاني تمثل في السجون التي تجمع أكثر من "عشرة آلاف إمرأة إيرانية، من بينهن الحوامل، ومن بينهن المسنات مثل مریم فیروز رئيسة الاتحاد الديمقراطي للنساء الإيرانيات وعمرها 73 سنة. ومن بينهن طفلات لا يتجاوزن سنهن 15 سنة. وفي هذه السجون تتعرض المرأة للاهانة اللامحدودة، للاغتصاب من طرف الحراس، للتعذيب من طرف الجنود، لحق شعرهن، لافتکاك أطفالهن الرضع والرمي بهم في دور اليتامي حيث تقع "تربيتهم" على الطريقة الإسلامية".⁽¹²³⁾

الجواب الثالث، تمثل في الاعدام الذي حصّد لحد الآن 1500 امرأة إيرانية، رميًا بالرصاص، أو شنقًا أو تحت التعذيب⁽¹²⁴⁾.
إن هذه الوضعية الفظيعة التي تعيشها المرأة الإيرانية، حالياً، تلقى أصواتاً كافية على نوعية الأساليب التي يعتمدها المسلمين - عند مسكمهم - للسلطة - لتنفيذ مشروعهم الاضطهادي مع المرأة. وهي حافظ كبير لضرورة تكثيل كل قوى الحرية والتقدم في بلادنا لخلق المنافذ أمامها، وال Giulولة دون امكانية حدوثها.
وممّا يؤكد هذه الضرورة، أنه فضلاً عن المثال الإيراني المباشر، فإن إسلاميين في تونس، لا يترجّون بالمرأة عن تأكيد عزمهم ونيتهم الراسخة،

توخي نفس الأساليب البربرية المذكورة أعلاه التي اتبعها "اخوانهم" الایرانيون. فهم يلُوّحون من الآن، بتهدياتهم السافرة ضد كل دعاء تحرر المرأة، ويعلنون بكل وضوح، أشكال "العقاب" التي يعذونها لهم.. حين تو ليهم السلطة... ورد في مجلة "الاتجاه": المعرفة بهذا الصدد:

"وليعلم الذين يستنكفون واللائي يستنكفن من هذا اللباس ("الزي") انهم جميعا انما يعنون الحرب على الله".

وليعلم الذين يفضّلون السفور، ويريدون هتك الأستار وإخراج النساء وإشاعة الاختلاط، ليعلموا أنهم بهذا ظالمون " وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقذون.." (125)

إنها الحرب إذن.. ! ولكنها حرب من نوع خاص.

فالإسلاميون يمسكون سيف الله... بعد أن وازنوا بين أنفسهم وبينه. بين "حقيقةهم" و"حقيقةه". وعلى هذا الأساس، يتحول الرافضون والرافضات للحجاب ولمنع الاختلاط ولقبير المرأة في البيت "يتحوّلون -إذن من مخالفين لا يديرونوجباً الإسلاميين السياسية التيوّراطية، والعنصرية إزاء المرأة، إلى أعداء الله... ! وهو، بالطبع، الأمر الذي "يشرع" للإسلاميين، إعلان الحرب "المقدسة" عليهم، و"الجهاد المقدس" ضدهم... أي تصفيتهم على الطريقة الایرانية !!

وبعد هذا المقطع الأول/ الدبياجة، نتعرف في بقية "البيان العربي" الوارد في مجلة إسلامينا "المعرفة"، على وصف دقيق "المصير" الخاص، الذي ستلقاه - على أيديهم "الطاهرة" - كل إمرأة رافضة للحجاب، ولـ"طاعة الله"، الذي يدعون "تمثيله":

"... وكلمة أخيره، تلقيها لكل النساء اللائي يسوقهنَّ مظهر الفتيات المتحجبات، ويكرهن طاعة الله ورضوانه.

فإنه حين يأتي ذلك اليوم الذي تسود فيه الفضيلة والغفاف، ويعم الحجاب الجامعات والمدارس والمؤسسات وكل الواقع، يومئذ لا تجد المتهنّكت خرقَةَ تَسْتَرُّ عَوْرَاتَهُنَّ وَتُوَارِي سُوَاتَهُنَّ، "يومئذ يوذ الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوّى بهم الأرض ولا يكتمنون الله حديثا"(النساء 42) (126).

وهنا... يسقط عن الإسلاميين أخطر، وأشرس أقتעתهم. فبعدما اكتشفنا - من خلال مبدأ تعدد الزوجات، والحجاب، ومنع الاختلاط - "الوحش الجنسي"، المتنكر في هيئة الشيخ "الورع"، الذي يقطر "نقوى" و"فضيلة"، فإننا نكتشف هنا وجهاً أكثر قبحاً وسوداً، وجه الجلاّد الكامن داخل الكاهن.

إنَّ اعْلَانَ هَذِهِ الْطُّفْرَةِ الْبَرْبَرِيَّةِ - بِكُلِّ وَضْوَحٍ، وَمِنَ الْآنِ - عَنْ مَرَامِيهَا، لَمَّا يُؤَكَّدُ فِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ، ضَرُورَةُ بِقَطْنَةِ الْمَرْأَةِ التُّونْسِيَّةِ، وَحَتْمِيَّةُ رَصَّنَاهَا لِصَفَوْفَهَا وَتَنْظِيمَهَا لِمَوَاجِهَةِ هَذَا الْخَطَرِ الدَّاهِمِ.

فَوْعِيدُ الْاسْلَامِيِّينَ السَّافِرِ، وَتَهْدِيْهِمُ الصَّرِيْحُ، الْمَعْلَنَانُ ضَدَّ حَقِّ الْمَرْأَةِ فِي الْحَيَاةِ، وَضَدَّ دُعَاءِ تَحرِيرِهَا، يَحْتَمِنُ الْوَعْيَ بِأَنَّ "الْأَغْفَاءَ الْمَرِيجَ" عَلَى أَرْضِيَّةِ "الْمَكَابِسِ التَّارِيْخِيَّةِ الْمُتَحَقِّقَةِ لِلْمَرْأَةِ التُّونْسِيَّةِ"، لَا يَكْفِي لَوْحَدهُ لِلتَّقدِيمِ إِلَى الْأَمَامِ بِعِجْلَةِ التَّارِيْخِ. فَهَذَا الْآخِرُ، وَإِنْ كَانَ مَحْكُومًا بِقَوَاعِنِ مَوْضِوْعَيْهِ، وَبِتَوْجِهَاتِ نَطْوَرِيَّةِ حَتْمِيَّةٍ، فَإِنَّهُ لَا يَسِيرُ وَفَقَ خَطَّ مُسْتَقِيمٍ، أَوْ بِصُورَةِ عَفْوَيَّةٍ. بَلْ يَحْدُثُ - (وَذَلِكَ مَا تَبَيَّنَهُ التَّجْرِيْبُ الْأَيْرَانِيُّ، وَنَفْضُ الْمَحْكَمَةِ الدُّسْتُورِيَّةِ الْمَصْرِيَّةِ فِي صَافَّةِ 1985 لِلْقَانُونِ الْمُخْوَلِ لِلْمَرْأَةِ حَقَّ الْطَّلاقِ فِي صُورَةِ تَزْوِيجِ زَوْجَهَا مِنْ أُخْرَى.. الْخَ) - أَنْ يَشَهُدَ حَرَكَاتُ ارْتِدَادِيَّةٍ، كَلَمَا فَقَدَتْ، وَشَلَّتْ، أَوْ تَرَأَخَتْ الْإِرَادَةُ وَالْفَعْلُ الْوَاعِيُّنَ لِقُوَّى التَّغْيِيرِ. لَذَلِكُ، فَإِنَّ أَيْ تَرَأَخَ، أَوْ تَسَاهَلَ فِي عَمَلِيَّةِ المَوَاجِهَةِ الْحَازِمَةِ لِمُتَّلِّ دُعَوَةِ الْاسْلَامِيِّينَ السَّلْفِيَّةِ الرَّجُعِيَّةِ، سَوَاءَ بِاسْمِ "الْأَطْمَنَنَانَ" إِلَى "رَسُوخَ" الْمَكَابِسِ الْمُتَحَقِّقَةِ لِلْمَرْأَةِ، أَوْ بِاسْمِ "الْتَّسَامِحَ" شَكْلِيَّهُ: "الْمَنَافِقُ" أَوْ "حَسْنُ النِّيَّةِ"، كُلُّ ذَلِكُ لَنْ يَفْعُلْ أَكْثَرُ مِنْ فَتْحِ الْأَبْوَابِ عَلَى مَصْرَاعِيهَا أَمَامَ هَذِهِ الدُّعَوَةِ/ الْمَوْتِ الْزَّاحِفِ.

كَمَا أَنَّ وَعِيدَ اسْلَامِيِّينَا فِي تُونْسِ وَتَهْدِيَاتِهِمُ الْمَعْلَنَةُ بِتَصْفِيَّةِ حَقُوقِ الْمَرْأَةِ، تَأْتِي مِنْ نَاحِيَّةِ أُخْرَى، لِتَبَيَّنَ أَنَّ مَحاوْلَتِهِمُ الْبِرْزُوزُ فِي مَظَهَرِ الْحَرَكَةِ الْمُتَّفِقَيَّةِ "بِاعْتَدَالِهَا" عَنْ أَخْوَاتِهَا مِنْ الْحَرَكَاتِ الْاسْلَامِيَّةِ الْمَشْرِقِيَّةِ (خَاصَّةً الْأَيْرَانِيَّةِ..) - لَا تَصْمِدُ أَمَامَ الْوَاقِعِ.

فَذَلِكُ الْوَعِيدُ، وَذَلِكُ التَّهْدِيَّاتُ الْصَّرِيْحَةُ، تَكْشِفُ كَيْفَ أَنَّ آلِيَّاتِ تَفْكِيرٍ مُوْحَدَةٌ، لَا تَتَنَجَّيُ إِلَّا أَسْلَيْبٌ وَصَيْغَ تَعَالِمٌ مُوْحَدَةٌ. وَفِي قَضِيَّةِ الْحَالِ، يَنْكُشُفُ كَيْفَ أَنَّ السَّلْفِيَّةَ كَنْظَمَ تَفْكِيرٍ، لَا يَمْكُنُهَا أَنْ "تَتَمَيَّزَ" أَوْ "تَتَمَلِّزَ" عَنْ بَعْضِهَا. فَبِرَغْمِ اخْتِلَافِ الْمَجَمَعَاتِ، وَبِرَغْمِ اخْتِلَافِ التَّمَذِّهَبِ، (شِيعَةً/سُنَّةً)، تَتَوَحَّدُ السَّلْفِيَّةُ حَوْلَ أَرْضِيَّتِهَا الْمَاضِيَّةِ الْمُتَرْمَةِ، وَتَتَوَحَّدُ فِي عَجَزِهَا عَنْ مَعْلَسِهِ مَقْولَاتِهَا الْمَاضِيَّةِ عَنْ طَرِيقِ أَخْرَى، سَوْيَ طَرِيقِ الْقَعْ وَالْفَرْضِ الْفَسْرِيِّ وَالتَّصْفِيَّةِ.

وَهَذَا يَتَبَيَّنُ الْبَاحِثُ عَنْ "تَمَيَّزِ" اسْلَامِيِّينَا فِي تُونْسِ، وَعَنْ "اعْتَدَالِهِمْ" دونَ أَنْ يَظْفَرَ بِأَثْرِ ضَئِيلٍ لَذَلِكُ، إِلَّا إِذَا مَا سُمِّيَ "اعْتَدَالًا" وَ"تَمَيَّزًا" عَنْ مَمَارِسَاتِ "آيَاتِ اللهِ" الْمُتَوَحِشَةِ مَعَ الْمَرْأَةِ، مَا "يُعَدُّهَا" بِهِ اسْلَامِيُّونَا:

"... حين يأتي ذلك اليوم الذي تسود فيه الفضيلة والعفاف، ويعمُّ
الحجابُ الجامعات والمدارس والمؤسسات وكل المواقع، يومئذ لا تجدُ
المُنتهكَاتُ خرقَةٌ تُسترِّ عوراتهنَّ وتواري سُوَاتهنَّ..."⁽¹²⁷⁾.
إن كل ما تقدم يؤكد في الختام، بأن خطر الردة، لا يهدد المرأة فحسب، بل هو
مهدَّ لل المجتمع ككل، دون تمييز بين رجاله ونسائه.

وعلى هذا الأساس، فلن تتشكل مواصلة المرأة التونسية السير على
درب التحرر، وتخطي إمكانية الانكماش اللاتاريجي إلى الوراء - كمهمة
متミزرة ملقة على عائق المرأة في الدرجة الأولى، فإن ذلك لا ينفي أنها مهمة
موحدة تشتراك فيها على قدم المساواة، مع أخيها الرجل، لدرء خطر الردة العام
المهدَّ لكل المجتمع، ولخلق الظروف الموضوعية التي تمكن من اجتناث
ايديولوجياً وممارسة التسلط والتفاوت والميز، ومن تحقيق انسانية الإنسان.

مراجع - مصادر - مقدمة الطبعة الثالثة

- 1 ندوة حول المرأة - هيئة 18 أكتوبر /ديسمبر 2006
- 2 مقالات - ج 1- ط 2- راشد الغنوши - ص 117
- 3 المرأة بين القرآن وواقع المسلمين - راشد الغنوشي ص 72
- 4 ن - م - ص 72
- 5 ن - م - ص 83
- 6 ن - م - ص 84
- 7 ن - م - ص 75
- 8 ن - م - ص 76
- 9 ن - م - ص 77
- 10 ن - م - ص 78
- 11 ن - م - ص 78
- 12 ن - م - ص 79
- 13 ن - م - ص 118
- 14 ن - م - ص 120
- 15 ن - م - ص 120
- 16 ن - م - ص 98
- 17 ن - م - ص 93
- 18 ن - م - ص 111
- 19 ن - م - ص 104
- 20 ن - م - ص 105
- 21 الصباح - 1988/7/17 - الغنوши
- 22 المرأة بين القرآن .. ص 104
- 23 ن - م - ص 105
- 24 ن - م - ص 111 - 110

المصادر والمراجع: المدخل العام:

- (1) راشد الغنوشي. مجلة "حقائق" عدد 54-15 فيفري 1985.
- (2) عبد الوهاب الهناتي - "المعرفة" - عدد 6 - سنة 1 - جوان 1973 - ص 18.
- (3) عبد الرحمن البراك - "الملعون" - عدد 8 - 30 مارس 1985 - ص 11.
- (4) عبد الله علوان - "إلى كل أب غير يؤمن بالله" - ص 24-25.
- (5) محمد بن طفي الصباغ - تحرير الخلوة بالمرأة الأجنبية طبعة المكتب الإسلامي 1980 - ص 2.
- (6) راشد الغنوشي "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص 8.
- (7) الحسين أبو فرحة - "الملعون" - عدد 29 - أوت 1985 - ص 2.
- (8) م-لـ-الصباغ- مصدر سابق - ص 2.
- (9) مصطفى السباعي - نفس المصدر السابق - ص 11.
- (10) محمد صالح النifer - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 1 - 1973 - ص 25-26.
- (11) عبد القادر سلامه - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 1 - فيفري 1973.
- (12) راشد الغنوشي - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص 8.
- (13) عبد اللطيف حمزة - "الملعون" - عدد 16-25 ماي 1985 - ص 15.
- (14) ناجي محمد عجم - "الملعون" - عدد 17 - 1 جوان 1985 - ص 14.

II - المسوأة:

- (15) "الرأي" عدد 353-27 ديسمبر 1985 - ص 4.
- (16) راشد الغنوشي - "حقائق" عدد 54-15 فيفري 1985.
- (17) "الرأي" - عدد 353-27 ديسمبر 1985 - ص 4.
- (18) عبد المجيد النجار من أسس المساواة بين المرأة والرجل في المفهوم الإسلامي" - "المعرفة" - عدد 1 - سنة 4 - ماي 1977 - ص 13.
- (19) نفس المصدر السابق.
- (20) "الرأي" - عدد 353-27 ديسمبر 1985 - ص 4.
- (21) نديمة عيسى أبو السعيد - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص 23.
- (22) وردة رابح - "المعرفة" - عدد 10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص 25.
- * السيدة عصمت الدين كركر، حرم الهيئة، عضوة حالياً بالمكتب التنفيذي للاتحاد القومي النسائي التونسي.
- (23) عصمت الدين كركر - "الشروق" - 27 أوت 1985 - ص 12.

- (24) عصمت الدين كركر - المصدر السابق.
- (25) علي كمون - "المعرفة" - عدد 9 - 1973 - ص 43-44.
- (26) علي كمون - المصدر السابق.
- (27) عبد المجيد النجار - مصدر سابق (18)
- (28) عبد المجيد النجار - مصدر سابق (18)
- (29) عبد المجيد النجار - مصدر سابق (18)
- (30) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 4 - ص 32.

II- الأسرة:

- (31) وردة رابح - "المعرفة" - عدد 10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص 24.
- (32) وردة رابح - المصدر السابق.
- (33) أبو أحمد - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 3 - 1976 - ص 15.
- (34) قاسم أمين - تحرير المرأة - طبعة دار المعرفة - ص 139.
- (35) وردة رابح - "المعرفة" - عدد 10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص 25.
- (36) عصمت الدين كركر - "الشروع" الثلاثاء 27 أوت 1985 - ص 12.
- (37) عصمت الدين كركر - المصدر السابق.
- (38) وردة رابح - "المعرفة" - عدد 10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص 25.
- (39) عصمت الدين كركر - المصدر السابق.
- * نذكر هنا بأن السيدة كركر هي أيضاً عضوة في المكتب التنفيذي لاتحاد القومي النسائي التونسي.

- (40) "المسلمون" - عدد 21 - 29 جوان 1985 - ص 13.
- (41) محمد متولي شعراوي - "المسلمون" عدد 21 - 29 جوان 1985 - ص 10-11.
- (42) الدكتور حسين هاشم - نفس المصدر السابق - ص 11.
- (43) الدكتورة إنشاد عز الدين - نفس المصدر السابق - ص 11.
- (44) الشيخ عبد الرحمن بن جبرين - نفس المصدر السابق - ص 11.
- (45) عباس محمود العقاد - خلاصة اليومية والشهر - طبعة دار الكتاب العربي - 1970 - ص 37.
- (46) "الرأي" - عدد 341 - 7 جوان 1985.
- (47) أبو أحمد "المعرفة" - عدد 4 - سنة 3 - 1976 - ص 15.
- (48) قاسم أمين - تحرير المرأة - ص 153.
- (49) الدكتورة إنشاد عز الدين - "المسلمون" عدد 21 - 29 جوان 1985 - ص 11.
- (50) زينب الغزالى - "المعرفة" - عدد 9 - 1973 - ص 22-23.
- (51) لينين - تصوص حول الموقف من الدين - دار الطبيعة - 1978 - ص 12.

III- الاختلاط:

- (52) محمد بن لطفي الصباغ - تحرير الخلوة بالمرأة الأجنبية - طبة المكتب الاسلامي 1980- ص.8.
- (53) المصدر السابق - ص9/10.
- (54) المصدر السابق - ص9/10.
- (55) المصدر السابق - ص10.
- (56) الشيخ محمد الشماع - "المسلمون" عدد 31 - 7 سبتمبر 1985 - ص14.
- (57) رشيد التليلي - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص.9.
- (58) راشد الغنوشي - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 ماي 1978 - ص.9.
- (59) محمد بن لطفي الصباغ - "تحريم الخلوة.." ص.7.
- (60) رشيد التليلي - "المعرفة" - عدد 1 - سنة 4 - ماي 1977 - ص.17.
- (61) عبد الوهاب الهناتي - "المعرفة" عدد 6 - سنة 1 - جوان 1973 - ص.20.
- (62) راشد الغنوشي - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص.9.
- (63) صلاح الدين الجورشي - "الشروق" - 11 جوان 1985 - ص.5.
- (64) عباس محمود العقاد - خلاصة اليومية والشنور - طبعة دار الكتاب العربي 1970 - من .82-81.
- (65) الدكتورة نوال السعداوي - "المرأة والجنس" - طبعة المؤسسة العربية للدراسات والنشر - 1980 - ص 210 - 211.
- (66) نفس المصدر السابق - ص 211 - 212.
- (67) نفس المصدر السابق - ص 212.

IV- الحجب :

- (68) "المعرفة" - عدد 10 - 15 جوان 1975 - ص 40-41.
- (69) محمد بن لطفي الصباغ - "تحريم الخلوة..." ص 14-15.
- (70) قاسم أمين - "تحرير المرأة" - ص 79-80.
- (71) نفس المصدر السابق.
- (72) عبد القادر سلامة - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 1 - فيفري 1973.
- (73) المصدر السابق.
- (74) قاسم أمين تحرير المرأة ص 87-88.
- (75) نفس المصدر السابق.
- (76) عبد الرحمن النجار "المسلمون" - عدد 29 - 24 أوت 1985 - ص 2.

V- التعليم:

- (77) محمد بن لطفي الصباغ - "تحريم الخلوة..." - ص 19
- (78) علي حبورة وجلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 4 - ص 30-31.
- (79) حسن للغضبانى - "الموقف" عدد 43 - 9 مارس 1985

- (80) الدكتور محمد العمادي - رئيس مجلس إدارة الصندوق العربي لمحو الأمية. وتعليم الكبار - "الصباح" - السبت 9 فيفري 1985 - ص16.
- (81) "المراة" - دورية "الاتحاد القومي النسائي التونسي" - عدد 47- جويلية - أوت 1985.
- (82) الطاهر الحداد - "أمّرأتنا في الشريعة والمجتمع" - ص125.
- (83) قاسم أمين - "تحرير المرأة" - ص 131.
- (84) قاسم أمين - "تحرير المرأة" - ص 130.
- (85) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4- سنة 4- ص30-31.

- العمل:

- (86) علي كمون - "المعرفة" - عدد 9- 1973- ص 44-43.
- (87) عبد المجيد النجار - "المعرفة" - عدد 1- سنة 4- ماي 1977- ص 14.
- (88) وردة رابح - "المعرفة" - عدد 10- سنة 4- أكتوبر 1978- ص 25.
- (89) الشيخ عبد الرحمن البراك - "المسلمون" عدد 8- 30 مارس 1985- ص 11.
- (90) محمد بن لطفي الصباح - "تحرير الخلوة" - ص 14.
- (91) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4- سنة 4- ص32.
- (92) المصدر السابق.
- (93) المصدر السابق.
- (94) الشيخ عبد الرحمن البراك - "المسلمون" - عدد 8- 30 مارس 1985- ص 11.
- (95) راشد الغنوشي - "موقع المرأة في الحركة الاسلامية" (نص مرقون).
- (96) عبد الوهاب الهناتي - "المعرفة" - عدد 6- سنة 1- جوان 1973- ص 20.
- (97) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" عدد 4- سنة 4- ص32.
- (98) "المراة" دورية "الاتحاد القومي النسائي التونسي" - عدد 47- جويلية/أوت 1985.
- (99) المصدر السابق - ص 20.
- (100) المصدر السابق - ص 20.
- (101) "الحوادث" - عدد 1427- 9 مارس 1984.
- (102) المصدر السابق.
- (103) الشيخ عبد الرحمن البراك - "المسلمون" عدد 8- 30 مارس 1985- ص 11.
- (104) محمد بن لطفي الصباح- تحرير الخلوة بالمرأة الأجنبية.
- (105) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان- "المعرفة" - عدد 4- سنة 4- ص32.
- (106) نفس المصدر السابق.
- (107) نفس المصدر السابق.
- (108) عبد العظيم المطعني - "المسلمون" - عدد 29- 24 أوت 1985- ص 2.

- (109) علي كنون - "المعرفة" - عدد 9 - 1973 - ص 44-43.
- (110) الشيخ حسين عبد الرحمن - فتوى وزارة الأوقاف الكويتية عن حقوق المرأة السياسية - "الصباح الأسبوعي" - 19 أكتوبر 1985 - ص 11.
- (111) علي حبيرة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 سنة 4 - ص 32.
- (112) الشيخ حسين عبد الرحمن. "الصباح الأسبوعي" 19 أكتوبر 1985 - ص 11.
- (113) المصدر السابق.
- (114) المصدر السابق.
- (115) د. شعبان محمد اسماعيل - "المسلمون" - عدد 13 - السبت 4 مايو 1985 - ص 16.
- (116) راشد الغنوشي - "الحركة الإسلامية والتحديث".
• راجع في هذا الصدد ما أصدرناه بمجلة "أطروحة" عدد 2- 1983 تحت عنوان "نظريّة السلطة البيئية في الخطاب السلفي الإسلامي".

VIII - الخاتمة:

- (117) الطاهر الحداد - إمرأتنا في الشريعة والمجتمع - ص 72-73.
- (118) د.الحسين أبو فرحة - "المسلمون" - عدد 29 - 24 أكتوبر 1985 - ص 2.
- (119) د. عبد العزيز العظيم المطعني - "المسلمون" - عدد 29 - 24 أكتوبر 1985 - ص 2.
- (120) علي حبيرة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 سنة 4 - ص 32.
- (121) الشيخ عبد الفتاح مورو - "الرأي" - عدد 292 - 26 أكتوبر 1984 - ص 14.
- (122) قاسم أمين - "تحرير المرأة" - ص 112.
- (123) راجع مقال تقي اليوم العالمي لحقوق الإنسان: المرأة الإيرانية، هل هي ثورة الحشر؟ للطيفة لخضر - الجديد - 14 ديسمبر 1985 - ص 12.
- (124) المصدر السابق.
- (125) محمد الهادي الزمزمي - "المعرفة" - عدد 3 - سنة 4.
- (126) المصدر السابق.
- (127) المصدر السابق.

فهرس

7	نَقْدِيم
39	نَوْطَنَة
53	الْمَسَاوَة -I
63	الْأُسْرَة -II
81	الْإِخْتِلاَط -III
91	الْحِجَاب -IV
99	الْتَّعْلِيم -V
107	الْعَمَل -VI
123	الْعَمَل السِّيَاسِي -VII
131	خَاتَمَة
141	الْمَرَاجِع وَالْمَصَادِر



المطبعة المغربية للطباعة و التشر و الإشهار
الهاتف : 70 837 471 - الفاكس : 70 837 263

لقد أفلح مؤلف هذا الكتاب، شكري لطيف، إلى حد كبير في رسم مشروع الإسلاميين لإضطهاد المرأة بدقة كبيرة من خلال استنطاقه لنصوصهم وبحث في هاتك حجب الخطاب الإسلامي وإظهارحقيقة شعار "تحرير" المرأة لديهم، هذا الشعار الذي يختفي نقبيضه، تماما.

ولعل أهم ما يميز هذه الدراسة القيمة التي بين أيديينا هو تتبع صاحبها وإحاطته بمعظم ما كتبه الإسلاميون في تونس وفي عدد من البلدان العربية الأخرى حول قضية المرأة وإحالته القاري على مصادره بدقة، وهنا يكمن الفارق الجوهرى بين هذا العمل وكتابات الإسلاميين التي تستبله القاري وتستغل جهله فتختلق تارة مقولات لتنسبها إلى بعض الخصوم وتعتمد تارة إلى تشويه بعض المقولات الأخرى، دون الإشارة حتى إلى المصادر التي يزعم هؤلاء أنهم ينقلون عنها أو يناقشونها.